الدعوة الاسلاميه الى
وحدة اهل السنة والامامية

الإمام ابو الحسن الخنيزي

الدعوة الإسلامية الى وحدة اهل السنة والإمامية

الجزء الاول

القسم الاول

الإمام ابو الحسين الخنيزي

الدعوة الإسلامية
الى
وحدة أهل السنة والإمامية

معول يهد من الطائفية البغيضة : أسسها المنهارة ، ويدعو للوحدة والتآلف ، دعوة تتمثل هـذه الآية الكريمة : « ادعى الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ، إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله ، وهو أعلم بالمهتدين »
« قرآن كريم »

الجزء الاول

• •

١٣٧٦ هـ
١٩٥٦ م



سماحة المجتهد الأكبر الإمام المغفور له الشيخ علي — أبو الحسن —
ابن حسن بن مهدي الخنيزي

أخرجت هذه الصورة من الصورة المنشورة في صفحة (١٠) . وهو يرى فيها
ناظراً لجبرة ، حيث أن عـــامل بالاحتجاب في الصلاة ، حيث يغمره
الخشوع ، حينما يتصل بالمبدأ الأعلى .

طبع على نفقة ثلة من ذوي الشعور الوطني الحي
من آهالي القطيف

●

●

الطبعة الأولى

مقدمة

بقلم العلامة الشيخ محمد جواد مغنية

●

منذ الصدر الأول للاسلام ، إلى اليوم ، والشيعة الإمامية يحاربون — دفاعاً لا هجوماً — على جبهتين ، في الداخل والخارج :

وقفوا مع إخوانهم السنة صفاً واحداً ، يدافعون عن القرآن وعقيدة الإسلام . ثم اضطروا أن يقفوا — لوحدهم — يصدون عنهم التهجمات والحملات ، التي شنها عليهم الجهلة والمستأجرون ، ممن ينتمون إلى الإسلام والمسلمين .

وقلّ أن وجد عالم من علماء الإمامية — قديماً وَحديثاً — لم يتحدث فيما كتب ، أو نشر ، او خطب ، أو حاضر ، عن هذه المزاعم والافتراءات : حقيقتها وأسبابها ، والغاية منها .

مساكين الإمامية ! نسب إليهم الأقدمون — بتحريض الحاكم الجائر — أشياء وأشياء ، ليس لهم بها علم . وأحسن المتأخرون الظن بمن تقدم ، فأخذ بشهادته ، من غير درس وتمحيص ، وعملوا بأقواله ، كأنها وحي منزل .

إما تصحيح تلك الاخطاء الفاضحة ، فنجدها في الكتاب القيم ، للمغفور له الإمام « أبو الحسن الخنيزي » .

نجد فيه الحقيقة والهدوء ، والإخلاص والإنصاف ، وما إلى هذه الصفات ، التي يتحلى بها العالم القدير والمجتهد الكبير .

كافح الفقيد وناضل ، بدون كلل ولا ملل ، في سبيل الدفاع عن الدين ، والذب عن المذهب ، ونصرة أهل البيت - عليهم السلام - ومبادئهم . ولم يكن لهذا الإمام هدف في حياته ، سوى نشر العلم والدين . وقد نجح نجاحاً كبيراً في تأدية رسالتها ، على أكمل وجه، واهتدى بفضل جهوده الكثيرون ممن ضلوا الطريق .

ومن هنا امتلأت قلوب الناس حباً له ، واحتراماً وتقديراً .

●

إن موضوع الإفتراء على مذهب التشيع، موضوع قديم . والباعث عليه : تفريق صفوف المسلمين ، وتمزيق وحدتهم، لكي يجد عدو الدين والوطن منفذاً لاستغلالهم، والسيطرة على بلادهم .

فعلى كل مسلم : أن يقف منها ، ومن كل ما فيه شائبة الشتات والتفرقة ، موقف الحذر الفطن .

وأستطيع أن أجزم مع العارفين المخلصين : أن السبب الأول لفشل العرب والمسلمين وتأخرهم ، هو : التعصبات الدينية ، وإثارة النعرات الطائفية ، بين أتباع الدين الواحد ، وأبناء الوطن الواحد .

ومما يؤسف له : أن تخفى هذه الحقيقه على البعض ، ويعود بنا إلى العصور المظلمة ، التي ما زلنا نعاني - من جرائها - الكثير من الويلات والآلام .

وخير ما يعمله - اليوم - رجال الدين : أن يضربوا صفحاً عن الماضي ، ويدعوا لجمع الشمل ، وتوحيد الكلمة ، وصفاء القلوب .

ولا شيء أبغض إلى الله سبحانه ، من الاختـــلاف والتنازع ، ولو في المسائل الدينية ، إذا كان القصد منها : الكيد والتنكيل .

إما حديث : « اختلاف أمتي رحمة » ، فلا أعلم له سنداً. وعلى افتراض صحته، فإن المراد منه — كما قيل : التردد طلباً للعلم ، أو تداول الآراء ومناقشتها للوصول إلى معرفة الحقيقة . وليس القصد منه : الاختلاف بدافع التحدي والتعصب والتشهير.

إن الدين ينادي بالإلفة بين الأمم والشعوب ، وبالأخوة بين بني الانسان جميعاً، لا بين المسلمين فحسب ، ويعلن حرباً شعواء على مثير الشحناء والبغضاء .

وأحمد الله سبحانه على أن المسلمين اليوم ، غيرهم بالأمس ! فلقد شعروا بانهم في أشد الحاجة للوحدة ، والتعاون الوثيق ، لمعالجة آلامهم ، ومداواة أوجاعهم .

●

وبالتالي فإن ما تركه الإمام « الخنيزي » من الآثار ، ومـــا اشتهر من جهاده لإحقاق الحق وإبطال الباطل ، وكرم الأخـلاق ، وكثرة العلوم ، والعزوف عن الدنيا وأهلها ـ يجعله مصداقاً لقول الله سبحانه وتعالى :

« إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، أولئك هم خير البرية . جزاؤهم عند ربهم: جنات عدن ، تجري من تحتها الأنهار ، خالدين فيها أبداً ، رضي الله عنهم ورضوا عنه . ذلك لمن خشي ربه » .

بيروت : محمد جواد مغنية



سماحة الإمام ، وهو يؤدي صلاة الإستسقاء في صحراء مقبرة الحباكة ــ بالقطيف ــ
وقد ظهر خلفه جانب من المصلين .



وهاتان الصورتان هما الوحيدتان لسماحته ، وقد التقطهما له الاديب السيد عبدالله
إخوان ، في شهر رمضان عام ١٣٥٧ هـ الموافقة ١٩٣٨ م

شكر وايضاح

●

ليس لنا ، إلا أن نسجل – بيـــد الغبطة – وفير شكرنا ، ومضاعف ثنائنا ، لأولئـــك الذين بذل كل منهم ما يستطيعه ، في المساهمة لإخراج هـذا الكتاب القيم ، لحيز الوجود ، بعدما ذهب مؤلفه الى ذمة التاريخ ، بعد أن أدى لأمته ومبدئه ووطنه ، ما لا يقوم به ، سوى الرجال الأفذاذ النادري الوجود .

وهذا الكتاب ، شاهد صدق ، على ما تحفل به شخصية الإمام الخنيزي ، من مـــيزات وخصائص ، تضعه في طليعة أئمة المسلمين ، الذين جاهدوا وسعوا لتوحيد الصفوف ، وتأليف القلوب ، ونبـذ الطائفية العمياء ، التي تفت الوحدة ،وتفصم العرى .

وقد يكون هذا الكتاب ، أحد الأسباب ، التي أجهزت عـلى حيـاة سيدنا الإمام . ذلك أنه كان يعاني في تأليفه .– بالإضافة الى واجباته وأعماله الاخرى ، التي يؤديها لأمته وشعبه – ما يعانيه كل رجل يسوءه أن تفت الوحدة ، وتزعزع الصفوف .

ويتجلى هذا العناء ، حينما يقف عند نقـــاط بين « الصراع » ،

فيرى مؤلفه : يتهجم على الطائفة الشيعية تهجماً بغيضاً ، لا يستند إلى مصدر ، ولا يمت للحقيقة بسبب ؛ ولا يرى للشيعة والمذهب الشيعي من علاج ، سوى الفناء والعدم ، يلفهما ويواريهما عن الوجود . فما الحياة لهما بجديرة .

وسيطالع القارىء – في الكتاب – نماذج من هذه التهجمات ، وسيقف على ما يرد به الإمام ، فـيرى الفارق بين الهدام والبنّاء ، بين المفرق والمؤلف ... بين وبين ...

ونحن لا نريد أن ننساق ، وراء اليراع ، فنعرض لشيء من مميزات هذا الكتاب ، أو نعرض شيئاً من خصائص مؤلفه العظيم . وما لهذا أردنا ، حين خططنا هذه السطور .

●

بقي أن نشير لشيئين :

١ – اشتهر هذا الكتاب ، وعرف باسم « الصراع » ، ذلك أنه رد على « الصراع بين الإسلام والوثنية » .

٢ – خطرت لي – وأنا أحد تلاميذ الإمام – بعض الخواطر ، فسجلت بعضها ، في مواضعها ، وتركت منها الكثير ، وقد جعلت هذه التعليقات بتوقيع (تلميذ) .

وهذه الخواطر ، يرجع فضلها للامام ذاته ، الذي يرجع إليه الفضل على الكثير من تلامذته ، الذين تخرجوا من مدرسته الكبرى .

وبعد فنرجو الله أن يغدق على الفقيد العظيم شآبيب من رحمته، ويذيقه حلاوة ثمر جهوده ، ويقر عينه ، حينما ينتفع الكثير بثماره اليانعة .

(المؤلف)

●
● ●
● ● ●

الدعوة الإسلامية

إلى

وحدة أهل السنة والإمامية

بقلم

سماحة المجتهد الأكبر الامام المغفور له

الشيخ علي ـ أبو الحسن ـ الخنيزي

المولود في شوال ١٢٩١ هـ ـ

والمتوفي ليلة الأربعاء ٢١ / ١٠ / ١٣٦٣ هـ

الجزء الأول

السبب الباعث على تأليف الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

●

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على محمد
وآله الطاهرين ، وصحبه الكرام الميامين

●

إما بعد : فاني وقفت على الكتاب المسمى : « الصراع بين الاسلام والوثنية » ، الذي الفه الفاضل المعاصر الشيخ عبدالله بن علي القصيمي . فوجدته ينسب ما وجده لأحد افراد الشيعة — او سمعه — لعموم الشيعة في جميع الأعصار والأمصار ، جازماً معتقداً ! فكأنه قد احاط بجميع ذلك علماً مع انه لم يحط بأراء الاماميه ، في علم الحكمة ، ولا علم الكلام ، بل ولا علم اصول الفقه ، ولا رأيهم في الخلفاء ، ولا سيما في هذا القرن الرابع عشر .

وهو — مع ذلك — معذور عندنا ، لانه حصل القطع بذلك . والقطع قد يحصل من غير اسباب عادية . والقطع حائل كبير بين القاطع ، وبين غير ما قطع به . والسر فيه ما قاله في الصفحة الثامنة ، من الكتاب المذكور :

« والعربي بطبعه نزاع إلى التصديق لانه مجبول على الصدق . والصادق في نفسه ميال إلى تصديق غيره » (١)

وحيث انه عربي « مجبول على الصدق » — إلخ — صدق النقل ، وحمل الكل على الفرد قاطعاً . وبهذا قدح زناد الاحن ، وإن لم يرد القدح ، واجج نيران الفتن ، وإن لم يقصد التأجيج .

فأحببت ان اعلق عليه تعليقاً ، راجياً منه تعالى : ان يلم به الشعث ويسهل به الوعث ، ويطفأ به ما تأجج من نيران الفتن انه مجيب السائلين ، ومنيل الآملين .

---

(١) ص ٨ ج ١ .

اصول الكافي وصحيح البخاري

موافقة المصنف على سبيل المماشاة

« الاصل » : [وهذا الكتاب ومؤلفه محسوبان عند الشيعة كصحيح البخاري ومؤلفه عند اهل السنة] (١)

●

لا بأس بجعل « اصول الكافي » ومصنفه عند الشيعة ، نظيراً لصحيح البخاري ومؤلفه عند اهل السنة (٢) ومراده : إن الشيعة يلزمون بظاهر جميع ما في اصول الكافي . وذلك موجب لالزام اهل السنة بالعمل بظاهر جميع ما في صحيح البخاري .

ونحن لا نوجه سؤالا لغير المصنف ، لأنا لا نعرف رايهم في المقام ، ولا يتيسر لنا القطع بأن رايهم كلهم على هذا .

فنسأل المصنف : هل يعمل بظاهر جميع ما في صحيح البخاوي ؟ فإن ثبت ، لزمه العمل بأمور ، توافق اموراً ، نسبها الى الشيعة واكفرهم بها .

●

---

(١) ص ا من المقدمة ج ا .

(٢) ان هذا التسليم منا تنزل ومماشاة مع المصنف . والا فأصول الكافي – اصولا وفروعاً – عند الشيعة ، لا يبلغ مبلغ صحيح البخاري عند اهل السنة ، لتصريح المصنف وبعض الجهابذة من علماء اهل السنة بان

ارتداد بعض من الصحابة

منها : إرتداد رجال من الصحابة بعد وفاة رسول الله ﷺ وقد صح اسلامهم في حياته ، لما اخرجه البخاري (١) من الصحاح المتكاثرة .

●

ا — فباسناده عن المغيرة ، قال : سمعت ابا وائل عن عبدالله رضى الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : أنافرطكم على الحوض وليرفعن رجال منكم ثم ليختلجن دوني ، فأقول : يا رب اصحابي ! فيقال : انك لا تدري ما احدثوا بعدك ا — تابعه عاصم عن ابي وائل . وقال حصين عن ابي وائل ، عن حذيفة عن النبي ﷺ .

ب — وباسناده عن انس عن النبي ﷺ ، قال : ليردن على ناس من صحابي الحوض ، حتى عرفتهم اختلجوا دوني ، فأقول : اصحابي ! فيقول: لا تدري ما احدثوا بعدك !

ج وباسناده عن سهل بن سعد ، قال : قال النبي ﷺ : اني فرطكم على الحوض ، من مرّ علي شرب ، ومن شرب لم يظمأ ابداً . ليردن على اقوام ، أعرفهم ويعرفوني ، ثم يحال بيني وبينهم .

قال ابو حازم . فسمعني النعمان بن ابي عياش ، فقال : هكذا سمعت

صحيح البخاري اصح كتاب بعد القرآن . ولدعوى ابن خلدون اجماع اهل السنة على صحة ما تضمنه صحيح البخاري والعمل به . ولذا لا يصح النظر في رجال رواته . وليس اصول الكافي بهذه المثابة — عند الشيعة — بل هو عند الشيعة : احد الكتب الاربعة التي تضمنت الصحاح من الاخبار ، لا ان كل ما فيها من الاخبار صحاح . ولذا ليس للشيعة اجماع بالعمل بجميع ما فيها . فيصح — عندهم — النظر في حال الراوي ، ويجرون على لاخبار التي تضمنتها احكام التعارض والتراجيح .

---

(١) باب الحوض ص ٨٧ — ٨٨ ج ٤

من سهل ؟ فقلت : نعم !. فقال : اشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها : فأقول : انهم مني فيقال : انك لا تدري ما احدثوا بعدك . فأقول : سحقاً سحقاً لمن غير بعدي !

د — وباسنـــاده عن ابي هريرة ، إنه كان يحدث : ان رسول الله « ص » قال : يرد علي — يوم القيامة — رهط من اصحابي ، فيحلئون عن الحوض . فأقول : يا رب اصحابي ! فيقول : انك لا علم لك بمـــا احدثوا بعدك . انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى .

هـ وباسناده عن ابن المسيب ، انه كان يحدث عن اصحـــاب النبي « ص » ان النبي « ص » قال يرد علي الحوض رجال من اصحابي فيحلئون عنه . فأقول : يا رب اصحابي ! فيقول : انك لا علم لك بمـا احدثوا بعدك . انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى .

وقال شعيب عن الزهري : كان ابو هريرة يحدث عن النبي « ص » فيجلون وقال عقيل : فيحلئون . .

و — وقال الزبيدي ، عن الزهري ، عن محمد بن علي ، عن عبيد الله بن ابي رافع ، عن ابي هريرة ، عن النبي « ص » — وباسناده عن ابي هريرة ، عن النبي « ص » — قال : بينا انا قائم فإذا زمرة ، حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم ، فقـــال : هلم فقلت : اين ؟ قال : الى النار والله !. قلت وما شأنهم ؟ قال : انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى . ثم اذا زمرة ، حتى اذا عرفتهم ، خرج رجل من بيني وبينهم . فقال : هلم !. قلت : اين ؟ قال الى النار والله ! قلت ما شأنهم ؟ قـــال : انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى . فلا اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم ! .

وظاهر هذا الصحيح تخليد الكثير — ممن يؤخذ — في النار ، والقليل يخرج منها بعد التعذيب . قال شيخ الاسلام في شرحه — في هذا المقام(١) :

---

(١) ص ٨٨/٤ الهامش .

« وهذا مشعر على انهم صنفان : كفار وعصاة » .

ز — وباسناده عن اسماء بنت ابي بكر «رضى» قالت قال النبي «ص» اني على الحوض ، حتى انظر من يرد علي منكم ، وسيؤخذ ناس دوني ، فأقول يا رب مني ومن أمتي ! فيقال : هل شعرت ما عملوا بعدك ؟ والله ما برحوا يرجعون على اعقابهم .

فكان ابن ابي مليكة يقول : اللهم إنا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا .

ويوجد مثل هذه الصحاح في غير هذا الباب ، من الكتاب المذكور .

●

نسبة الهجر للرسول

ومنها : نسبة الهجر للنبي « ص » من امير المؤمنين عمر بن الخطاب « رض » عيناً ، ومن بعض الصحابة اجمالا

أ — فباسناده عن ابن عباس (١) قال : لما اشتد بالنبي «ص» وجعه قال : اءتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده . قال عمر : إن النبي « ص » غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا . فاختلفوا وكثر اللغط قال : قوموا عني ، ولا ينبغي عندي التنازع . فخرج إبن عباس يقول : الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه .

ومعنى « اختلفوا » إن بعضهم يقول : إن النبي يهجر فلا عبرة بكلامه . وبعضهم يقول : إنه لا يهجر فيجب اتباع امره . ومعنى « كثر اللغط » انه قوي النزاع وغلظ الكلام .

---

(١) ص ٢١ ج ١ (باب كتابة العلم) .

ب – وباسناده عن ابن عباس (١) : يوم الخميس وما يوم الخميس ! اشتد برسول الله «ص» وجعه فقال : ائتوني اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده ابداً . فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا : ما شأنه ؟ اهجر ؟! استفهموه ! فذهبوا يردون عليه ، فقال : دعوني ! فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه . واوصاهم بثلاث – الى آخره .

والثاني مشعر بأنهم ساووه «ص» بسائر المرضى ، حتى جعلوا صحة عقله محل ريب وشك – كما هو المتعارف في بعض المرضى ، عند تغلب المرض عليهم .

●

المرأتان المتظاهرتان

ومنها : كون المرأتين المتظاهرتين على رسول الله (ص) امي المؤمنين عائشة وحفصة ، وكون ام المؤمنين عائشة تغضب النبي «ص» اعجاباً بحسنها ، وبحبه «ص» – بنص امير المؤمنين عمر .

ا – فباسناده (٢) عن عبيد بن حنين انه سمع ابن عباس «رض» يحدث انه قال : وكنت سنة اريد ان اسأل عمر بن الخطاب عن آية ، فما استطيع ان اسأله هيبة له ، حتى خرج حاجاً ، فخرجت معه . فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل الى الاراك لحاجة له . قال : فوقفت له حتى فرغ ، ثم سرت معه ، فقلت له : يا امير المؤمنين ! من اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ من ازواجه ؟ فقال : تلك حفصة وعائشة . قال فقلت والله ان كنت لاريد ان اسألك عن هذا منذ سنة . فما استطيع هيبة لك

---

(١) ص ٥٨ ج ٣ في مرض النبي ﷺ . (٢) ص ١٢٨ و ١٢٩ ج ٣

قال : فلا تفعل اما ظننت ان عندي من علم فأسألني ، فإن كان لي علم خبرتك به .

قال : ثم قال عمر : والله ان كنا في الجاهلية ما نعد للنساء امراً ، حتى انزل الله فيهن ما انزل ، وقسم لهن ما قسم . قال : فبينا انا في امر أتأمره اذ قالت امراتي : لو صنعت كذا وكذا ... قال : فقلت لها : مالك ولما هاهنا ؟ فيما تكلفك في امر اريده ؟ فقالت لي : عجباً لك يا ابن الخطاب ! ما تريد ان تراجع انت ، وان ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان ؟! فقام عمر ، فأخذ رداءه مكانه ، حتى دخل على حفصة . فقال لها : يا بنية انك لتراجعين رسول الله ﷺ ، حتى يظل يومه غضبان ؟ فقالت حفصة والله انا لنراجعه . فقلت تعلمين اني احذرك عقوبة الله ، وغضب رسول الله ﷺ يا بنية لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها ، وحب رسول الله ﷺ اياها — يريد عائشة — قال : ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها ، فكلمتها . فقالت ام سلمة : عجباً لك يا ابن الخطاب ! دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه ؟ فأخذتني والله اخذاً كسرتني عن بعض ما كنت اجد .

فخرجت من عندها ، وكان لي صاحب من الانصار ، اذا غبت اتاني بالخبر ، واذا غاب كنت انا آتيه بالخبر ، ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان ، ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا ، فقد امتلئت صدورنا منه فاذا صاحبي الأنصاري يدق الباب ، فقال : افتح ! افتح ! . فقلت : جاء الغساني ؟ فقال : بل اشد من ذلك . اعتزل رسول الله ﷺ ازواجه فقلت : رغم انف حفصة وعائشة . فأخذت ثوبي فأخرج حتى جئت فاذا رسول الله ﷺ في مشربة له يرقى عليها بعجلة وغلام لرسول الله ﷺ اسود على رأس الدرجة . فقلت له : قل هذا عمر بن الخطاب . فأذن لي قال عمر : فقصصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث . فلما بلغت حديث ام سلمة ، تبسم رسول الله ﷺ . وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء

وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها ليف . وان عند رجليه قرظاً مصبوباً وعند رأسه اهب معلقة (١) فرأيت اثر الحصير في جنبه فبكيت فقال ما يبكيك ؟ فقلت : يا رسول الله ! ان كسرى وقيصر فيما هما فيه وانت رسول الله . فقال : اما ترضى ان تكون لهما الدنيا ولنا الآخرة؟

ب – وباسناده عن عبيد بن حنين ، قال : سمعت ابن عباس «رض» يقول : أردت ان اسأل عمر ، فقلت : يا امير المؤمنين ! من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ ؟ فما اتممت كلامي حتى قال : عائشة وحفصة .

ج – وباسناده عن المذكور يقول : سمعت ابن عباس يقول : اردت ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ فمكثت سنة فلم اجد له موضعاً حتى خرجت معه حاجاً . فلما كنا بظهران ذهب عمر لحاجته ، فقال : ادركني بالوضوء فأدركته بالأداوة ، فجعلت اسكب عليه ورايت موضعاً ، فقلت : يا امير المؤمنين ! من المرأتان اللتان تظاهرتا قال ابن عباس : فما اتممت كلامي ، حتى قال : عائشة وحفصة .

●

نقص القرآن

ومنها : نقص القرآن .

ا فبأسناده (١) عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب ، في حديث

---

(١) القرظ – محركاً – ورق السلم يدبغ به . والاهب – جمع اهاب : الجلد أو الذي لم يدبغ منه . [تلميذ]

(٢) ص ١١٠ ج ٤ [باب رجم الحبلى]

طويل ، حتى قال فيه : فكان مما انزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها . فلذا رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده . إلى ان قال عمر : إنا كنا نقرأ ، فيما نقرأ من كتاب الله : ان لا ترغبوا عن ابائكم ، فإنه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم .

فدل الصحيح على سقوط آيتين من القرآن . وقول بعض الشراح : إن آية الرجم نسخت تلاوتها لا حكمها - غير مستقيم ، لانها لا وجود لها في القرآن فأي معنى لنسخ تلاوتها ؟. وتفاوت النقص بالقلة والكثرة غير مجدي (١) ! فإن الدليل الدال على المنع من تطرق الزيادة والنقص، غير قابل للتخصيص ولا التقييد . إذ هو التواتر المفيد للقطع . على ان القرآن المنزل على رسول الله ﷺ هو الموجود بأيدي المسلمين ، ليس إلا - لقوله عز وجل : « إنا نزلنا الذكر وانا له لحافظون » ، وقوله عز وجل : « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه » الآية .

والآيتان في مقام بيان تمام الحفظ والحراسة ، فلا يتطرق لهما تخصيص ولا تقييد .

●

اغضاب الصديق للرسول باللزوم

ومنها : إن امير المؤمنين ابا بكر ، اغضب رسول الله ﷺ ، باللزوم ، بين ما اسنده (٢) إلى ابن مخرمة : ان رسول الله ﷺ قال : فاطمة

(١) سيأتي كلام للمصنف بأن النقص مكفر ، وإن كان حرفاً واحداً - ص د ج ا

(٢) ص ١٨٩/٢

بضعة مني ، فمن اغضبها اغضبني — وبين ما نقله بعض العلماء ، في منتخب ابعض الاخبار ، من صحيح البخاري (١) باسناد البخاري عن عائشة . ان فاطمة سألت ميراثها . فقال لها ابو بكر . إن رسول الله ﷺ قال . لا نورث ما تركناه صدقة — فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، فهجرت ابا بكر فلم تزل مهاجرته حتى توفيت . وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة اشهر .

قالت : وكانت فاطمة تسأل ابا بكر نصيبها ، مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك ، وصدقته بالمدينة . فأبى ابو بكر عليها ذلك .

إلى ان قال : فإما صدقته بالمدينة ، فدفعها عمر إلى علي وعباس .

وحيث كان النبي ﷺ لا يغضب إلا للحق ، ولا يرضى إلا للحق — دل الصحيح الاول على : ان فاطمة لا تغضب إلا للحق .

ودعوى : إن النبي ﷺ يغضب لغضب فاطمة ، من حيث انها بنته ، قريب من انكار نبوته .

●

بيعة على لابي بكر غير اختيارية

ومنها : كون بيعة امير المؤمنين علي لأمير المؤمنين ابي بكر ، غير اختيارية ، ومن بعد ستة اشهر .

فباسناده عن عائشة (٢) : ان فاطمة (ع) بنت النبي ﷺ ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها .

---

(١) ص ١١٥ و ١١٦ ج ٢ . (٢) ص ٣٥ ج ٣

الى ان قالت : فأبى ابو بكر ان يدفع الى فاطمة منها شيئاً ، فوجدت فاطمة على ابي بكر في ذلك ، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة اشهر . فلما توفيت دفنها زوجها علي ايلا ، ولم يؤذن بها ابا بكر ، وصلى عليها . وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة . فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس ، فالتمس مصالحة ابي بكر ومبايعته ولم يكن يبايع تلك الاشهر . فأرسل الى ابي بكر : ان ائتنا ، ولا يأتنا احد معك ، كراهية ليحضر عمر — الخبر .

وفي الالتزام بما تضمنه الصحيح مفاسد ، غنية عن البيان . الى غير ذلك مما يطول الكلام بذكره .

●

الجواب عما في البخاري جواب عما في الكافي

وان اجاب بالنفي ، لوجوب التأويل للقطع بعدم ارادة الظاهر . او وجوب الطرح للمعارضة بما هو اقوى — فلم لا يجري مثل ذلك في اصول الكافي ؟ وما الفرق ؟ .

واذا جرى في هذين الكتابين ، فجريانه في غيرهما ، من كتب الفرقتين أحرى . وأجل المصنف ان يجعل الفرق بينهما غير شرعي .

●

الإمامة والأئمة

الفرق بين الرسول والنبي والامام

[الاصل] (الأئمة يوحى إليهم عند الشيعة) (قال في الكافي: كتب الحسن بن عباس الى الرضا يقول: ما الفرق بين الرسول والنبي والامام ؟ فقال: الرسول هو الذي ينزل عليه جبرائيل فيراه ويسمع كلامه وينزل عليه الوحي، والنبي ربما سمع الكلام وربما رأى الشخص ولم يسمع، والامام هو الذي يسمع الكلام ولا يرى الشخص » ص ٨٢) (١).

●

الا يا قوم للعجب العجيب والفضلات تعرض للأريب

غفل المصنف عن العنوان الموجـــود في « اصول الكافي » ، الذي اورد تحته هذا الخبر ، قال فيه : باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث » بل وغفل المصنف عما هو اوضح ، وهـــو نفس متن الخبر ، فانه صريح في ان الوحي مختص بالرسول لا يتعـــداه إلى النبي ، ولا الى الامـــام ، والسماع والرؤية مختصان بالنبي ، وسماع الصوت مختص بالامام . فمن اين استفاد المصنف إن الأئمة يوحى اليهم ، من هذا الخبر ؟ ما هي الاغفلة واضحة غنية عن البيان .

إما العمل بنفس الخبر بما فصل فيه ، والزام الشيعة بما دل عليه ، فلا اشكال في صحة ما دل عليه ؛ بالنسبة الى نبينا محمد ﷺ ، فانه كان يوحى اليه على أنحاء ، ويأتيه جبرئيل . واما مـــا دل عليه بالنسبة الى النبي والامام ، فهو موقوف عـــلى حجية غير مقطوع الصدور في أصول

---

(١) ص «أ» من المقدمة ج ١

العقائد ، كما هو رأي شاذ من الامامية .

اما على ما هو التحقيق ، من أن اصول العقائد لا تثبت الا بالمقطوع الصدور ، — كما هو رأي المحققين من الامامية — فلا حجية فيه ، لان غاية رتبته الصحة ، وهي لا تفيد القطع بالصدور . وما تقدم من نفي الاشكال عن صحة ما تضمنه صدر الخبر في شأنه ﷺ ، فهو بدليل قطعي وإنما صدر الخبر وافق ذلك الدليل .

والفرق بين النبي والرسول والامام ، هو : أن النبي يتلقى الحكم الالهي ، بلا واسطة بشر ، والرسول هو الذي يبلغ الاحكام الالهية للبشر ، والامام هو الرئيس العام في الدين والدنيا . فالنسبة بين النبي والرسول بالعموم والخصوص المطلق ، فكل رسول نبي ، ولا ينعكس كلياً ، وبين الرسول والامام والنبي عموم من وجه . فجائز ان تجتمع العناوين الثلاثة في شخص . وقد اجتمعت في نوح وابراهيم ، وموسى وعيسى ، وخاتم الانبياء والرسل محمد ﷺ وألحق اجتماعها في آدم ابي البشر . والامام ، حيث يفترق عن الرسول ، كما في يوشع بن نون وشبهه من خلفاء الرسل ، ومنهم أهل البيت ، يبلغون عن الرسول . فالأئمة الخلفاء عن الرسل متشرعون لا شارعون . وإنما الشارع هو الله بالذات وصاحب الشريعة بالعرض . فاجتمعت بذلك الآيتان : قوله تعالى : « وما آتاكم الرسول فخذوه » — الآية — وقوله تعالى : « لكل جعلنا منكم شرعة ومناجاً » .

●

اصول العقائد وطريق اثباتها

ولا بأس بالتكلم في اصول العقائد — إجمالاً — فنقول :

لا يجوز التقليد في أصول العقائد اصلا وبتاً ، ولعله قد تم اجماع

الامامية على ذلك . واما حجية المظنون فيها ، فقد تقدم الكلام فيه .
واصول العقائد اقسام ثلاثة :

قسم لا يثبت إلا بالدليل العقلي ، كوجود الصانع ، وتوحيده ، وعدالته وصفاته الجلالية والكمالية : ايجابية — مثل كونه تعالى هو : المتصرف في خلقه فهو لا يقع في ملكه إلا ما يشاء ، مع تنزهه عن السوء والفحشاء — وسلبية ، مثل نفي الشبه له بخلقه ، أي شبه كان ، وكلي النبوة والامامة ، والمعاد الروحاني وعصمة النبي والامام ، وعلمها بالاحكام الشرعية والأصول الاعتقادية ، لا من طريق التكسب والصناعة .

اما في نبينا ﷺ فبما عرفت . واما في ائمتنا فبتوارث العلم الحقيقي، للاحق من سابق ، حتى ينتهي العلم الى رسول الله ﷺ . فهم نوابه والقائمون مقامه ، لا استقلال لهم في شيء عنه ﷺ .

واثباته بالنقل ، يستلزم الدور الصريح . وما وجد من الادلة على وجود الصانع ووحدانيته وعدالته ، ووجوب بعث الرسل ، فهو تعليم وارشاد فكم في القرآن من تعاليم فائقة ، وارشادات لائقة ، تدل على اعظم المطالب الحكمية ، كقوله تعالى : « لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا »؟!

فان معناه — والله العالم — لو تعددت الآلهة لأمكنت ، ولو امكنت الآلهة ، لفسدت السماوات والارض . اي كانتا من الأمور الفاسدة . اي : لم توجد اصلا ورأساً . فان الممكن ما بالعرض ، وما بالعرض لا يكون ، ولا يكون ما لم ينته للواجب .

وفي السنة — ايضاً — من قبيل ذلك . لكن الكلام يطول بذكره
والنقل المعارض يؤول ، ان كان مقطوع الصدور . ويطرح او يؤول ان كان غير مقطوع الصدور .

وقسم يثبت بالنقل القطعي ، كالنبوة والرسالة والامامة الشخصيات . فاذا لم يفِ النص بذلك افتقر الثبوت الى المعجز وهو الامر الخارج عن قدرة البشر المطابق للدعوى المقرون بالتحدي ، مع صلاحية الوقت

لدعوى النبوة او الرسالة ، او الامامة .

وقسم ينحصر ثبوته في النقل القطعي ، وهو : المعاد الجسماني والبرزخ واحواله ، ويوم القيامة وتفاصيله ، والجنة والنـــار وتفاصيلها ، واحوال النبي والرسول والامام – عدا العصمة – والعلم بالأحكام الشرعية والاصول الاعتقادية ، لما تقدم من انحصار ثبوت ذلك بالدليل العقلي ، والذي دلّت عليه نصوص الباب ، من كون الامام يسمع الكلام ، داخل في الاصول الاعتقادية .

وينبغي الكلام – أولاً – في امكانه من غـــير محذور شرعي : لا ريب في وقوعه ، المستلزم لامكانه . قال الله تعالى في شأن مريم :

[واذكر في الكتاب مريم] – إلى قوله : [فأرسلنا اليها روحنا فتمثل لها بشراً سوياً] – الى قوله : [إنما أنا رسول ربك ، لاهب لك غلاماً زكياً] (١) .

دلت الآية على ارساله تعالى أفضل الملائكة إلى مريم ، ورأت شخصه وكلمته وكلمها ، مع انها لم تكن نبياً ولا رسولا . فنفت الآية الملازمة بين رؤية الملك والتخاطب معه ، وبين النبوة والرسالة . والمصنف اشتبه عليه الحال بملازمة النبوة والرسالة ، بحسب حكمته تعـــالى لرؤية الملك والتخاطب معه .

وإما فعليته : فقد عرفت انه لا يثبت عندنا ، إذ هـذه الاخبـــار لا قطع انا بصدورها .

●

(١) ١٦ – ١٩ : مريم .

العصمة

« الاصل » : [قال : « والأئمة لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون الا بعهد من الله وامر منه لا يتجاوزونه » ص ١٣٥] (١)

●

هذا لازم العصمة وليس فيه كبير أمر . وقريب من ذلك : كون المجتهد العادل لا يصدر في الاحكام الشرعية ، إلا بأمر من الله تعالى اخطأ او أصاب .

نعم الامامة الشخصية للائمة الاثني عشر مفتقرة إلى الدليل . وقد اقامته الامامية في مصنفاتها الكلامية . ولو كان المقام يسعه ذكره لذكرناه .

* * *

الائمة ورثة الرسول

« الأصل » : [وفي الكتاب نصوص اخرى متعددة في هذا المعنى ، فالائمة لدى هؤلاء انبياء يوحى اليهم ، ورسل ايضاً لانهم مأمورون بتبليغ ما يوحى إليهم] – إلى آخر ما قال .

●

(١) ص « ا » من المقدمة ج ا (٢) ص « ا » إلى ص «ب» من المقدمة ج ا .

قد عرفت صراحة الخبر المتقدم تفصيلاً ، بأن الامام لا يوحى اليه .

والنصوص الاخرى – كالنص المذكور تدل على خلاف ما ذكره المصنف ، لانها في الفرق بين : النبي والرسول والامام ، كما في بعضها وفي بعضها الآخر « المحدث » – بفتح الدال – ولم يذكر الامام (١)

وعرفت ان الائمة يبغلون عن الرسول ، متوارثون علمه الحقيقي . ولا ننكر ان ما عند الصحابة علم من النبي « ص » ولكنه علم صناعي في ولكنه علم صناعي في الغالب ، حاصل بالاخذ بالظواهر ، ودفع قرينة المجاز والحذف بالاصول العدمية . وإن كان الصحابة لا يعرفون هذه الاصطلاحات . لكنها مركوزة في أذهانهم ، بل وفي اذهان اصحاب كل لسان ولغة .

وربما حصل للصحابي العلم الحقيقي ، كما إذا قطع الصحابي بمراد النبي في الحكم الالهي ، وصادف الواقع فانه يكون علماً حقيقياً . كما انه لو قطع الصحابي بأسباب أوجبت له القطع ، ولم يطابق الواقع ، لم يكن علماً حقيقياً .

ومن حيث ان علم الصحابة كان – في الاغلب – اجتهاداً ، والافهام مختلفة ، وقع بينهم الاختلاف في الاحكام الشرعية ، منذ قبض ﷺ بخلاف اهل البيت فانهم لا اختلاف بينهم – البتة – فانهم كلهم كمتكلم واحد . غير أن الصحابة لا يخلون من الاجر ، فللمخطىء أجر واحد ، وللمصيب أجران .

وقوله : « لدى هؤلاء » – مشيراً إلى جميع الشيعة ، مع تعدد فرقها ، غير مستقيم ، لو فرض كون ما في « اصول الكافي » كما ادعاه . بل لا تصح نسبته الى جميع الامامية ، وإن كان صاحب الكافي منهم ، إذ لا يعلم رأيهم في ذلك .

ولذا ليس لنا ان ننسب لعموم السنة القول بأن الائمة مبتدعون ،

---

(١) راجع ذلك في ص ٨٤ من الطبعة الايرانية في عام ١٣١١ هـ

يقول ابن خلدون :

(وشذ أهل البيت بمذاهب ابتدعوها ، وفقه انفردوا به ، وبنوه على مذهبهم في تناول بعض الصحابة بالقدح ، وعلى قولهم بعصمة الأئمة ، ورفع الخلاف عن أقوالهم ، وهي كلها أصول واهية — وشذ بمثل ذلك الخوارج — ولم يحتفل الجمهور بمذاهبهم بل اوسعوها جانب الانكار والقدح) (١)

فلله در فكرته الوقادة ، التي اثبتت لاهل البيت — اهل الهدى والصلاح — الابتداع والضلالة ، ونفت عن هارون الرشيد وابنه المأمون شرب الخمر واستعمال الاغاني وآلات اللهو ، مع ان معلومية ذلك منهما كمعلومية وجودهما .

ولعمري لقد ذم ابن خلدون أهل السنة ذماً عظيماً بهذه النسبة . وكم في السجن من مظلوم ؟ ! . ولذا التزم بعض الشراح باضمار لفظ «شيعة» لتكون نسبة الابتداع للشيعة ، لا لاهل البيت (٢) .

ولا ننسب لعموم اهل السنة : كون بغض علي ، في الجملة ، شرطاً في التسنن ، كما عن عظيم من علمائهم ، فقد حكى لي احد مشائخنا — وهو الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد السوري العاملي — انه وقف على كلام له ، في احد كتبه : « انه لا يكون السني سنياً ، حتى يكون في قلبه من علي شيء » . بل ننزه أهل السنة عن بعض أمير المؤمنين بتاتاً .

ولا ننسب لجميع الحنابلة : كون القرآن قديماً حتى الجلد والغلاف ، لقول بعضهم بذلك ، كما نقله المحقق القوشجي — من اهل السنة — في

---

(١) ص ٣٨٩ من مقدمة تأريخه المعروف (٤٤٦ من طبعتها الجديدة مصطفى محمد بمصر « تلميذ »)

(٢) هذا التوجيه غير صحيح ، لعلم ابن خلدون ، وغيره ممن له إلمام بمذهب الشيعة ، ان الشيعة متبعون لا مبتدعون . فان كان ثمة مبتدع فهم اهل البيت .

شرحه لتجريد الطوسي (١)

ولا نسب اليهم عموماً : كون ما بأيدي المسلمين من القرآن القطعي ليس بقرآن – كما نقله السيد عبد الحسين شرف الدين – في كتابه «اجوبة مسائل موسى جار الله » (٢) – عن ابن حزم ، اذ نسب الى الامام ابي الحسن الاشعري ، الذي هو الاصل في طريقة الاشاعرة – ص ٢٠٧ من الجزء الرابع من الفصل – إنه كان يقول : ان القرآن المعجز هو الذي لم يفارق الله عز وجل قط ، ولم يزل غير مخلوق ولا سمعناه قط ، ولا سمعه جبرائيل ولا محمد عليهما السلام قط ، وان الذي نقرأه في المصاحف ونسمعه ليس معجزاً ، بل مقدور على مثله .

ولا ما نقله عن ابن حزم ايضاً ، من أنه : كتب الي ابو المرجي بن زوار المصري ، ان بعض ثقات اهل مصر من طلاب السنن اخبره إن رجلا من الاشعرية ، قال له مشافهة : على من يقول : ان الله قال : قل هو الله أحد ، الله الصمد – الف لعنة – الى آخر ما ذكره (٣)

الى غير ذلك من الغفلات ، التي تصدر من بعضهم ، والتي لو تقصيناها الى أبحاث طويلة عريضة .

ومما حققناه من المباني الراسية ، كعدم حجية غير مقطوع الصدور ، في اصول العقائد ، ومن عدم جواز التقليد فيها ، وعدم صحة نسبة ما للبعض الى الكل ، تبين الغنى عن جميع ما اطال به المصنف من النسب ولكنا نتعرض لشيء من ذلك ، لما فيه من مزيد الفائدة .

●

---

(١) ص ٣٥٤ (٢) ص ٣٦

(٣) ص ٣٧ الاجوبة ، وذكر السيد : ان ذلك في ص ٢٠٤ الى ٢٢٦ من الفصل .

الشيعة لا تكفر من لم يفضل الائمة على الانبياء

الاصل : [ولاعتقاد الشيعة ان الائمة يوحى اليهم كالانبياء ، يكفرون من أنكر احدا منهم او شك فيه ، او لم يفضلهم على سائر الخلق ، وكذلك يكفرون من لم يتبعهم من المسلمين] - الى اخره (١) .

●

قد عرفت عدم الدليل على دعوى المصنف على هذه العقيدة . بل الدليل - حتى ما نقله - يدل على خلافه . وغفلة المصنف - هنا - قد قهرته ، حتى قال شيئاً معلوم العدم ، بالضرورة ، وهو : اكفار علماء الشيعة حتى لعوام الشيعــة . فان عوام الشيعة لا يعرفون فضيلة الائمة ولا فضيلة الانبياء ، فهم لا يفضلون الائمة على الانبياء . فكيف يمكن القول بأن علماء الشيعة يكفرون عوامهم ؟! « ما هكذا تورد - يا سعد ! - الابل »

واما اكفارهم من لم يتبع الائمة ، فمن أين حصله المصنف ؟ ومن اي اثر وجده ؟ ولا سيما بالنسبة الى اهــل السنة ؟ أليس الامامية - وهم العمدة من الشيعة - في تمام المخالطة ، مع أهل السنة ، والمزاوجة وأكل الذبيحة ؟ فأي أثر اسلامي أعظم من ذلك ؟ وكيف يصح لاحد مــن المسلمين ان يكفر فرقة ، بمجرد اتباعها لمن يعتقد امامته ، فضلا عن شك فيهــا ؟

وقد صرحت النصوص ، عن البخاري وغيره ، وكثير من كتبنا ، ان سباب المسلم ليس بكفر ، وانما غايته الفسق . وهذا دال - بالاولوية القطعية - على ان منكر امامة شخص ، ممن يعتقد امــامته ، أو يشك

---

(١) ص « ب » من المقدمة ج ا

فيها ، ليس بكافر قطعاً . واليك ما في « أصول الكافي » ، الذي بيد المصنف ، فلم يحط به :

[باب في من عرف الحق من أهل البيت ومن أنكر] (١) :

فبأسناده عن سليمان بن جعفر ، قال : سمعت الرضا « ع » يقول : إن علي بن عبدالله بن الحسين ، بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب « ع » وامرأته وبنيه من أهل الجنة . ثم قال : من عرف هذا الامر من ولد علي وفاطمة « ع » لم يكن كالناس .

وباسناده عن أحمد الحلال ، قال : قلت لأبي الحسن الرضا « ع » : أخبرني عمن عاندك ، ولم يعرف حقك من ولد فاطمة « ع » هو وسائر الناس سواء في العقاب ؟ فقال : كان علي بن الحسين « ع » ضاعف العقاب .

قال لي عبد الرحمن بن عبدالله : قلت لأبي عبدالله : المنكر لهذا الامر من بني هاشم وغيرهم سواء ؟ فقال لي : لا تقل : « المنكر » ، ولكن قل : الجاحد من بني هاشم وغيرهم . قال ابو الحسن : فتفكرت فيه ، فذكرت قول الله عز وجل ، في أخوة يوسف : « فعرفهم وهم له منكرون » .

وباسناده عن أبي نصر ، قال : سألت الرضا « ع » فقلت له : الجاحد منكم ومن غيركم سواء ؟ فقال : الجاحد مناله ذنبان ، والمحسن له حسنتان .

دلت النصوص المذكورة على أن الجاحد — وهو العارف المعاند — إن كان هاشمياً فعليه ذنبان . وإن كان غير هاشمي فعليه ذنب واحد . ولم تشر إلى التكفير ؛ اصلاً ورأساً . فما ظنك بالمنكر ، لشبهة أو غفلة ؟ بل لعلها تدل على أن هذين منسلكان في سلك الموالين .

●

---

(١) ص ١٩٢ .

حسان يفضل الصديق على الخلق ...

[الاصل] : « وهذا أمر لا يختلفون فيه وسوف يمر بالقـارىء في اثناء هذا الكتاب » – الى آخره (١) .

●

إما قطع المصنف بأنهم لا يختلفون فيه – محيطاً برأي علماء الشيعة كلهم في الأعصار والامصار – فهذا واحد من قطوعات المصنف ، لا نعتقد أنه يشاركه فيه غيره . اذ الراجي رحمة ربه من الامامية مخالط لكثير من علمائهم ، من الايرانيين والعراقيين ، فضلاً عن اهل طرفه ، ولا سيما علماء بلده . وأنا لم اعرف رأي كثير منهم .

وإما نفيه أفضلية غير المعصومين من الانبياء على الانبياء كافة – وإن كان النبي نبي نفسه خاصة ، وكان العالم بالغاً ما بلغ – فجيد متين ، إذ ان النبوة لا بد فيها من العصمة . وانى لغير المعصوم ان يبلغ رتبة المعصوم ؟

وأما الرسل فقد صرح القرآن الشريف بتفاضلهم . وغـيرهم ليس في تفاضلهم اهمية للبحث . اذ ليس شرطية في الاسلام ، ولا رقياً في المعارف .

وفي « أخبار الدول » – للقرماني – شعر لحسان في أمير المؤمنين ابي بكر :

اذا تذكرت شجواً من أخي ثقة ... فاذكر اخاك أبا بكر ، بما فعلا
خير البرية ، ألقاهـا وأعدلها ... إلا النبي – وأوفاها بما حملا
والثاني التـالي المحمود مشهده ... وأول الناس ممن صدق الرسلا(٢)

---

(١) ص « ب » من المقدمة ج ١ .

(٢) ص ٩٢ اخبار الدول . و ص ٤٥ الصواعق المحرقة . وص ٢٣ تأريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي . [ص ٣٣ من تأريخ الخلفـاء في طبعته الجديدة « تلميذ »]

تُراه : قد فضل الخليفة أبا بكر ، على البرية كلها - الشامل للانبياء والمرسلين جميعاً - سوى النبي محمد ﷺ واستثناؤه له مؤكد للعموم . وهذا تفضيل لم تقل به الشيعة - بنص المؤلف ، لانه قال . « بل هم عندهم اعظم وأجل من اكثر النبيين » (٢) . فمهما يجري من عذر لحسان فليكن جاريا في حق غيره .

●

أستمرار وجوب الامامة

[الاصل] « وعلماء الاسلام اليوم يرون ان فرقة القاديانية خارجة من نطاق الاسلام لزعمها ان باب النبوة لا يزال مفتوحاً » - إلخ (١)

●

لا محل للتنظير بعد ما تقدم . والشيعة - ولا سيما الامامية - انما توجب الامامة . ووجوب الامامة امر مجمع عليه عند المسلمين : بل هو ضروري عندهم ؛ ووجوبه عند الكل إلهي مستمر حتى تقوم الساعة .

وانما الخلاف بينهم في : ان الامامة هل تفتقر الى النص القطعي ، من النبي ﷺ ؟ ام يكفي في ثبوتها غيره ؟ فالشيعة على الاول ، وأهل السنة على الثاني .

وليس من لوازم قول الشيعه بالنص : كون الخلفاء الثلاثة كافرين ، بل ولا فاسقين .

فأي احنة وشحنا ، بين الاماميه وأهل السنة -- حينئذ ؟

---

(٢) ص «ب» من المقدمة ج ١ (١) ص « ب » من المقدمة ج ١

والمصنف حيث لم يحط بهذه الاراء ، صدر منه ما ترى ، كأنه لم ينظر الى الكتب المطبوعة جديداً ، من مصنفات هذا القرن ، والقرن الثالث عشر .

واما تكفير من فتح باب النبوة ، فهو واضح لثبوت قوله ﷺ [لا نبي بعدي] -- بالضرورة . ففتح باب النبوة بعده تكذيب له ﷺ .

●

علم ألائمة

[الاصل] : [والائمة عند الشيعة يعلمون كل شيء] - الخ (١)

●

قد تقدم : إن النسبة إلى عموم الشيعة غفلة من المصنف . نعم ! في « أصول الكافي » عناوين :

الاول « : ان الائمة اذا شاؤا أن يعلموا علموا » . وهذا يدل على : أن علمهم بالمشيئة . فاذا اشاؤا علمهم الله ، وان لم يشاؤا بقوا على عدم العلم .

وباب : « ان الائمة يعلمون متى يموتون ، ولا يموتون ، الا باختيارهم » . وهذا علم غيب خاص بالموت . وكون موتهم باختيارهم أمر ممكن في نفسه ، واقع مثله لغيرهم ، كما رواه البخاري ومسلم في فقء نبي الله موسى عين عزرائيل ، وغيرهما في حق النبي ﷺ .

واما فعليته فمفتقرة الى ما عرفت . وليس النص المذكور بمجد شيئاً .

---

(١) ص « ب » من المقدمة ج ١ .

وباب : « ان الائمة يعلمون علم ما كان وما يكون ، وانه لا يخفى عليهم شيء » وأول خبر اورده فيه مناقض لهذا العنوان .

فباسناده عن سيف التمار . قال : كنا مع أبي عبدالله « ع » جماعة في الحجر ، فقال : علينا عين ؟ فالتفتنا يمنة ويسرة ، فلم نر أحداً ، فقلنا : ليس علينا عين . فقال : ورب البيت ! ورب الكعبة ! - ثلاث مرات .

الى ان قال : لانها اعطيا علم ما كان ، ولم يعطيا علم ما يكون وما هو كائن ، حتى تقوم الساعة ، وقد ورثناه من رسول الله ﷺ وراثة .

فاذا كان كذلك ، فاي معنى للسؤال عن العين ، الذي هو من العلم الحاضر الحسي ، وهو أسهل من العلم الماضي والغابر ؟

وفي ص ١٢٤ باب : « في ان الائمة يزدادون علماً في كل ليلة جمعة » وفيها ايضاً - باب : « لولا ان الائمة « ع » يزدادون لنفد ما عندهم » معناه : لولا الزيادة لنفد ما عندهم مما يعلمونه الناس ؛ اذ لا يصح أن يكون المراد : لولا الزيادة لذهب الذي عندهم من العلم ، لان العلم الحاصل للشخص لا يذهبه عدم الزيادة . وانما يذهب عدم المدد بالابقاء منه تعالى . فاذا كان كذلك لم يجتمع مع علم الغيب الفعلي .

والمتأمل في هذه الاخبار يجدها - عياناً - متناقضة متعارضة ، لا يمكن الاخذ بشيء منها . فهل يمكن الاخذ بالخبر الدال على علم ما كان وما يكون الى يوم القيامة ، مع السؤال عن الشيء الحاضر المحسوس ؟ أم يمكن الاخذ بغيره مما دل على هذا المعنى ، مع معارضته بأن علمهم بالمشيئة ؟ وأصرح منه في المعارضة : ما دل على أنهم يزدادون في كل ليلة جمعة . وأصرح من هذا كله : لو لم يزدادوا لنفدوا - كما بينا معناه فأين هذا من علم الغيب الفعلي بما كان وما يكون الى يوم القيامة ؟ فهل هو الا تهافت وتناقض ، يجل غير اهل البيت ، ممن هو ادنى منهم بمراتب أن يصدر منه ذلك ؟ كما يجل من هو أقل من الكليني من العلماء ، ان

يورد هذه الأخبار عاملاً بها ، اذ هو من المتناقضات لا يكاد يصدر الا ممن لا عقل له .

نعم ! نعترف بأن لاهل البيت علماً ببعض المغيبات . وليس في ذلك بأس عقلي ولا شرعي .

فقد روى « القرماني » (١) : ان أمير المؤمنين عمر تصرف في اربعة العناصر : الهواء والماء ، والنار والتراب .

ومراده من تصرفه في الهواء : ابلاغ صوته جيش سارية . واذا انضم الى ذلك : علمه بجيش سارية – والجيش في « نهاوند » من ارض العجم واميرالمؤمنين على المنبر – كانت للخليفة خمس كرامات ، افلا يرضى المصنف أن يكون لأهل البيت خمس ، مثل هذه الكرامات ؟!

●

الرسول يعلمون الغيب ــ في الجملة

[الاصل] : « والمسلمون كلهم يعلمون ان الانبيـــاء والمرسلين انفسهم لم يكونوا يشاركون الله في هذه الصفة ، والنصوص في الكتاب والسنة ومن الائمة في أنه لا يعلم الغيب الا الله متواترة لا يستطـــاع حصرها في كتاب » (٢)

●

لعل مراد المصنف من نفي الشركة : الشركة المرضية . ومن نفي علم الغيب عن الرسل والانبياء : علمهم بذاتهم استقلالاً . فهو – حينئذ – لا ينازع احداً من المسلمين ، بداهة ان كل مسلم – بل كل موحد –

---

(١) ص ٩٦ « اخبار الدول » . (٢) ص « ج » من المقدمة ج ا

لا يقول بشركة مخلوق مع الله في العرض ، اذ يكون وجوباً ذاتياً للشريك ، فيعود الى الشرك الذي نفاه المصنف ، حتى عن كفار الجاهلية .

وإما الاستقلال عن الله عز وجل ، فهو راجع الى ذلك ، اذ لو استقل الممكن في شيء ، – كائناً ما كان ، ولو احقر حقير – لاستقل عن الله في كل شيء ، فإن استقلاله انما يكون لوجوبه . فإذا كان واجباً استقل في كل شيء . ولله در بعض السلاطين حيث قال :

لو ان لي – او لغيري – قدر أنملة من التراب ، لكان الامر مشتركا

وإلا فثبوت اعلامه تعالى الغيب ، لبعض رسله ، ثابت – بديهة – بالكتاب والسنة .

اما الكتاب : فقوله عز وجل في شأن عيسى «ع» ، في سورة آل عمران :

« إني قد جئتكم بآية » – الى ان قال عز وجل حكاية عنه «ع» : «وانبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم . ان في ذلك لآية لكم ان كنتم مؤمنين » (١) .

وفي شأن يوسف «ع» قال الله تعالى :

« لا يأتيكما طعام ترزقانه الا نبأتكما بتأويله قبل ان يأتيكما . ذلكما » الآية (٢)

– وغيرهما من الانبياء ، في اخبارهم من لم يؤمن بهم بنزول العذاب اجمالا ، او معينا في وقت . بل الاستثناء في قوله عز وجل :

« عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احداً ، إلا من ارتضى من رسول » (٣)

– دال على : ان الله عز وجل يعلم الغيب الرسل ، فان الاستثناء من النفي اثبات .

---

(١) آل عمران ٤٩ . (٢) يوسف : ٣٧ . (٣) الجن : ٢٦ – ٢٧ .

نعم ! لا تدل الآية ، الا على اعلام الغيب ، في الجملة ، والرسول في الجملة ، لانها لم يحرز كونها في مقام الاطلاق لمعنى الغيب ، ومعنى الرسول ، حتى بالنسبة الى الممكن من علم الغيب ، وهو الغيب المحدود .

اما الغيب الغير المحدود ، وهو الغير المتناهي ، فمن المستحيل ان يكون للمكن ، اذ الممكن محدود متناه ، فكيف يحصل له علـم غير متناهي ؟ .

واما السنة : فهل يستريب المصنف في انه ﷺ اخبر بالمغيبات ، ككون الخلافة ثلاثين سنة ، ثم من بعدها ملك عضوض ، وبخلافة آل مروان بأنهم اذا بلغوا ثلاثين رجلا — أو أربعين — اتخذوا دين الله دخلا ، وعباده خولا ، وماله دولا ؛ وعن الخوارج وتفصيل جملة من احوالهم ؛ وعن تفصيل احوال في يوم القيامة ، كالحوض وغيره. إلى غير ذلك من اخباره «ص» بالمغيبات .

وقد تقدم : ان الخليفة عمر قد علم بجيش سارية ، وما المنجي له ؟ وما المهلك له ؟ في تلك الحال ، فأبلغهم بصوته الطريق المنجي (١)

وقوله : « والنصوص في الكتاب » . اما النصوص : فإن كانت اعم مما ذكر مطلقاً ، لتعميم فيها او اطلاق ، حملت على غير ما تضمنه الكتاب والسنة ضرورة حمل العام مطلقاً على الخاص مطلقاً . وكذا عام الكتاب كقوله عز وجل : « قل من يعلم الغيب » — الآية — ومشبهها مما دل باطلاقه أو بعمومه ، على ان الله لا يفيض علم الغيب على غيره .

وان قل فانه يخصص أو يقيد ، بما دل من الآيات المتقدمة ، على انه تعالى قد افاض بعضه على بعض رسله . وبالسنة القطعية في خصوص

---

(١) ذكره غير القرماني — ايضاً — كجلال الدين السيوطي ص ٨٥ في « تأريخ الخلفاء » وابن حجر ص ٦٠ من « الصواعق المحرقة » بـل هي قضية مشهورة لديهم .

نبينا ﷺ لما قدمناه من اخباره بالمغيبات المسلمة بين المسلمين .

ولو فرض ان في النصوص التي ذكرها المصنف ، تعارض التباين الكتاب والسنة القطعية ، طرحت ، ولم يلتفت اليها .

●

الأئمة والبداء والتقية

[الاصل] : [ومن المؤسف المخجل لعمر الله أن يزعموا أن الائمة يعلمون الغيب ، ويعلمون ما كان وما سيكون ، ويزعمون أنه لا تخفى عليهم خافية ، وهم يصفون الله جلت قدرته وعظمته بالبداء كما سوف يمر القارىء . ومعنى البداء أنه تعالى يعلم ما لم يكن يعلم ويبدو له من الامر ما لم يكن بادياً . فالائمة عند القوم أعلم من الانبياء والمرسلين وأعلم من الله نفسه !] (١) .

●

من المؤسف تيسر القطع للمصنف ، في كل شيء نسبه إلى الشيعة ...

ومن المؤسف - ايضاً - إنه فيما سبق بقليل يقول ان الشيعة : تفضل الائمة على كثير من الانبياء . وهنا يقول : ان الشيعة تقول : بان الائمة اعلم من الانبياء والمرسلين . ولازم كونهم اعلم ، كونهم افضل ، اذ لا فاضيلة كفضيلة العلم . وكيف كان ، فقد نسب الشيعة الى القول : بان الائمة اعلم من جدهم رسول الله ﷺ وقد تقدم : ان من الاخبار ، التي صال بها المصنف في علم الغيب على الشيعة ، قد تضمن : « وقد ورثناه من رسول الله ﷺ وراثة » .

(١) ص [ج] ، من المقدمة ج ١

فهذا الخبر حجة - عند المصنف - فيما فيه انتقاد على الشيعة . وليس حجة فيما يرفع الانتقاد عنهم ! - لا إله إلا الله الحليم الكريم ! - مضافاً الى انا غير محتاجين الى هذا الخبر ، في اثبـات كون الائمة والامامية ، تعتقد ان الائمة متشرعون ، متبعون لهدي رسول الله ﷺ ، لا فضل لهم الا بفضله ، ولا علم لهم الا من علمه .

وقوله : « والائمة عند القوم أعلم - الى قوله : واعلم مـن الله نفسه » .

- غفلة المصنف تمادت به حتى وصل الى الغاية ، التي يقف عندهـا الجري ، فلا مزية فيما كتبه - اولاً وأخيراً - ولا لما ضخمه من المجلدات في شأن الشيعة : بل يكيفه اثبات هذا المطلب ، ولو في سطر واحد ، فان هذه العقيدة كفر ، لم يحدث في العالم ، حتى لوقيل بوجود الكفر في الالوهية ، لان هذا إنكار لنفس وجود الصانع .

وما نسبه المصنف انكار له في الحقيقة ، مع نسبة النقض اليه . بل تقدم : ان ما كان من هذا القبيل ، فهو من التناقض ، اذ هو قول بأن الله واجب غير واجب . والمتناقض في شأنه عز وجل أعظم ذنباً من النـافي .

وكيف يمكن نسبة مثل ذلك الى الامامية ، القائلين : بأن الله علمه ذاتي ، وبكونه تعالى الواجب القديم ، وغيره الممكن الحادث ؟!

فهل ألم المصنف بمعنى العلم الذاتي ، وكونه محيطاً بكل شيء . فعلمه بالاشياء قبل وجودها ، كعلمه بها بعد وجودها ؟ . أم ألم بمعنى الواجب ، وهو : الغني بالذات عن كل شيء ، وبمعنى الممكن وهو : الفقير في كل شيء ؟

غير ان المصنف قد تعوزه الغفلة - والغفلة تقع في المحسوسات ، فضلاً عن غيرها .

●

وقوله : « ومعنى البداء » وما فسره به ، قد سبقه اليه بعض اهل

السنة غير ملتفتين الى ما أريد منه . فأنه قد صدر من اهل البيت . ومن المحال ان يصدر منهم الا ما يوافق صفات الله عز وجل – الجلالية والكمالية .

وقد نظر الفخر الرازي ، فيما نقل عنه ، الى مصدره ، فقال :

ان أئمة الرافضة قد وضعت لهم اصلين : البداء والتقية . فإذا اخبروا عن أئمتهم بوقوع شيء ، ولم يقع ، قالوا : لله البداء . واذا فعلوا شيئاً ثم فعلوا خلافه ، قالوا : فعلنا الاول تقية .

ومن العجب : نسبة البداء – بالمعنى المذكور – الى الامامية ، مع اشتهار توحيدهم الصادق لله عز وجل ، من : كونه ، جل شأنه ، بالذات عالماً ، قادراً ، قديماً ، سرمدياً ، حياً ، الى غير ذلك من الصفات الذاتية . فاذا كان علمه ، عز وجل ، ذاتياً – كيف يمكن قصوره عن شيء ؟

ولكن فلعل المذكورين لم يقفوا على ذلك فتمسكوا بظاهر اللفظ .

ومن المعلوم : ان ليس المراد من البداء – عند الامامية – الا مدلول قوله عز وجل : « يمحو الله ما يشاء ويثبت ، وعنده ام الكتاب »(١)

والمعنى : ان الله عز وجل لم يخرج عن قدرته تغيير حال ، او منع مقتض عن تأثيره ، فهو – عز وجل – خالق الحال والمقتضي ، ومانع الاستمرار والمقتضي عن تأثيره . اذ ليس البداء ، الا من فيضه : حدوثاً واستمراراً ، واقتضاه ، فبيده عز وجل الزمام في المبدء والمآل ، مع علمه – عز وجل وعلا – في المستقبل بالتغيير والتبديل . فلا يغتر ذو صحة بصحته ، ولا ذو غنى بغناه ، ولا ذو ملك بملكه .

وإن رأى صاحب الصحة تجددها وزيادتها ؛ وصاحب الغنى : الربح وسرعة النماء ؛ وصاحب الملك : اتساعه واتساقه -- فانه ربما كان في علم

---

(١) ٣٩ : الرعد

الله ، تغير ذلك رانتقاضه ، ويظهره له عز وجل ، في وقت ارادته تعالى ، المعلوم له تغييره وتبديله .

فالبداء في التكوين ، كالنسخ في التشريع . فهل النسخ في التشريع ، مستلزم لنسبة جهل له تعالى ؟ كلا ! اذ هو واقع في شريعة لشريعة ، وفي حكم لحكم في شريعة ، كعدة الوفاة ، رتحريم زيارة القبور حيث لاشد رحال فيها ، وفي غير ذلك .

فالبداء ، بهذا المعنى ، هو الذي نقول به ، ولا ينبغي ان يرتاب فيه مسلم . ولذا نسب البناء عليه صريحا ، الى الخليفة عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وابي وائل ، وقتادة ؛ وقد رواه جابر عن رسول الله ﷺ (١)

وبذلك صح ما ورد عن أهل البيت : « ما عبدالله بشيء مثل البداء »

وإما البداء ، بالمعنى الذي فسره المصنف ، فلا ريب في كفر القائل به ؛ بل كفره أعظم كفر يقع في العالم للزومه التناقض ، وهو : كون الله واجباً غير واجب .

فإن قيل : أليس هذا ظاهر لفظ البداء ؟

فالجواب : إن النزاع حينئذ في اطلاق لفظ « البداء » ، فيكون لفظياً ، بعد الاتفاق على صحة المعنى . فإن شئت فأطلق عليه لفظ البداء ، مجازاً لعلاقة المشابهة ؛ وإن شئت فأطلق عليه غيره ، كوجود المانع ، أو تغيير الحال ، أو المحو ، أو ما أشبه ذلك مما يناسب .

---

(١) نقله السيد الامين الثقة البارع ، الحجة السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي — أيده الله - في أجوبته على مسائل موسى جار الله -- ص ٨٦ — عن الفخر الرازي في تفسير : « يمحو الله ما يشاء » — الآية ، من سورة الرعد — ص ٢١٠ ج ٥ من تفسيره الكبير . ونقل — ثمة — حديث جابر — ايضاً .

وقد وجدناه في ص ٢٠٧ م ٥ من النسخة التي بيدنا من تفسير الرازي الكبير، وفي ص ١٢ م ٢ من مجمع البيان ، نقله عن عمر وابن مسعود وقتادة وأبي وائل .

وما نسب الفخر - مما تقدم - منافٍ لما نسبه له السيد عبد الحسين. وما نسبه السيد عبد الحسين، بتعيينه الكتاب والصفحة، اضبط (١). لكن لعلما ذلك في كتاب له، لم يعثر عليه السيد، او لعل الناقل اشتبه في نقله عنه؛ نسأله تعالى ان يكون ذلك.

لقد عرفت الجواب عن البداء.

ثم انه قد وقع الخلاف بين الامامية، في جواز إخبار من يخصهم الله ببعض من علم الغيب، أن يخبر بالمقتضي، إذا لم يطلعهم الله على ايجاد المانع في المستقبل، أم لا ؟ . ذهب إلى الاول: الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، محتجاً بإخبار نبي الله عيسى «ع» بموت العروس، ليلة زفافه، فلم يمت، فأخبر «ع» فقال: لعلكم تصدقتم عنه، والصدقة قد تدفع البلاء المبزم (٢).

والحق: عدم جوازه. بل لا يجوز لاولياء الله الاخبار، إلا بما اعلمهم الله انه - عز وجل - لم تقتض حكمته فيه: التغيير والتبديل، حذراً من تطرق الكذب في إخباراتهم لدى الناس، ولا سيما الجهّال. وإن اخبروا بالمقتضي مع احتمال طرو المانع، كان شبيهاً بإخبار المنجمين، ولا معنى له حينئذ.

---

(١) يشير سيدنا الامام - رحمه الله - بما نسب للرازي، إلى ما نقله عنه، في أول بحثه عن البداء، وهو: إن أئمة الرافضة إلخ. وما نسبه السيد عبد الحسين للرازي هو ما نقله عنه من «الاجوبة»، وما ارجعه سيدنا إلى تفسير الرازي. ولكن - فيما يبدو لي - إن كتابة هذين السطرين، قبل ان يعثر بنفسه على ما نقله السيد عن الرازي، لانه لم يشر إليه. ولو كان قبل، لكان قد اعتمد على ما وجده بنفسه، كما اعتمد على ما نقله السيد عبد الحسين. [تلميذ]

(٢) ص ١٩٠ من «أصل الشيعة وأصولها»

وما نقل عن نبي الله عيسى « ع » غير مفيد ؛ لما عرفت من : أنه لا بد في المنقول – في مثل ذلك – من القطع بالصدور .

•

وإما التقية : فقد خصها كثير من أهل السنة بالشيعة ، وانتقدوهم بها ، مع ان التقية قد دلّت عليها الادلة الثلاثة :

العقل : فإن موردها إرتكاب أسهل الضررين ، ودفع الأضر بالمضر .

وذلك لا ريبة في وجوبه عقلاً ، كوجوب دفع المضر بالنافع .

والكتاب : قال الله تعالى : « لا يتخذ المؤمنون – إلى أن قال : إلا ان تتقوا منهم تقاة » (١) وقال عز من قائل : « من كفر بالله من بعد إيمانه ، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان » (٢) .

دلّت الآيتان على : جواز المدافعة باظهار الكفر . وإذا جاز ذلك ، جازت المدافعة بما هو أقل من الكفر ، بالاولية القطعية .

والسنة : فمن طرقنا متكثرة . ومن طريق أهل السنة : ما صح – على شرط الشيخين – عن أبي عبيدة بن محمد ، بن عمـار بن ياسر ، عن أبيه ، فيما أخرجـه الحاكم في تفسير الآية من سورة النحل ، وصرح : بأنه صحيح على شرط الشيخين (٣) . وأورده الذهبي في تلخيصه ، مصرحاً بصحته ، على شرطهما أيضاً . قال :

أخذ المشركون عماراً ، فلم يتركوه حتى سبّ النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير ، ثم تركوه . فلما أتى رسول الله ﷺ ، قـال : مـا وراءك ؟ قال : شر – يا رسول الله ! – ما تركت حتى نلت منك ، وذكرت آلهتهم بخير ! قال ﷺ : كيف تجـد قلبك ؟ قال : مطمئن بالايمان . قال ﷺ : إن عادوا فعد !

---

(١) ٢٨ : آل عمران . (٢) ١٠٦ : الرعد . (٣) ص ٣٧٥ ج ٢ من صحيحه المستدرك .

وصح على شرط الشيخين — أيضاً — عن ابن عباس ، في تفسير قوله تعالى : « إلا أن تتقوا منهم تقاة » (١) .

ووجه الدلالة فيه ، هو الوجه في دلالة الآيتين . ولا عجب ممن انتقد الشيعة من أهل السنة بالتقية ، قبل خلافة المعتصم العباسي ، فانهم كانوا في خفض عيش وأمان ، ورفاهية واطمئنان — « وهان على الطليق ما لقي الأسير » — إذ كانت الشيعة وأئمتهم ، من سنة أربعين من الهجرة ، إلى ما شاء الله ، يقاسون كل أذية تتصور في البشر .

وإنما العجب ممن انتقدهم بذلك ، بعد تخلف المعتصم فإنه لما اقتضت سياسته جبر أهل السنة على القول : بأن القرآن مخلوق — لم يجدوا كهفاً منيعاً ، يدرأ عنهم شر المعتصم ، إلا كهف التقية ، فالتجأوا إليه ، واعترفوا لديه بخلق القرآن ، وقلبهم ثابت مطمئن على القدم .

والاعظم والاتقى أحمد بن حنبل ، لم يصرح بأن القرآن قديم ، حذاراً من شر المعتصم . وغاية تقاه قيدته عن التصريح بكونه مخلوقاً ، قال : القرآن كلام الله لا أزيد ولا انقص .

● ● ●

التضرع

[الاصل : [وعلى اساس هذه العقيدة الغالية في الائمة اتجه لهم أن يضرعوا اليهم ،] — الخ (٢)

●

(١) هكذا نقله السيد عبد الحسين شرف الدين في « أجوبة موسى جار الله » ص ٦٩

(٢) ص « ج » من المقدمة ج ١ .

نسب المصنف لعموم الشيعة ، التضرع والالتجاء للأئمـة ، في السراء والضراء ، في سائر الاعصار والامصار ، قاطعاً لا يلوي على شيء . وهذا أمر عملي يتوقف على الرؤية والسماع ، وحصوله من غير ذلك نادر جداً .

فهل باشر المصنف ، بذاته ، عموم الشيعة في اوطـانهم ، وفي مواضع الالتجاء والتضرع ، العامة والخاصة ، للشخص في بيته . وعرف عمل من تقدم عـلى عصره من الشيعة . وإن عمم ذلك إلى غير العلماء ، « زاد الطين بلة » .

ومع ذلك نعذر المصنف ، لأن القطع إذا كان يحصل من أسباب غير عادية ، حصل كيف ما كان .

علم الأئمة والرسول

عدم الاستقامة في دعوى المصنف

[الاصل]
[(الائمة اعلم من الانبياء عند الشيعة)
ثم قال : « وعند الائمة جميع الكتب التي نزلت من عند الله ، وهم يعرفونها على اختلاف ألسنتها »] - الخ (١) .

* * *

لا موقع لهذا البحث بعد ما تقدم من المصنف ، من كون الائمة عند الشيعة أعلم من الله نفسه . اللهم ! الا ان يعتقد المصنف : إن الانبياء اعلم من الله ، حتى يصح أن يكون محلاً للبحث ، في أن الائمة هل هم أعلم من الانبياء ، او ليسوا أعلم ؟

فلنقدر معترضاً غير المصنف ، فنقول في الجواب :

ان هذا التعميم لا صحة له قطعاً ، بالنسبة الى النبي ﷺ فانهم يعترفون بأن كل فضيلة عندهم فهي منه ﷺ فهو سيدهم وفخرهم . وهو أمر لا يستريب فيه مسلم . فإنه ﷺ أفضل البشر بلا ريب .

واما بالنسبة الى غيره من الانبياء ، فقد عرفت : ان ما زاد عن العلم بالاحكام الشرعية ، والاصول الاعتقادية ، عند الانبياء والرسل والائمة ،

---

(١) ص « ج » من المقدمة ج ١ .

فهو من الاصول الاعتقادية ، التي لا تقليد فيها ، ولا حجية لغير مقطوع الصدور في ثبوتها .

ولا اهمية للبحث في تفاوت رتب الانبياء والرسل والائمة في ذلك . غير أنا نعلم بأعلمية اصحاب الشرائع من الرسل وغيرهم .

وقد عرفت – فيما تقدم : ان النصوص الواردة في علم الأئمة متعارضة . وفيها ما يعارض ما ذكره المصنف ، كأخبار الزيادة في كل جمعة ، واخبار انهم لو لم يزدادوا لنفدوا .

فالاحتجاج ببعض ، وعدم الالتفات للآخر بخس عظيم ، نجل المصنف عن مثله .

● ● ●

رد دعوى موسى جار الله

[الاصل] (وقال في الوشيعة : « كان الصادق يقول على ما تروي كتب الشيعة اني لاعلم ما في الجنة وما في النار ، واعلم كل ما كان وكل ما يكون ، ولو كنت بين موسى والخضر لاخبرتهما اني اعلم منهما ولانبأتهما بما ليس لهما » ص ٩٣) (١)

۞

ان موسى جار الله يتسارع للنقل ، ولو تثبت لكان أليق به .

نسب ما ذكره الى كتب الشيعة – ومقتضاه : عموم الكتب – فهل وقف هو على جميع كتب الشيعة ، ولو في خصوص الحديث ، ما

---

(١) ص «ج» من المقدمة ج ا

طبع وما لم يطبع ، في سائر الأمصار ، حتى ينسب ذلك الى كتب الشيعة كلها ؟ أم وقف على بعضها ، فقطع انه في الكل ؟

ونحن لا يتيسر لنا مثل هذا القطع ، فـلا نقول : ان كتب السنة تروي تحريف القرآن بالزيادة والنقيصة ، بوجود ذلك في الصحيحين : صحيح مسلم ، وصحيح البخاري .

والجواب : اما علم ما في الجنة ، وما في النار – فهو مـن العلم الممكن ، فجاز ان يفيضه الله على بعض اوليائه . لكن وقوع ذلك يحتاج الى الدليل ، كما عرفت .

وإما علم ما يكون : فإن كان محدوداً ، فهو : مثل علم مـا في الجنة ، وما في النار . وإن كان غير محدود ، فقد عرفت : إنه مستحيل ، لقصور الممكن عن الاحاطة بغير المحدود . فيؤول ما دل عليه ، لو كان مقطوع الصدور . ويؤول أو يطرح ، ان لم يكن كذلك .

واما كون الصادق «ع» اعلم من موسى والخضر : فسبيله سبيل ما عرفت .

● ● ●

جامعية الرسول لعلوم الانبياء

[الاصل] [ولا احد من المسلمين المهتدين يزعم ان سيد الانبياء كان يعلم علم جميع الانبياء وجميع العالمين ، وعلم جميع الملائكة ، وعلم ما في الكتاب المبين الذي ضمن كل غائبة في الارض او في السماء] – الى اخره (١)

●

١ – ص «ج» من المقدمة ج ١ .

ان كان النبي «ص» يجهل علماً شرعياً ، علمه غيره من الانبياء ، فما وجه فضيلته على الانبياء جميعاً ، بقول مطلق ؟ ! فان الجاهل بأمر شرعي يعلمه غيره ، مفضول لذلك الغير فيما جهل ، اذ لا فضيلة الا بالعلم . والتقى فضيلة ، لكنها بالعلم . واذا جمع الاعلم العدالة ، فاق غير الاعلم ، وان كان غير الاعلم بالغاً في التقي ما بلغ .

واما كونه «ص» أعلم من الملائكة ، فموقوف على كونه افضل منهم .

فان كان افضل - كان اعلم ، والا كانوا اعلم (١)

واما الكتاب ، الذي فيه تبيان كل شيء : فليس هو الا القرآن ، بداهة انه افضل الكتب السماوية ، التي هي افضل من الكتب الارضية .

فالقرآن افضل الكتب قاطبة ، وهو كتاب النبي «ص» وآية نبوته المستمرة . فان كان النبي ﷺ لا يعلم ما فيه لم يتجه له الاحتجاج بجميع ما فيه ، لاختلاف المخاصمين له ﷺ جهلاً وعلماً ، على اختلاف ارادات ذوي العلم ، من طلب بعضهم الاطلاع على المغيبات ، بما سيأتي في النشأتين وعالم الملكوت ، وبعضهم بأحوال الماضين . فكيف يمكن جهل النبي «ص» بشيء موجود في القرآن ؟ !

واما معرفته باللغات ، فهي : من بديهيات عموم نبوته ﷺ أفترى أنه لوجاءه رجل يطلب معرفة نبوته ، والرجل عبراني او سرياني ، او غيرهما من اصحاب اللغات ، ولم يكن هناك مترجم ؛ أيعتذر ﷺ اليه ، بعدم

---

(١) قال الحافظ ابن حجر - ص ٧ ج ١ من «الاصابة» - [وهل تدخل الملائكة ؟ - الى ان قال ص ٨ - بل رجح الشيخ تقي الدين السبكي انه كان مرسلاً اليهم ، واحتج بأشياء يطول شرحها وفي صحة بناء هذه المسألة على هذا الاصل نظر لا يخفى] (*)

ولازم كونه «ص» مرسلاً الى الملائكة : كونه افضل منهم . والشيخ الحافظ لم ينازع تقي الدين في ذلك . وانما نازعه في أهل ابتناء الصحبة على الرسالة .

فالقول بكونه ﷺ افضل من الملائكة موجود عند المسلمين .

(*) تجده ص ١١ ج ١ من الاصابة مطبعة مصطفى محمد بمصر عام ١٣٥٨ هـ [تلميذ]

معرفته لغته ، ويبقى ذلك الرجل على حيرته وشكه ؟ (*)

أهذا كلام المهتدين ؟ . حاشا ! وكلا ! ليس الامر كذلك . وانما يتيسر المصنف القطع في الامور – فسبحان المعطي ما يشاء !

وقوله : « وهذا من الامور الضرورية ، والنصوص على ذلـك لا يحصيها محص » (١)

لم يورد المصنف شيئاً من هذه النصوص ، التي تدل علي أن رسول الله ﷺ جاهل بالقرآن ، غير قادر على رفع حيرة أحد من غير العرب !

ما هذا إلا اشتباه محض ، ومحض الاشتباه!.

(*) انه يكون في مسيس الحاجة لمترجم – أيضاً – ليعرف غاية هذا الطالب للمعرفة ، وليقوم بمهمة ترجمة عذر الرسول ﷺ إليه . إذ بأي لسان يفهم الرسول – اذا لم يكن بلغه هذا الطلب ذاك العارف – غايه هذا ؟ وبأي لسان يفهم ذاك عـذر الرسول ﷺ ؟ [تلميذ]

(١) ص «د» من المقدمة ج ا

القرآن عند الشيعة

غفلة المصنف عن مدلول الحديث

[الاصل] : [(القرآن ضائع منه ثلاثة ارباعه عند الشيعة)
ثم قال : « ولم يجمع القران كله إلا الائمة . وهم يعلمون علمه كله ، وقد كذب من ادعى من الناس انه جمع القران كله ، فما جمعه وحفظه كما انزله الله إلا علي بن ابي طالب والائمة من بعده ص ١١٠ وعند الائمة مصحف فاطمة وفيه مثل قرآننا ثلاث مرات . وليس فيه من قرآننا حرف واحد » ص ١١٥] (١)

●

يا غفلة ليست تزول أبداً !

صدر كلام مصنف « الكافي » يدل على وجود اسقاط من القرآن . وذيله – وهو قوله : و ... مصحف فاطمة إلخ – لاربط له بالقرآن . وإنما يدل على ان لفاطمة كتاباً ضخماً ، أضخم من القرآن ثلاث مرات . ألم يلتفت إلى قوله : وليس فيه من قرآننا حرف واحد ؟

عوّل المصنف على لفظ « المصحف » ، بناءً منه على ان لفظ المصحف مختص بالقرآن ، مع ان لفظ المصحف – في اللغة – لمطلق الكتاب ، إذ ان اشتقاقه صحيفة . قال صاحب « المصباح المنير » :

---

(١) ص « د » ج ١ – المقدمة

والصحيفة قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيــه – إلى أن قال : والمصحف بضم الميم أشهر من كسرها (١)

وفي القاموس : [والصحيفة : الكتاب جمعه صحائف وصحف ككتب . – إلى أن قال : والمصحف مثلثة الميم من أصحف بالضم . أي : جعلت فيه الصحف] (٢)

دل كلامهما على أن لفظ المصحف ليس لخصوص القرآن . وانمــا هو لمطلق ما جمع فيه الصحف .

ويدل على كون مصحف فاطمة غير القرآن : النص الذي في اصول الكافي (٣) – الذي بيد المصنف – ولكن المصنف لم يلتفت اليه . فإنا نجله عن أن يكون وقف عليه فأخفاه ! :

عن حماد بن عثمان ؛ قــال : سمعت أبا عبدالله « ع » يقول : تظهر الزنادقة في سنة ثمان وعشرين ومائه – الى ان قال السامع : وما مصحف فاطمة ؟

قال : ان الله لما قبض نبيه ﷺ – الى ان قال : فجعل امــير المؤمنين يكتب كلما سمع حتى أثبت من ذلك مصحفاً . ثم قال : امــا انه ليس فيه شيء من الحلال والحرام ، ولكن فيه علم ما يكون .

فالنص صريح في أن مصحف فاطمة كتاب آخر . وليس غرضنا من نقل النص اثبات ما فيه . بل بيان انعدم الموقع لقول المصنف : « القرآن ضائع منه ثلاثة أرباعه عند الشيعة » استناداً الى ما عرفت عدم دلالته – كما تقدم .

---

(١) ص ١٥٣ .

(٢) ص ٥٥٦ [تجده ص ١٦١ / ٣ من القاموس المحيط مطبعة دار المأمون ١٣٥٧ هـ] [تلميذ]

(٣) ص ١١٨

وعول المصنف على قوله : « وفيه مثل قرآننا ثلاث مرات » بناء منه على أن فيه قرآناً مثل قرآننا . ومن أين تأتي للمصنف هذا الاضمار - وهو : انما يدل على أن مصحف فاطمة اضخم من القرآن الموجود بأيدي المسلمين ثلاث مرات ؟!

وبهذا تبين اشتباه المصنف في عنوانه : [القران ضائع منه ثلاثة أرباعه عند الشيعة] - اشتباهاً واضحاً ، ليس يخفى .

بقي الكلام في نفس وقوع التحريف في القرآن ، في الزيادة والنقصان .

ذهب شاذ من الامامية الى ذلك . ونسب الى الحشوية من اهل السنة - جموداً وغفلة ، استناداً لنصوص من طرقنا وطرقهم .

والحق الذي لا ريب فيه - كما تقدمت الاشارة اليه : كون القرآن الموجود بأيدينا ، هو القرآن الموجود على عهده ﷺ متداول بين المسلمين ، لم يعرض عليه تغيير ولا تبديل ، للضرورة الدينية ، على حد الضرورة الدينية في وجوب الصلوات الخمس اليومية ، وصيام شهر رمضان ، ووجوب الزكاة ، مضافاً للنصوص القطعية من ضرب ما عارضه من النصوص بالجدار . وإلى ما تقدم من الاستدلال بقوله عز وجل : [انا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون] ، وقوله عز وجل : « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه » - الآية .

وهما آيتان عن التخصيص والتقييد حتى بنقص حرف واحد ، أو زيادته ، مضافاً الى ان وجوب حفظه - كذلك - عقلاً ، إذ هو المعجز الباقي ، والبرهان الدائم . فلو أمكن تطرق التغيير إليه لما كان معجزاً دائمياً ، ولا برهاناً سرمديّاً .

وبهذا تبين كون الاخبار الدالة على نقصه او زيادته لا يحتفل بها ، ولا يقام لها وزن ، كالصحيح المتقدم في « صحيح البخاري » عن ابن عباس عن عمر، الدال على نقص آيتين : آية الرجم في الزنا ، وآية الآباء (١).

---

(١) ص ١١٠ ج ٤ [باب رجم الحبلى] .

والصحيح الذي أخرجه البخاري (١) عن علقمة ، قال : دخلت – في نفر من أصحاب عبدالله – الشام ، فسمع بنا ابو الدرداء ، فأتانا فقال : أفيكم من يقرأ ؟ فقلنا : نعم ؟ قال : فأيكم أقرأ ؟ فأشاروا إلي فقال : اقرأ ، فقرأت : والليل إذا يغشى ، والنهار إذا تجلى ، والذكر والانثى . قال : انت سمعتها من في صاحبك ؟ قلت : نعم ! قال : وأنا سمعتها من في النبي ﷺ وهؤلاء يأبون علينا .

فقد دل الصحيح على زيادة « ما خلق » ، في سورة « الليل » .

وأخرج مسلم في صحيحه ، عن ابي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، قال : بعث أبو موسى الاشعري الى قراء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن ، فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم فاتلوه ولا يطولن عليكم الأمد ، فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيتها ، غير أني حفظت منها : لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب . وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها باحدى المسبحات فانسيتها غير أني حفظت منها : يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، فتكتب شهادة في أعناقكم ، فتسألون عنها يوم القيامة (٢) .

دلت الصحاح المذكورة على وقوع التحريف في القرآن بالزيادة والنقصان .

ودل الاخير على أن الناقص سورتان . إحداهما : بقدر براءة ، والثانية بقدر احدى المسبحات . وما ذكر من الايات التي تلاها أبو موسى ليست لسان القرآن . بل ليست من البلاغة في شيء . فهي كالسورة التي نقلها ميرزا حسين النوري في كتابه الذي تولى المصنف منا قضته – في المجلد الثاني من الصراع – وقال : إنها من كلام الاعاجم .

---

(١) ص ١٣٤ ج ٣ (٢) ص ١٠٠ ج ٣ في باب « لو ان لابن آدم وادين لابتغى ثالثاً » من كتاب الزكاة .

والمصنف إما لم يلمّ بهذه الصحاح ، أو نسيها وقت كتابته في المقام ، فألصق تحريف القرآن بالشيعة وأخبارهم .

وفي أجوبة مسائل موسى جار الله ، للسيد عبد الحسين شرف الدين :

[إن كلا من أبي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير والسدى وغيرهم ، كانوا يقرأونها : « فما استمتعتم به منهن ، إلى أجل مسمى ، فآتوهن أجورهن » أخرج ذلك عنهم الامام الطبري في تفسير الآية من اوائل الجزء الخامس من تفسيره الكبير] (١)

[حتى ارسل الزمخشري في كشافه هذه القراءة عن ابن عباس إرسال المسلمات ، والرازي ذكر في تفسير الآية انه روي عن أبي بن كعب انه كان يقرأ : فما استمتعتم بـه منهـن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن (قال) : وهذا أيضاً هو قراءة ابن عباس (قال) : والامة ما انكروا عليهما في هذه القراءة (قال) : فكان ذلك اجماعاً من الامة على صحة هذه القراءة . قلت : هذا كلامه بلفظه فراجعه في ص ٢٠١ من الجزء ٣ من تفسيره الكبير = ونقل القاضي عياض عن المازري (كما في اول باب نكاح المتعة من شرح صحيح مسلم للنووي) ان ابن مسعود قرأ : « فما استمتعتم به منهن إلى أجل»] (٢)

وهذا دال على خصوص النقص . وأن المنقص يوجب كون الآية صريحة في حلية متعة النساء .

وتوجد مثل هذه الاخبار في أخبارنا ، وسبيل الجميع واحد .

ثم ان الذي حققناه من كون القران محفوظاً عن كل تحريف ، أي تحريف ، هو مذهب المحققين من الامامية . قال السيد عبد الحسين شرف الدين (٣) ، بعد ان نسب صون القرآن عن التحريف من ضروريات مذهب الامامية ، بعدم احتفاله بالمخالف . والقران الحكيم الذي لا يأتيه

---

(١) ص ٩٢ (٢) ص – ٩٢ – ٩٣ – الاجوبة (٣) ص ١٦٣ الفصول المهمة .

الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، إنما هو ما بين الدفتين ، وهو ما في أيدي الناس ، لا يزيد حرفاً ، ولا ينقص حرفاً ، ولا تبديل فيه لكلمة بكلمة ، ولا لحرف بحرف ، وكل حرف من حروفه متواتر في كل جيل تواتراً قطعياً ، إلى عهد الوحي والنبوة ، وكان مجموعاً على ذلك العهد الاقدس مؤلفاً على ما هو عليه الآن ، وكان جبرائيل «ع» يعارض رسول الله «ص» بالقرآن في كل عام مرة ، وقد عارضه به عام وفاته مرتين ، والصحابة كانوا يعرضونه ، ويتلونه على النبي حتى ختموه عليه ﷺ مراراً عديدة . وهذا كله من الامور المعلومة الضرورية ، لدى المحققين من علماء الامامية . ولا عبرة بالحشوية ، فانهم لا يفقهون .

وقال الشيخ الامجد الشيخ جعفر ، في كتابه «كشف الغطاء» : لا زيادة فيه من سورة ، ولا آية من بسملة وغيرها ، لا كلمة ولا حرف ، وجميع ما بين الدفتين ، مما يتلى ، كلام الله بالضرورة ، من المذهب ، بل الدين ، واجماع المسلمين ، واخبار النبي ﷺ والأئمة الطاهرين «ع» – وإن خالف بعض من لا يعتد به في دخول بعض ما رسم في اسم القرآن .

وقال : لا ريب في انه محفوظ من النقصان ، بحفظ الملك الديان ، كما دلّ عليه صريح القرآن ، واجماع العلماء في جميع الازمان . ولا عبرة بالنادر . وما ورد من اخبار النقيصة ، تمنع البديهة من العمل بظاهرها ، ولا سيما ما فيه نقص ثلث القرآن أو كثير منه ، فإنه لو كان ذلك – الى آخر كلامه زاد الله في شرف مقامه .

وبمثل ذلك صرح حفيده الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء ، في كتابه «أصل الشيعة وأصولها» ، وهو بيد المصنف . ولكن فلعله لم يلمّ بكلامه في هذا المقام ، أو نسيه بعد الالمام .

وقد أغلظ علماء القطيف – في القرن الثالث عشر – في توبيخ من قال بالتحريف في القرآن – كما حكى عنهم من يوثق في نقله ، انهم

يقولون : التحريف في القرآن مسألة خلافية ، بين القائل وبين الله عز وجل ، لانه تعالى يقول : « إنا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون » ، والقائل يقول : لم يحفظ ! .

ونقل السيد عبد الحسين شرف الدين في كتابه الفصول المهمة (١) :

[قال الامام الهمام الباحث المتتبع المنصف « رحمة الله الهندي » رضي الله عنه في ص ٨٩ من النصف الثاني من كتابه النفيس (اظهار الحق) ما هذا لفظه : القران المجيد عند جمهور علماء الشيعة الامامية الاثني عشرية محفوظ عن التغيير والتبديل ، ومن قال منهم بوقوع النقصان فيه ، فقوله مردود عليه ، غير مقبول عندهم . (قال) : قال الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه الذي هو من اعظم علماء الامامية الاثني عشرية ، في رسالته الاعتقادية : (اعتقادنا في القران : إن القران الذي أنزله الله تعالى على نبيه هو ما بين الدفتين ، وهو ما في ايدي الناس ، ليس باكثر من ذلك . ومبلغ سوره عند الناس مائة وأربع عشرة سورة وعندنا : والضحى وألم نشرح سورة واحدة ، ولا يلاف وألم ترَ سورة واحدة . ومن نسب إلينا أنا نقول أنه اكثر من ذلك فهو كاذب) انتهى .

(قال الامام الهندي) : وفي تفسير مجمع البيان الذي هو تفسير معتبر عند الشيعة ذكر السيد الاجل المرتضى علم الهدى ذو المجد ابو القاسم علي بن الحسين الموسوي : (ان القرآن كان على عهد رسول الله ﷺ مجموعاً مؤلفاً على ما هو الآن ، واستدل على ذلك) — الى آخر كلامه زاد الله في شرف مقامه .

قال : [(قال الامام الهندي) : وقال السيد المرتضى ايضاً : ان العلم بصحة القرآن كالعلم بالبلدان ، والحوادث الكبار ، والوقائع العظام المشهورة ، واشعار العرب المسطورة ، فان العناية اشتدت ، والدواعي توفرت على نقله ، وبلغت الى حد لم تبلغ اليه فيما ذكرناه ، لأن القرآن

---

(١) ص ١٦٤ — ١٦٥ الفصول مطبعة العرفان ١٣٤٧ هـ

معجزة النبوة ، ومأخذ العلوم الشرعية ، والاحكام الدينية] — الى آخره (١)

قال : [(قال الامام المندي) : وقال القاضي نور الله الشوستري الذي هو من علمائهم المشهورين في كتابه المسمى بمصائب النواصب : (ما نسب الى الشيعة الامامية من وقوع التغيير في القرآن ليس مما قال به جمهور الامامية انما قال به شرذمة قليلة منهم لا اعتداد بهم فيما بينهم) انتهى] (٢) .

ونقل الامام المندي كلاماً حول حفظ القرآن عن التحريف ، عن ملا صادق في شرح الكليني وعن الحر العاملي في رسالته الفارسية (٣) .

قال : [(قال الامام المندي) : فظهر أن المذهب المحقق عند علماء الفرقة الامامية الاثني عشرية أن القرآن الذي أنزله الله على نبيه هو ما بين الدفتين ، وهو ما في أيدي الناس ليس باكثر من ذلك ...] — الى اخره (٤) .

والامام المندي — قدس الله سره — من اعظم علماء أهل السنة . لكنه حيث كان منصفاً لم يبخس الامامية حقهم .

فأيها المصنف الكريم هذا هو رأي الصدوق والسيد المرتضى ، من قدماء علماء الامامية ، والباقون من قرون متعددة ، ومنهم ممن عاصرك فلم تحفل بشيء من ذلك . وفقنا الله واياك للانصاف وعدم الاجحاف !!

● ● ●

غفلة

[الاصل] : « هذا قول الشيعة ورأيهم في كتاب الله » (٥) .

●

---

(١) و (٢) ص ١٦٥ الفصول . وتجد فيها بقية كلام المرتضى علم الهدى ، مما ترك سيدنا الامام نقل بقيته . (٣) تجد كلامهما — ايضاً — في الفصول ص ١٦٦

(٤) ص ١٦٦ من الفصول . (تلميذ)

(٥) ص (د) من المقدمة ج ١ .

تبين – بما لا مزيد عليـــه – غفلة المصنف ، عن كون ذلك ليس رأي الفضلاء منهم والمحققين . وانما هو رأي شاذ منهم ، يوجـــد مثله في هل السنة .

● ● ●

سقوط دعوى المصنف على الشيعة بتحريف القرآن

(الاصل) . (أوزعموا ان هذا المصحف الذي بين ايدي المسلمين ليس هو كلام الله الذي انزله على نبيه قوم ادعيـاء في الاسلام ، وان امرهم فوق امر المرتدين ، بل لا نرتاب ان هـــذه مزاعم زنادقة قالوا انهم اسلموا ليقوضوا دعائم الاسلام وليضربوه الضربة القاتلة المميتة) – الى اخوه (١)

●

قد عرفت ما نقلناه عن جملة من محققي الامامية : ان هذا الموجود بين الناس في الاعصار والامصار هو القرآن ، لا زيادة فيه ولا نقصان . وان القول بالتحريف قول شاذ منا ومنهم .

اما كون هذا الموجود ليس بقرآن ، فمن اين اخذه المصنف ؟ وفي اي وجهة عثر عليه ؟ – مع ان العبارة الموجودة المنقولة للمصنف مـن الكافي ، عرفت : انها لا ربط لها بالقرآن ، لان مصحف فاطمة المذكور فيها ، ليس ظاهراً في كونه القران . بل ان كان الامر واقعـاً ، فهو كتاب جمعته مما تلقته من أبيها ، من حكم ومواعظ وأحكام شرعية . مع انه لو سلم كونه قرآناً ، لما دل الا على اسقاط ثلاثة ارباع . وهذا معنى غير كون الموجود ليس بقران .

---

(١) ص (د) و (ه) من المقدمة ج ١

ألم يلتفت المصنف الى قوله : وفيه مثل قرآننا ، ثلاث مرات ؟ ما بقرآننا – أيها المصنف ؟ ! .

ولكن فسيعلم القاريء من المنسوب اليه ڪكون الموجود بين ايدي المسلمين ، ليس بقران .

قال المحقق القوشجي – من أهل السنة – في شرحه لتجريد المحقق النصير (١) : (ولصاحب المواقف كلام في تحقيق كلام الله . محصله : ان لفظ المعنى يطلق – تارة – على مدلول اللفظ ، واخرى على الامر القائم بالغير .

فالشيخ الاشعري لما قال : الكلام هو المعنى النفسي – فهم الاصحاب ان مراده مدلول الافظ وحده وهو القديم عنده . اما العبارات فانما يسمى كلاماً مجازاً لدلالتها على ما هو الكلام حقيقة ، حتى صرحوا بان الالفاظ حادثه على مذهبه ايضاً . لكنها ليست كلامه حقيقة .

وهذا الذي فهموه من كلام الشيخ له لوازم كثيرة فاسدة ، كعدم الانكار على من انكر كلامية ما بين دفتي المصحف ، مع أنه علم من الدين ضرورة ، كونه كلام الله حقيقة ؛ وكعدم المعارضة والتحدي بكلام الله الحقيقي ؛ وكعدم كون المقروء والمحفوظ كلامه حقيقة ؛ الى غير ذلك مما لا يخفى على المتفطن في الاحكام الدينية) انتهى .

واصرح منه مع الالتزام باللوازم المذكورة ما نسبه ابن حزم .

قال السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي :

(وما ادري والله ما يقولون فيما نقله عنهم في هذا الباب غير واحد من سلفهم الاعلام كالامام ابي محمد بن حزم اذ نسب الى الامام ابيالحسن الاشعري في ص ٢٠٧ من الجزء الرابع من الفصل أنه كان يقول : ان القران المعجز انما هو الذي لم يفارق الله عز وجل قط ، ولم يزل غير مخلوق ولا سمعناه قط ، ولا سمعه جبرائيل ولا محمد عليهما السلام قط ،

---

(١) ص ٣٥٧

وان الذي نقرأ في المصاحف ونسمعه ليس معجزاً بل مقدور على مثله الى اخر ما نقله عن الامام الاشعري وأصحابه (وهم جميع اهل السنة) حتى قال في ص ٢١١ ما هذا لفظه : وقالوا كلهم ان القران لم ينزل به قط جبرائيل على قلب محمد عليه الصلاة والسلام ، وانما نزل عليه بشيء اخر هو العبارة عن كلام الله ، وإن القران ليس عندنا البتة الا على هذا المجاز وان الذي نرى في المصاحف ونسمع من القراء ونقرأ في الصلاة ونحفظ في الصدور ليس هو القران البتة ، ولا شيء منه كلام الله البتة ، بل شيء اخر ، وان كلام الله تعالى لا يفارق ذات الله عز وجل ، ثم استرسل في كلامه عن الاشاعرة حتى قال في ص ٢١٢ : ولقد اخبرني علي ابن حمزة المرادي الصقلي انه رأي بعض الاشعرية يبطح المصحف برجله . قال : فأكبرت ذلك وقلت له : ويحك هكذا تصنع بالمصحف وفيه كلام الله تعالى ؟ ! فقال لي : ويلك والله ما فيه الا السخام والسواد ، واما كلام الله فلا ! (قال ابن حزم) : وكتب الي أبو المرجى بن رزوار المصري ان بعض ثقات اهل مصر من طلاب السنن اخبره ان رجلا من الاشعرية قال له مشافهة : على من يقول : ان الله قال : قل هو الله أحد الله الصمد الف لعنة . الى آخر ما نقله عنهم فراجعه من ص ٢٠٤ الى ص ٢٢٦ من الجزء الرابع من الفصل) انتهى . (١)

فليحكم المصنف على هؤلاء انهم أدعياء في الاسلام ، وان امرهم فوق أمر المرتدين . بل لا يرتاب ان هذه مزاعم زنادقة ، قالوا انهم أسلموا ليقوضوا دعائم الاسلام ، وليضربوه الضربة القاتلة المميتة – الى آخر ما ذكره من الاحكام والمذام .

اما نحن فنبرأ الى الله من اجراء هذه الاحكام على من هو أدنى من الامام الاشعري ! فكيف نجريها عليه ؟

---

(١) ص ٣٦ – ٣٧ من اجوبة مسائل جار الله

ولكن المصنف كالممدوح في قول الشاعر :

إذا همّ ألقى بين عينيه عزمه ونكّب عن ذكر العواقب جانبا

• • •

طلب المصنف موالاة العباسيين

(الاصل) : (واننا ننبه هؤلاء المسلمين الذين يحتفلون برجال هذه الطائفة ويدعونهم اخوانهم المخلصين ، ويبالغون في اكرامهم ورعاية ضيافتهم) – الى آخر كلامه (١) .

•

ان كان هذا التنبيه لكون الشيعة يقولون : ان هـــذا القرآن ليس بقرآن ، وليس بكلام الله ، فقد عرفت بما لا مزيد عليه : غفلة المصنف فيه . وانما المنسوب اليه ذلك من عرفت .

وان كان لغير ذلك مما قطع به المصنف ونسبه الى الشيعة ، فقـــد عرفت انه بين ما مستند المصنف فيه يدل على خلاف نسبته ، وبين ما هو معارض بالاصرح . مع انه لو ثبت لم يتجه للمصنف نسبته لعموم الشيعة ، لما تقدم من عدم صحة التقليد في أصول العقائد ، وعـــدم ثبوت الاصل الاعتقادي ، بغير مقطوع الصدور .

وقد نقل لي الفاضل المعاصر السيد ابراهيم بن السيد صالح ، الساكن

(١) ص (ه) من المقدمة ج ا .

دارين (١) – وكان شافعي المذهب : ان رأي الشافعية على عدم ثبوت الاصل الاعتقادي بخبر الواحد .

والمراد من « خبر الواحد » – على الظاهر : غير مقطوع الصدور ، بداهة ان مقطوع الصدور يقبل في كل شيء . ووجوب النظر في سلامته من معارض اقوى منه ، لا ينافي القبول في نفسه ، دلالة .

نعم ! كون الائمة منصوصاً عليهم بالامامة، فهو من الحقائق العلمية التي لا نكع(٢) عن الجهر بها . الا ان ذلك عندنا – كما تقدم – لا يمس ، أي مساس ، كرامة الخلفاء الراشدين الثلاثة ، المتقدمين على تخلف علي أمير المؤمنين .

فإن كان ذلك يوجب الابعاد وعدم المخالطة ، فضلاً عن الايذاء ، فما دليل المصنف على ذلك ؟ أهو مجرد القول بامامة أناس صلحاء ، من ال بيت محمد ﷺ ؟ فهبه خطأ ، او ليس لهم مستند في التأول ؟!

ومن غفلة المصنف : كلامه هنا ... وطلبه الموالات لبني مروان ، الذين اتخذوا مال الله دولا ، وعباده خولا ، ودينه دخلا – بنص النبي

---

(١) دارين : هي الفرضة القطيفية الشهيرة من قديم التاريخ وقد كانت لها الشهرة الواسعة بالتجارة ، ولا سيما الند والطيب ، حتى كان يضرب المثل بـ « عرف دارين» . واليها يشير الشاعر القديم بقوله :

يمرون بالدهنا خفافاً عيابهم ... ويخرجن من دارين بجر الحقائب

وتقع دارين في الجهة الشرقية من القلعة ، عاصمة القطيف ، حيث يفصل بينهما البحر . وهي متصلة بتاروت – التي كانت تسمى ، في العهد الفينيقي « عشتاروت » اي : الة الجمال ، فحذف منها المقطع الاول – وتقع تاروت من دارين في الشمال منها .

(للمؤلف)

(٢) كع : ضعف وجبن .

الكريم ، الذي لا ينكره المصنف . وقد صدق الحديث افعالهم وأقوالهم ؛ ومن أكبرها : سبهم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب ، على المنابر في ممالك الاسلام قاطبة ، كان المصنف لا يرى في سب علي : ذما ولا نقصاً ، بل ولا لوماً ولا شائبة ! ونعذره ، وان خفي الوجه في ذلك !

وطلبه – أيضاً – الموالات لخلفاء بني العباس ، أصحاب الخمور والأغاني ، وآلات اللهو والطرب ، حتى سجل التأريخ – في بغداد ، ايام الرشيد – أنه ترفع – في كل ليلة – ألوف من الفخوذ من الحرام ، ويزيد ذلك في ليلة الجمعة ، لانها ليلة الذكر . ليلة الدعاء . ليلة الصلاة . ليلة التضرع إلى الله . ليلة الابتهال !!!

ويمن المصنف على المسلمين بجهادهم ! . اما والله لو ترك هؤلاء الخلافة إلى الصلحاء من المسلمين – وان كانوا غير الأئمة – لرست دعائم الاسلام ، وشيدت مبانيه ، ولم يكن في داخليته ، الا العلم الآلهي ، أصولا وفروعاً وإلا القداسة والزهد والعبادة ، والتواصل والبر والاحسان ، والعفاف والنزاهة ، والامر بالمعروف ، والنهي عن المنكر .

وما كان أحد من الناس يهم بترك الامر بالمعروف ، وترك النهي عن المنكر ، فضلا عن أن يكون الامام كذلك – كما سجل التأريخ : ان أول خليفة أمر بترك الامر بالمعروف ، وترك النهي عن المنكر ، عبد الملك بن مروان – ولا تجاهر بشرب الخمر احد من المسلمين ، فضلاً عن أئمتهم ! فإن خليفة الله «!» يزيد بن عبد الملك لم يكتف في شرب الخمر بالقدح ولا بالجام ولا بالكاس ، بل لا يبرد لوعته ، ولا يشفي غلته ، الا الحوض . إلى غير ذلك مما يطول المقام بذكره .

ولكانت الفتوح في خارجيته ، اكثر مما كانت أيام هؤلاء ، وصار الاسلام على نسق واحد ، كأيامه ﷺ وأيام الخلفاء الراشدين الاربعة والحسن ، وأيام عمر بن عبد العزيز .

الأئمة وطاعتهم عند الشيعة

●

كيفية وجوب طاعة الامام

[الاصل] [(والناس عبيد للائمة والارض ملك للامـام عند الشيعة) ثم قال الكافي « قال الرضا : الناس عبيد لنا في الطاعة موال لنا في الدين ، فليبلغ الشاهد الغائب ص ٨٨ والارض كلها للامام » – الى اخره (١) .

●

سبحان الله ! ما هـــذه الغفلة ؟

عنوان المصنف – الناس عبيد للائمة – الدال على ما أراد المصنف من التشنيع به ، من كونهم عبيد رق للائمة ... والدليل الذي اورده يدل على انهم عبيد في الطاعة . وصدر الخبر لم يذكره المصنف ! فإنه صريح في نفي عبودية الرق .

فبأسناد الكليني – قدس الله سره – عن محمد بن زيد الطبري ، قال : كنت قائماً على رأس الرضا « ع » بخراسان ، وعنده عدة من بني هاشم ، وفيهم اسحاق بن موسى بن عيسى العباسي فقال : يا اسحاق ! بلغني ان الناس يقولون : انا نزعم أن الناس عبيد لنا . لا وقرابتي من رسول الله ﷺ ما قلته قط ! ، ولا سمعت أحداً من آبائي قـــاله ! ولا بلغني عن

(١) ص [ه] من المقدمة ج ا .

أحد من آبائي قاله ! ولكني أقول : ان الناس عبيد لنا في الطاعة ، موال لنا في الدين ، فليبلغ الشاهد الغائب (١) .

أفليس في هذا تنبيه للمصنف عن هذا العنوان ، الذي حرره ؟ ولكن الغفلة تقع حتى في المحسوسات .

وأما ما دل عليه الخبر فأمران :

الاول : كون الناس عبيداً للائمة في الطاعة ، وحيث يذكرون الأئمة حكماً للأئمة ، فهو شامل له ﷺ وأصحاب الشرائع ، ومنهم آدم — كما تقدم .

الثاني : كون الناس مواليا لهم في الدين .

●

فإما كون الناس عبيداً للائمة في الطاعة ، بمعنى تجب على الناس طاعتهم ، فهو مسلم بين المسلمين .

إما عند الامامية : فوجوب الطاعة بخصوص علي أمير المؤمنين وأولاده الأحد عشر ، وللخلفاء الثلاثة بما عرفت من رأينا فيهم .

واما عند أهل السنة : فبالبيعة الاجماعية ، او النص من الخليفة الاول على الثاني . والبيعة الاجماعية عندهم قد تمت في خلافة ابي بكر وعلي . والنص قد ثبت في حق عمر عيناً من ابي بكر ؛ وفي حق عثمان واحداً من ستة ، ثم تمت له الخيرة من بعد موت عمر .

ويظهر من فحوى بعض الكلمات صحة الامامة بالتغلب : فان الامام حينئذ ، وان كان ظالماً في بدء الامر ، الا انه بعد تمام البيعة له تصح إمامته . ولهذا عهد سليمان بن عبد الملك ، في طومار مختوم ، واجبر أهل الشام على البيعة لمن فيه فبايعوا .

---

(١) ص ٩١ من الكافي

ولما كان المبايع له فيه العبد الصالح عمر بن عبد العزيز ، لم يكتف بهذه البيعة . بل قـال للناس : اني رجل منكم . اختاروا من شئتم . فأصابوا المفصل ولم يكثروا الحز ، فاختاروه . ولله دره فقد أحيى سنن الخلفاء الراشدين ، بعد ان تركت ، وأرسى قواعد الدين بعد ان تضعضعت .

وكيف كان فمتى تمت البيعة ، عند اهل السنة ، وجبت طاعة صاحبها على المسلمين . فهي جهة شرعية وجههم ، وجب عليهم التوجه - هذا قول المعتدل منهم .

ومنهم من افرط في وجوب الطاعة ، فقال : بأن أمر الامام يحلل الحرام ويحرم الحلال . فلو نهب مال مسلم ، او قتل مسلماً بلا سبب ، كان المال حلالاً ، ودم المسلم هدراً .

ونقل الشوكاني عن بعض علماء اهل السنة ، في « باب ثبوت الهلال في شهر رمضان » : ان الامام اذا حكم بالهلال في اول شهر رمضـان ، وجب على من تحت سلطانه الصوم ، وان تخالفوا في الافق . واذا حكم بهلال الفطر وجب على من تحت سلطانه الافطار ، وان تخالفوا في الافق ، ولازم ذلك : وجوب صوم يوم من شعبان للمخـالفين في الافق ، حيث لا يكون في افقهم هلال البتة ، ووجوب افطار يوم مـن شهر رمضان ، حيث لا يوجد هلال شوال في افقهم البتة .

وهذا امر لم تقل به الامامية في حق أئمتهم . بل إنما يوجبون طاعة الائمة حيث ان امرهم موافق لامره تعالى ولأمر رسوله . ولذا قـال قيس بن سعد بن عبادة ، لما صعد منبر مصر ، حين جاء والياً عليها من قبل امير المؤمنين علي بن ابي طالب « ع » : ايها الناس ! انا نعمل فيكم بكتاب الله وسنة نبيه . فان خالفنا ذلك فلا طاعة لنا عليكم .

وكتب الامام علي بن موسى الرضا «ع» ، في صك ولاية العهد له من المأمون : وان لا استبيح فرجاً الا ما أباحه كتاب الله ، ولا اهدر دماً الا ما اهدرته حدود الله ، ولا استحل مالاً إلا ما احلته سنة رسول الله

ﷺ (١)

وكان بعض الملوك المروانيين والعباسيين ، يترشحون لذلك . وبه يعلن بعض الموظفين من وزرائهم وامرائهم .

ولهذه النكتة ودفعها عن الاذهان ، قد صرح الملك عبد العزيز السعود بترفيض هذا المعنى ، وسمعته يقول علناً ، في محفل عام حاشد : من دعاني الى الشرع ، ولو في ثوبي ، انقدت له ، ولم امتنع عليه .

ولو كان ممن يرى ذلك الرأي ، لكان يرى من يدعي عليه فاسقاً ، إن لم يكن كافراً .

فأي نقمة للمصنف في كون الناس عبيداً للأئمة في الطاعة ؟ فانه ان كانت هذه النقمة ، بعد ثبوت امامتهم ، فلا معنى لها ، لان ذلك ثابت عند الكل . وان كان لانها غير ثابتة ، فيكون محل الكلام في الثبوت .

●

الثاني : ان الناس موال لهم في الدين . وهذا مأخوذ من قول النبي ﷺ : « من كنت مولاه فعلي مولاه » لدلالته على كون حكم الامام في ذلك حكم النبي .

●

بقي مما ذكره المصنف امور :

منها : كون الارض كلها للامام .

ومنها : الخمس في كل من الغنائم ، والغوص ، والكنوز ، والمعادن ، والملاحة .

ومنها : كون الآجام والمعادن والبحار والمفاوز للامام . وكون

---

(١) نقلنا هذين بالمعنى .

العمل فيها بأذن الامام موجب للخمس له – الى آخر ما ذكره .

هذه امور فرعية . والفتوى بها للكليني والكاشاني والشيخ الطوسي – على تقديره – لا يوجب على الامامية العمل بها ، لان الامامية لم تسد باب الاجتهاد الشرعي ، وهو المستند الى الكتـــاب والسنة ، والاجماع والعقل في خصوص التحسين والتقبيح . بل هو مفتوح عندهم ، حتى قيام الساعة .

فاما كون الارض ملكا للامام : فلم اجد لعلمائنا فتوى فيه البتة . بل فتواهم على خلافه .

واعطف عليه : خرق جبرائيل انهار الارض – الى آخره – والحق به : البحار ، فان سبيلهما سبيل الارض . فهذه كتبهم الفقهية مطبوعة ، فان الطبع قد ابان الآراء من سائر الملل والفرق .

واما الخمس : فنفتي بـــه في الغوص والكنز والمعدن ، وأرباح المكاسب ، على شروط مفصلة في كتب الفقه ؛ كما نفتي في المعادن والمفاوز – اي : بطون الاودية ، ورؤوس الجبال – بانها للامام . وعلى ذلك فتوى علماء أهل السنة .

أفيشك المصنف في صحة تصرف جلالة الملك عبد العزيز السعـــود في معادن الغاز والذهب والفضة ، والمفاوز التي في مملكته ، ويقول : بأنه يأخذها حراماً واغتصاباً ؟

نحن لا نقول ذلك . بل نقول : انهـــا في زمن الغيبة للامام العادل الحامي للحوزة ، بشرط ان يكون من اهل السنة . لان تأمره وتوليه صحيح على مذهبه . ولا نحلهـــا للملك الشيعي ، لانه لا مستند له في أمره وتصرفه .

والمتاجر والمناكح ان كانت ليست مـــأخوذة من دار الحرب ، فلا شبهة ، فيما أعلم ، لاحد من علماء الامامية ، في انها ليست للامام . والمتاجر ، ومنها الجواري المأخوذة من دار الحرب ، في دولة المروانيين والعباسيين ،

راجعة لمستحق الخلافة في زمنهم ، لان جهـــاد مثل هؤلاء ليس بشرعي بخلاف ما اذا كان الجهاد شرعياً ، كما في زمن الخلافة ، فان المأخوذ من دار الحرب ، للمسلمين كافة .

الا ترى ان امير المؤمنين علياً اعتق مستحقه من اسرى الفرس — في خلافة امير المؤمنين عمر — وتابعه من اشراف الصحابة الزبير ؛ وبنو هاشم؛ ولما رأى عمر حسن هذا الرأي ، سرى العتق في الاسارى اجمع . فتزوج الامام الحسين بنت الملك يزدجر ، وتزوج اختها محمد بن ابي بكر . فولدت الاولى الامام زين العابدين علياً ، والثانية القاسم .

● ● ●

كع المصنف عن غارته الشعواء

(الاصل): (فالناس كما ترى عبيد لائمة الشيعة،والارض وما فيها ملك ايضاً لامامهم، فالعالم الارضي بناسه وحيواناته ومعادنه وكنوزه وبحاره وكل ما فيه ملك الامام) — إلى آخره (١)

●

لا موقع لنسبة ذلك الى عموم الشيعـــة ، لما عرفت ، كما لا موقع للتشنيع بعد ما تبين من كون العبودية في الطاعة ، مشتركة بين الشيعة والسنة . وتفصيل الفتوى في امور خاصة تشترك الشيعة والسنة في كثير منها . ولكن المصنف يغفل ، فيتعب نفسه بما لا محصول له .

ولولا انه يعسر علينا القطع بكون قول البعض قـــولا للكل ، ونتزه المسلمين عن التشنيع والتنديد ، ونتزه قلمنا عن ذلك ، لكان النطاق واسعاً ، والطريق ملحوباً ، في تنديد القائل بوجوب طاعة الامام ، على نحو تحلل الحرام ، وتحرم الحلال ، كما لو امر بقتل مسلم غير مستحق القتـــل ؛

---

(١) ص (و) من المقدمة ج ١ .

وبمصادرة مال مسلم ، ليس لمصادرته وجه شرعي ؛ وحليته نكاح الجارية لو انتزعها من غير حق ؛ ووجوب صوم يوم من شعبان ، وافطار يوم من رمضان – كل ذلك بحكم الامام !!

فهل الامام رسول ، ذو شريعة جديدة ، نسخت شريعة محمد ﷺ ؟!
ام هورب محمد ﷺ صاحب الشريعة ، فنسخ هذه الاحكام خاصة ؟!

فلنمسك القلم عن جريانه !

● ● ●

وجود المهدي

(الاصل) : (نحن لا نسمي مثل هذا خروجاً على الدين أو على الاديان كلها ، فهو اقل من هذا كله ؛ بل هو الفناء الديني والانتحار العامي الشنيع . ولا نعلم كيف يمكن ان يعطى الامام نصيبه من هذه المغانم والكنوز والملاحات وغير ذلك مما يملكه ، وهو كما تزعم الشيعة مختفٍ منذ اكثر من الف عام في مغارة من المغارات المجهولة المنقطعة ، لا تمكن معرفتها ولا معرفته ولا الاتصال بها او به ؟ هذا العمر الله سوءة الدهر وقاصمة الظهر) (١) .

●

سامح الله المصنف يقطع ، بكون شيء لواحـــد ، ثم يقطع بكونه للكل . وربما يأتي بكلام لا يدل على ما قطع به . وربما يغفل عن صدر خبر او ذيله ، وهو صريح في خلاف مراده !.

وحاشا ان نقول : إنه يكتمه عناداً ، فيلفق أموراً يبرزهـــا مبرز الشناعة والتهويل ! ولو التفت لعدل عن هذه الطريقة ؛ إذ ان المصنف قطاع بغير سبب عادي ! والقطع اذ كان كذلك لم يجمع شتاته نطاق !

(١) ص «ه» من المقدمة ج ١

نسأله تعالى ان يمن عليه بالقصد ، ويزيل عنه الاعتساف ! :

واما قوله : « ولا نعلم كيف يمكن ان يعطى الامام » - الخ - افان المصنف يتكلم - تارة - في الأئمة . وهم عند الشيعة اثنا عشر ، مع ان النبي ﷺ بجمعه العناوين الثلاثة - النبوة ، والرسالة ، والامامة - يكون نبياً ورسولاً واماماً ، يكون التصرف لاثني عشر خلقهم الله في هذا العالم ، وتصرفوا مدة سنين . فما كان لهم فهم فيه متصرفون .

وان كان يتكلم في خصوص الصاحب المنتظر : فإن كان لانكاره لمهدوية أصلا ورأساً تبعاً لابن خلدون - فيما حكي عنه - فليكذب الاخبار ، لمعلومة عنه ﷺ حتى ان في بعضها :

لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم ، حتى يخرج رجل من ولدي ، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً ، كما ملأت ظلما وجوراً .

لكننا ننزه المصنف عن ذلك .

وإن كان لانكاره نفس وجود الصاحب ، لاستطالة عمره - كما يشعر به كلامه - فما يقول في الدجال ، وهو رجل كافر ، وقد دلت الروايات على وجوده ، قبل بعثة النبي ﷺ وانه أحد المقاتلين للمهدي ؟

مع انه قد اعترف بوجود المهدي ، ثمانية وأربعون عالما ، من علماء اهل السنة - كما فصل ذلك ميرزا حسين نوري في كتاب « كشف الاستار » .

لذلك لم تنفرد الامامية بالقول بوجوده .

وإن كان لدعوى : انه إن كان موجوداً ، فقد وجب خروجه ، الحضور وقته ، فما باله لم يخرج ؟

فالجواب : إنه بعد أن كان الوعد به حقا ، فليجب وجوده ، فقد آن وقته ، فما باله لم يوجد ؟

مع أنه لم يحرز كون الوقت ، وقت الوجوب لخروجه ، ما دامت

معالم الاسلام ظاهرة ، في المملكة السعودية ، واليمنية ، وفي غيرهما من بعض الحكومات الاسلامية .

واما ما يرجع الى الامام - زمن الغيبة - فلم يكلف به المصنف !

[وتلك شكاة زائل عنك عارها]

* * *

الائمة ورثة علم الرسول

[الاصل] : [(الائمة خزان علم الله وكل ما لم يكن من عندهم فهو ضلال) ثم قال في الكافي : « قال ابو جعفر نحن خزان علم الله ونحن تراجمة وحي الله ص ٩١ .. وليس من الحق في ايدي الناس الا ما خرج من عند الائمة]
- الخ (١)

*

اما كون الأئمة من اهل البيت ، خزنة علم الله ، وتراجمة وحيه - اي : مفسريه - بتلقيهم من جدهم ﷺ وراثة للاحق من سابق فهو : أمر نعترف به ، ولا غائلة فيه البتة ، فلا أنتقاد فيه .

واما كون ما بأيديهم هو الحق ، وما خرج عنه فليس بحق ، فمن البديهة : كون حقية ما عندهم برسول الله ﷺ فالمراد منه البتة ان علم رسول الله ﷺ هو الحق ، وما خرج عن علم رسول الله ﷺ فهو ليس بحق .

وهذا صحيح بلا شبهة ، فما عند الصحـــابة من رسول الله حق ، لا

---

(١) ص « و » المقدمه ج ١

يدانيه ضلال . فإذا تداولته أيدي الثقاة والعدول ، من المسلمين ، فهو حق حتى القيام .

وربما كانت هذه الاخبار اشارة الى أناس مخصوصين في عصرهم ، لا يعملون بالكتاب ، ولا بالسنة .

ولعل منهم من دخل على الرشيد ، والرشيد يلعب بالحمام ، فقال له لرشيد : هل تروي في هذا شيئاً ؟ - يشير الى اللعب بالحمام - فقال : نعم! فروى له عن رسول الله ﷺ : لا سبق ولا رهان ، الا في نصل اوخف ، او حافر أو جناح . فأجازه الرشيد . فلما خرج امر الرشيد بالحمام فذبحت . وقال : شيء كذب فيه على رسول الله ﷺ ، لا أستعمل به .

فاستثناء الجناح ليس من علم رسول الله ﷺ ، فهو ضلال .

وقس عليه ما يقع من قبيله ، فضلاً عما هو أشد ، كتفسير قوله تعالى :

« ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله » - في ابن ملجم . وان الذي اثنى الله عليه في هذه الآية ، هو قاتل علي ابي طالب «ع»(١) الى غير ذلك مما لو أردنا التعرض إليه ، لامتلأت منه القراطيس والطوامير

* * *

(١) محرف هذه الاية ومحولها لابن ملجم ، هو : سمرة بن جندب - احد تجار الحديث - ولعل اشد من تحريفه تلك الاية ، هو تحريفه قوله تعالى : « ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا » - الخ - وتحويلها للامام علي «ع» !. وقد حرف سمرة هاتين الآيتين ، بعد مساومة منه مع معاوية ، فتمت الصفقة بينهما بأربعمئة الف درهم - ارجع لذلك الى شرح النهج الحديدي ص ١/٣٦١ ، مطبعة دار الكتب العربية بمصر ١٣٢٩ هـ .

[تلميذ]

علم الائمة ، رشح من الرسول «ص»

[الاصل] : (فالائمة المعلومون المعدودون لدي الشيعة هم الخزان لعلم الله وهم التراجمة لكلام الله ووحيه ، وهم المخصوصون بمعرفة الهدى والحق فلن يصل الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل قبس من علم الله الا من طريق الائمة والا بأذنهم وأمرهم] - الخ (١)

●

قد تبين : إن علمهم وتفسيرهم ، انما هو رشح وإفاضة من رسول الله ﷺ فما كان عند غيرهم من رسول الله ﷺ فهو مثل الذي عندهم .

غير أنك عرفت : إنه ربما كان عند غيرهم ، بالاجتهاد الشرعي الصناعي ، وهو حق في نفسه ، وحق في الواقع إن طابقه ، والذي عندهم هو علمه الحقيقي .

فقول المصنف : « فلن يصل » إلخ — تهويل وتغليظ وغفلة .

وكم للمصنف من غفلات ؟ ؟! نسأل الله ان يمن عليه بالالتفات !

* * *

معنى الخزانة للعلم

(الاصل) :(والمصيبة الكبرى ان يكون لعلم الله خزان تعالى الله عن ذلك ! ولا ريب ان خازن علم الله اعلم من الله او مساو له) (٢) .

*

(١) ص [و — ز] من المقدمة ج ١ (٢) ص (ز) من المقدمة ج ١ .

غفل المصنف عن كون « الخزانة » هي الحافظة لما استودع فيها ، واستعمالها - هنا - مجازاً ، تشبيهاً للفؤاد بالخزانة ، والعلم بما يستودع فيها . فمعنى كون الائمة خزاناً لعلم الله : انهم بامداده تعالى ، ثم بعصمتهم ، حفظوا علم الله ، المتلقى من جدهم ﷺ . وجدهم بمعنى الخزانة أحق وأحرى .

أفينكر المصنف : كون رسول الله ﷺ خازناً لعلمه تعالى المفاض ، الذي تلقاه رسول الله ﷺ بالانحاء المختلفة ، من وحي وشبهه ، ويجوز التضييع على رسول الله ﷺ لشيء من ذلك ؟

وهب صحة القول : بأن رسول الله ﷺ ينسى ! أو يشتبه في الامور العرفية ! بل والاحكام الجزئية ، كنسيان الغسل حتى يدخل في الصلاة ! والنسيان في الصلاة ! وشبه ذلك !

فهل يجوز عليه مسلم ، النسيان في نفس العلوم الالهيـة ، والاحكام الشرعية الكلية ؟ !

إذن فلا وثوق بحكم إلهي ، ولا أمر حكمي منه ﷺ لجواز نسيانه في ذلك ! وأين قوله : ان هو الا وحي يوحى ؟ !

فالمصيبة الكبرى هي : دعوى كون علم الله قابلا للتضييع ، من رسل الله وأنبيائه ! بل قابل لأن لا يصل من الله ، المنافية لضرورة الدين والعقل .

وقوله : « ولا ريب ان خازن علم الله أعلم من الله او مساوله » . صدق المصنف ! ألا ترى خزان الملوك مساوين للملوك . بل هم أغنى من الملوك ؟ !

غفل المصنف ، فنطق بخلاف المحسوس ! عفى الله عنه !

الإمامية وأهل السنة

* * *

الاماميون والسنيون فرقة واحدة

(الاصل) : [(الشيعة للجنة وإن اساؤا،واهل السنة للنار وإن احسنوا)
.ثم قال في الكافي : « قال الله تبارك وتعالى لأعذبن كل رعية في الاسلام انت بولاية كل إمام جائر ليس من الله وان كانت الرعية في اعمالها برة تقية ، ولاعفون عن كل رعية في الاسلام دانت بولاية كل امام عادل من الله وان كانت الرعية في انفسها ظالمة مسيئة » ص ١٩٠ وقال في الكافي ابضاً « قيل للصادق اني اخالط الناس فيكثر عجبي من اقوام لا يتولونكم ويتولون ابا بكر وعمر لهم امانة وصدق ووفاء] ـ الخ (١)

●

يقع الكلام ـ هنا :

اولا : في سؤال المصنف : هل أهل السنة والشيعة فرقتان ، أو فرقة واحدة ؟

فإن أجاب : إنها فرقة واحدة ، سقط البحث ، والكل في الجنة ـ كما هو الواقع ، إن شاء الله .

وإن أجاب : انهما فرقتان . فهل أهل السنة ترى الشيعة في الجنة ؟ أم تراها في النار ؟

(١) ص (ز) من المقدمة ج ١

لا ينكر المصنف ، إن أهل السنة – حينئذ – ترى : ان الشيعة في النار ، تحقيقاً لقوله ﷺ : « تفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة . فرقة ناجية . والباقي في النار » . بل الحال هكذا في كل فرقة ، مع غيرها من الفرق ، إذ كل فرقة ترى : انها الناجية ، وأن غيرها ليس ناجياً . فسبيلها الجنة ، وسبيل غيرها إلى النار . فليس هذا يوجب التنديد بالشيعة ، ولا الثلب لهم .

نعم ! الحق ما قال به جماعة من محققي المعاصرين ، من عدم كون أهل السنة والشيعة الامامية ، فرقتين ، لاتفاق المحققين المذكورين على الرضا عن الخلفاء الثلاثة – قبل الخليفة الرابع – واختلافهم مع اهل السنة في وجه الرضا غير ضائر ، مع كون اهل السنة يعتقدون صلاح الائمة من أهل البيت ، ويروون فيهم الكرامات الجليلة ، والمناقب الحميدة . ومن مس كرامتهم فهو ممقوت عند الجميع . بل الحق : كونه ناصبياً . وعليه تنطبق أخبار الذم للنواصب .

ثانياً : في قوله : قال في الكافي : قال الله تبارك وتعالى –

لم نقف عليه في الصفحة التي ذكرها المصنف . وهذا ليس بآية قرآنية قطعا . فهل هو حديث قدسي ؟ أو اشتباه من الكليني أو المصنف ؟

وكيف ما كان ، فمعناه حق . فإن الامام الجائر يجب التبري منه عقلاً وشرعاً . والامام العادل يجب التولي به عقلاً وشرعاً . كلتيهما لا شك فيها .

وكذا ما تضمنه من عفوه عز وجل ، عمن تولى الامام العادل ، وتعذيبه لمن تولى الامام الجائر ، صحيح لا شبهة فيه (١) . فإنه مع إثباته

---

(١) اطلاق العفو – هنا – مقيد بما سيمر بالقارىء من النصوص الدالة على التعذيب ، فيكون الجمع بينهما بالعفو عن بعض الذنوب ، دون البعض الآخر – والله بيده أزمة الأمور .

أن متولي الامام العادل يذنب ، وعده بالعفو ، ومتولي الامـام الجائر يعذبه بنفس التولي ، وهو ذنب .

وليس في هذا الكلام دلالة على كفر المتولي ، ولا على تخليـده في النار . بل هو وعيد . ولله عز وجل خلف الوعيد ، فإنه أهل الكرم والجود ، وأهل التقوى والمغفرة .

أفهل يجزع المصنف من ذنب متول إمام جائر ، ليس من الله ؟ نحن ننزهه عن ذلك البتة ! سامحه الله !

ثالثاً : في نقل المصنف للخبر ، متضمناً التصريح بأبي بكر وعمر . مع ان الموجود في الخبر هكذا :

عن عبد الله بن أبي يعفور . قال : قلت لأبي عبد الله « ع » : إني أخالط النـاس ، فيكثر عجبي من أقوام لا يتولونكم ، ويتولون فلاناً وفلاناً ، لهم أمانة وصدق — إلى آخر ما ذكره المصنف .

وفلان وفلان : لفظ كنائي مجمـل . فمن أين للمصنف تفسيره بأبي بكر وعمر ؟ وهل هو إلا حـدس وتخمين ، وقطع صرف ، وصرف القطع .

وفي الحقيقة : إن المصنف ، هو الذي مسّ كرامـة أبي بكر وعمر « رض » لا الخـبر . بل إن الخبر بريء من ذلك ، إذ أن « فلاناً وفلاناً » محتمل لشخصين اثنين ، تولاهما بعض من عاصر الصادق . ومـا يُدرى : أهما خليفتان ؟ أم أميران ؟ أم غير ذلـك ، ممن له شأن التولي ؟

وبقية الخبر — كما ترى — بلسان واحد ، يذم الأمام الجائر . وقد تبين ان لا شبهة في ذلك ، بل إذا تأمل المصنف وجـد هذا الكلام ، من أحسن الكلام في الحكم والاخلاق ، وأحرى شيء بإثبات قواعـد الدين ، وتشيد مبانيه . فوا أسفاه على فوات مثل ذلك على المصنف !

بل يدل على أن ليس المراد بفلان وفلان ، أبا بكر وعمر ، ما رويناه

عن الصادق مفتخراً من قوله : ولدني أبو بكر ، مرتين — لأن أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر . وأمها بنت عبد الرحمن بن أبي بكر . فهي بكرية أباً وأماً . ومن قضـــائه « ع » بفسق من سب الخلفاء الثلاثة .

* * *

نزول الحرمين

[الأصل] : [وقال في الكافي أيضاً وهو فى التهذيب أيضاً : « قت الصادق أأنزل مكة ؟ قال لا تفعل . أهل مكة يكفرون بالله جهرة . قلت أأنزل في حرم النبي ؟ قال هم شر منهم : أهل المدينة اخبث من اهل مكة سبعين ضعفاً] - إلخ (١)

●

فهم المصنف من أهل مكة وأهل المدينة : عموم من فيها ، وطبق ذلك كله على أهل السنة ، كأن الحرمين الشريفين قد خليا من الشيعة بالمرة ، حتى يكون أهلها جميعاً كما ذكر . أو يشمل ذلك الشيعة .

ليس الامر كذلك ؛ فليس المراد إلا بعض الساكن في الحرمين . والمراد من ذلك بعض النواصب ، ممن لهم الوجه والرياسة . فإنهم كانوا يقصدون أهل البيت وشيعتهم بكل أذية ، وكل تحقير وإهـــانة . وهم السبب الوحيد في اتخاذ اليوم العاشر من محرم عيداً ، من اشرف الاعياد ، شماتة

(١) ص [ح] من المقدمة ج ١

وفرحاً بقتل الحسين «ع» ريحانة النبي ﷺ ، الذي شملته آية المباهلة ، وأوجبت مودته آية : « قل لا أسألكم » ، إلى غير ذلك – وقتل الصلحاء من أهل بيته وأصحابه – رضي الله عنهم – وفيهم بعض الصحابة .
وقد حكى الطرابلسي الحالة التي تكون فيه ، فقال :

وحلقت في عشر المحرم ما استطال من الشعر
وسهرت في طبخ الحبوب من العشاء إلى السحر
ووقفت في وسط الطريق أقص شارب من عبر
ولبست فيه من الملابس كل ثوب يدخر

فأمر الصادق « ع » للسائل بنزول العراق ، اشفاقاً عليه من الاذية .
وإما ذم اهل الشام فلأنهم كانوا يسبون علياً وفاطمة والحسن والحسين ، علانية في أسواقهم وفي مساجدهم ، وفي نواديهم ومحافلهم ، ويتولون يزيد ابن معاوية وبني مروان ؛ ويرون لهم الامامة والسيادة من الله ، لا يشاركهم فيها أحد ، ولا يرون لمحمد « ﷺ » ذا نسب ، سوى بني أمية .

نقل بعض المؤرخين عن شخص معين : إنه دخل الشام وباشر أهلها ؛ فوجد أسماءهم : يزيد . الوليد . الحكم . هشام . وما أشبه ذلك من أسماء بني أمية . ثم اجتمع برجل عنده ولدان ، اسم أحدهما : الحسن ، والآخر : الحسين . فقال : رأيت منك عجباً ! قد سميت احد ولديك بحسن ، والآخر بحسين ، وهذا خلاف اسماء اهل الشام ، فإن اسماءهم واسماء اولادهم اسماء بني أمية ! فقال : إن هؤلاء لا يفهمون ! يسمون اولادهم بأسماء اولياء الله ، والاب – بحسب العادة – يسب ولده ويشتمه . فإذا سبوا أولادهم وشتموهم ، سبوا وشتموا ولياً من أولياء الله !. وإنما سميت ولديّ باسمي عدوين لله ، فإذا شتمتهما فقد شتمت عدوين لله ! .

وحكي عن آخر : إنه دخل المسجد الأعظم – بدمشق – فوجد أناساً يتقاوضون بسب امير المؤمنين علي بن ابي طالب « ع » ! فنفر من ذلك ، واستقبل شيخاً من اهل الشام ، فقال له : ما بال اهل بلدكم ؟ ! فقال الشامي : وما ذاك ؟ ! فقال له : انهم يشتمون علي بن ابي طالب ! فقال الشامي : لا تنكر شيئاً ! لو سلم احد من ألسنة الناس لسلم أبو محمد . فقال له الرجل : من تعني ؟ فقال : اعني الحجاج .

فما ظنك بقوم ، خيّرهم يفضل الحجاج ، حتى على البدريين والخلفاء ؟!

ولما بويع السفاح العباسي ، دخلت عليه مشائخ من أهل الشام ، وحلفوا له بأيمان البيعة : إنهم ما كانوا يعلمون أن لرسول الله « ص » بني عمومة ، ولا أهل بيت ، إلا بني أمية !

فما يرى المصنف في قوم هذا حالهم ؟!

لكنا لا نقول بسراية ذلك في أهل الحرمين ، ولا في أهل الشام ، بعد ذلك العصر . بل تغيّرت حالهم وصاروا بين سني وشيعي . وإن وجد فيها ناصبي أو خارجي ، فهو معدود بالأنامل .

* * *

التدين بامام

[الاصل] : [والنصوص في كتب القوم في تثبيت هذا البلاء متواترة] (١) .

●

(١) ص [ح] من المقدمة ج ١

العنوان الذي في الكافي – ص ١٩ – [باب في من دان الله عز وجل بغير امام من الله جل جلاله]: فالعنوان أبدى معنى كلياً، وهو: التدين لله عز وجل بإمام ليس من الله. والنصوص طبق العنوان. وليس فيها تشخيص أحد أصلا، ولا بالكناية، سوى الخبر الذي نقله المصنف، فإن فيه « فلاناً وفلاناً » – كما تقدم.

كما أن النص الأول الذي نسبه للكليني نفسه، هو في جملة النصوص عن الباقر « ع » ناسبا له لله تعالى، فهو حديث قدسي. فإن كان ما قطع به المصنف من النصوص، كهذه النصوص، فهي تدل على معنى صحيح – كما تقدم.

* * *

موالاة اهل البيت

[الاصل]: [فأهل السنة الموالون لابي بكر وعمر لن تقبل منهم حسنة، والشيعة المجاوزن لابي بكر وعمر المؤمنون بالامام المنتظر لن يؤخذوا بسيئة واحدة !] (١)

●

إن النصوص التي وقفنا عليها في هذا الباب، هي كما عرفت. فإن طبق المصنف الامام الجائر على الخلفاء الثلاثة – ويجلّ قدرهم – فهو في الحقيقة، الذي نسب إليهم الجور، لا الكليني ولا الأخبار.

وإن كان للتفريق بين أهل السنة والشيعة، فقد تقدم: إن كل فرقة – من العدد السالف ذكره – ترى الأخرى في النار، وتجعل مثلا – جعل المصنف في الشيعة.

(١) ص [ح] من المقدمة ج ١

لكنك عرفت : كون الأمامية وأهل السنة فرقة واحدة . وسيرى المصنف نفسه – إن شاء الله – في الجنة مع أهل السنة والامامية ، مظهراً محسوساً ، لقوله عز وجل : « ونزعنا ما في صدورهم من غل ، اخواناً على سرر متقابلين » .

ومن عجيب غفلة المصنف : إن أخبار الباب كلها في بيان الكليتين ، ولم يكن تشخيص في الجلة ، إلا للخبر الذي نقله المصنف ، حيث أنه صرح بأن أناساً لا يتولونكم ويتولون فلاناً وفلاناً . فطبق المصنف « فلانا وفلانا » على ما تقدم !

ونفى عن أهل السنة : تولي أهل البيت ! فما نقول للمصنف : هل هذا إلا من قبيل : « اقرار العقلاء على أنفسهم جائز » ؟ . إذ أن هذا اعتراف منه نفسه : انه لا يتولى أهل البيت « ع » ، فهو في حقه جائز ، ولا يجوز على غيره . فإن أهل السنة لا يقرون بمثل هذا الاقرار . بل يصرحون – فيما وجدناه – بموالاتهم ومحبتهم .

وإن بعد ما بين المشرقين ، بين رأي المصنف في أن أهل السنة لا يتولون أهل البيت ، وبين رأي ابن حجر في أن السنة هم شيعة أهل البيت (١) .

وحكى لي ذلك شيخنا الشيخ عبد الله العاملي – المتقدم الذكر – عن شيخ الاسلام ابن تيمية .

فالمصنف وهذان ، مشرق ومغرب ! وشتان بين مشرق ومغرب !

* * *

---

(١) ص ٩٢ من الصواعق المحرقة .

الفرقة الناجية للجنة

[الاصل] : [فأظلم الشيعة صائر إلى الجنة ولا بد ! وأتقى أهل السنة صائر إلى النار ولا بد !] (١) .

●

هذا واضح ، بناء على التفريق ! فإن كل فرقة ترى : انها آيل امرها إلى الجنة – عادلاً وظالماً ، وتقياً وشقياً – وعذاب البرزخ تبعة من تبعات الاعمال ، وعذاب النار تصفية وتمحيص . وربما أدركت شفاعة النبي ﷺ العاصين ، قبل دخول النار ، أو بعده . وترى الفرق الباقية خالدة في النار ، وإن اتقت وعدلت وأحسنت، تحقيقاً لقوله ﷺ : تفترق أمتي – الحديث .

فلا يختص هذا بالشيعة ؛ فعده عيباً لخصوص الشيعة ساقط واهٍ جداً . ومثل الجنة عند فرق المسلمين ، بل عند كل معترف بالمعاد ، مثل وصل ليلى :

وكل يدعي وصلاً بليلى   وليلى لا تقر لهم بذاكا

ولكن :

إذا انبجست دموع في خدود   تبيّن من بكى ، ممن تباكى

* * *

الجنة للمطيع

[الاصل] : [وهـذه الاراء تصير بأصحابها ، والأسفاه ، الى الفوضى والاباحية المطلقة، وسيجد القارىء انها قد حملت طوائف من الشيعة على ان دانوا

---

(١) ص [ج] المقدمة ج ١

برفع التكاليف الالهية عنهم لاعتقادهم أن من وصل الى الاعتراف بالامام فقد وصل الى الكمال] (١)

●

ما دلت عليه الاخبار المذكورة ، من نفي الذنب عمن دان بإمام حق ، أو وعده عز وجل بالعفو مطلقاً ، فهو من أصول العقائد . وقد عرفت حالها ، من عدم الثبوت إلا بقطعي الصدور . مع أنها لو كانت مقطوعة الصدور ، أو تنزلنا عن ذاك الرأي ، فهي معارضة بالأصح منها سنداً ، والأقوى دلالة .

ولذا لم أجد عاملاً بها من الامامية ، فيما أعلم . بل عملهم على مثل قوله ﷺ : [خلق الله الجنة لمن أطاعه ، ولو كان عبداً حبشياً . وخلق النار لمن عصاه ، ولو كان سيداً قرشياً] . وقوله ﷺ في حق نفسه ، فضلاً عن غيره : « لو عصيت لهويت » . إلى غير ذلك عنه ﷺ وعن أهل بيته « ع » ، مما يضيق نطاق الطرس عن نقله .

وإما بعض طوائف الشيعة ، التي ذكرها المصنف ، فهي شرذمة ضالة هالكة . والذي سمعته عنهم : ان ايجاب العفو لا يكفي فيه مجرد التشيع . بل لا بد فيه من الرقي العظيم في العلم ، حتى يبلغ الرقي رتبة اليقين ، على زعمهم ، استناداً الى قوله عز وجل : « واعبد ربك حتى يأتيك اليقين » . ونسب – ايضا – الى جماعة من أهل السنة .

وحدوث الآراء الضالة لا يفتقر في انبعاثه إلى نظر في رواية أو خبر . فهذه القادرية – من أهل السنة – قد فضلوا الشيخ عبد القادر الكيلاني ، على الأمة . بل على البرية كلها . بل نسب إليهم تفضيله فوق ما تدركه العقول . ولا مستند لهم من كتاب ، ولا سنة مروية ، لا عند الشيعة ، ولا عند أهل السنة .

---

(١) ص [ح] من المقدمة ج ١

وقد سبقت الفرقتين : الفرقة المرجئة . فقد زعم ابن أبي الحديد وجودها ، من السنة الخامسة والثلاثين من الهجرة . فإن رأيهم تحتم العفو منه عز وجل . ولذا أقدموا على قتال علي « ع » ومنابذته ، عارفين بأنهم في ذلك عاصون .

لكنا لا نلتزم بصحة ما قاله ابن أبي الحديد .

* * *

العمل بالنص بعد الفحص

[الاصل]: [ونحن لا نشك أن وضعة هذه الاقوال التي تعزوها كتب الشيعة إلى أئمة آل البيت – قوم ماكرون منافقون] – الخ (١) .

●

قد عرفت المقبول بما دلت عليه أخبار الباب ، وما يطرح لمعارضته بالأقوى سنداً ودلالة ، مقرونا بدلالة الكتاب والعقل . وإن الامامية لا تعزو ذلك لأهل البيت ، ولا تعمل عليه (٢) . وليس ذلك من لوازم

---

(١) ص [ط] من المقدمة ج ١ (٢) كيف تقول الامامية بتحتم العفو منه عز وجل ، أو تعزوه لاهل البيت – وقد رووا عن الصادق « ع » : (إن من شيعتنا لمن يعذب سبعين خريفا . الخريف سبعون سنة . السنة سبعون شهراً . الشهر سبعون اسبوعا . الاسبوع سبعون يوما . اليوم سبعون ساعة . الساعة عمر الدنيا) ؟ فمن يروي عن إمامه هذا الوعيد الشديد المغلظ ، كيف يحتمل تحتم العفو ، فضلاً عن أن يقول به ؟

الرواية ، لان الاجتهاد في كل مسـألة من أي العلوم كانت – يفتقر إلى بحث والفحص عن المعارض – ولو كان التعارض ، بدء الامر ، كالتخصيص والتقييد .

وهل المصنف يلزم الامام البخاري ، بالعمل بجميع ما في صحيحـه ؟ منها : ما تقدم مفصلاً في الكلام مع المصنف (١). ومنها ما هو في شأن أم المؤمنين عائشة خاصة ؟!

فقد أخرج باسناده [عن عبد الله «رض» قـال : قـام النبي «ص» خطيبا ، فأشار نحو مسكن عائشة ، فقال : ههنا الفتنة – ثلاثـاً – من حيث يطلع قرن الشيطان] (٢) .

وهل يلزم مسلما بما أخرجه في صحيحه – ص ٥٠٣ ج ٢ :

« عن ابن عمر قال : خرج رسول الله «ص» من بيت عائشة فقال رأس الكفر من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان » (٣)

–فيلزم البخاري ومسلما بما تضمنه الخبران ، في حق أم المؤمنين عائشـة ، ولا سيما الخبر الثاني ؟ أم يقول : هما معارضان بما رواه البخاري عن النبي ﷺ من قوله : فضل عائشة على سائر النساء فضل الثريد على سائر الطعام (٤)

---

(١) راجع ص ٦ وما بعد ا (٢) ص ١١٧ ج ٢ من صحيحه . (٣) هكذا نقله السيد عبد الحسين شرف الدين ، في كتابه المراجعات ص ٢٢٦ – مطبعة العرفان ١٣٥٥ هـ (*) (٤) صحيح البخـاري ص ١٨٩ ج ٢ (باب المناقب)

(*) وجدت الحديث الذي نقله سيدنا الامام ، عن مراجعـات الامام السيد عبد الحسين في ص ١٨١ ج ٨ [كتاب الفتن واشراط السـاعة] من صحيح مسلم من مطبوعات محمد علي صبيح بميدان الأزهر بمصر [تلميذ]

فيطرحهما لمعارضتهما بالأقوى ؟

فالوجه في هذا ، لم لا يجري في غيره مما وجـــدناه في بعض كتب الشيعة ؟

دل على هذا التخصيص ؟ !أم جاءت فيه السنة ! ؟ أم حكم به العقل ؟ !

(ما هكذا تورد — يا سعد ! — الابل) ؟

الإمام عند الشيعة

الامامة عند الفريقين

(الاصل) : [(الامام عند الشيعة)

ثم قال في الكافي : « وقال الرضا : ان الامامة هي منزل الأنبيـــاء وإرث الأوصياء . إن الامامة خلافة الله وخلافة الرسول ومقـام امير المؤمنين وميراث الحسن والحسين . إن الامامة زمام الدين ونظام المسلمين ، وصلاح الدنيا وعز المؤمنين . الامامة أس الاسلام النامي وفرعه السامي ، وبالامامة تمـــام الصلاة والزكاة والصيام والحج وتوفير الفيء والصدقات وامضاء الحدود والأحكام ومنع الثغور والأطراف . الامام يحل حلال الله ويحرم حرام الله ، ويقيم حـــدود الله ويذب عن دين الله . الامام الماء العذب على الظمأ ، والدال على الهدى ، والمنجى من الردى . الامام المطهر من الذنوب والمبرأ من العيوب ، المخصوص بالعــلم الموسوم بالحلم . الامام واحد دهره ، لا يدانيه أحد ولا يعـــادله عالم ، ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظـــير . مخصوص بالفضل كله من غير طلب منه ولا اكتساب بل اختصاص من المفضل الوهاب] (١)

●

المصنف – عفى الله عنه ! – ينكر ويجزع مما يجده في كتب الشيعة ، وان كان اهل السنة تقول به ، وهو يصادق عليه – فمـــا العيب في كون الامامة زمام الدين ونظام المسلمين ، الى آخر الصفات ، المنتهيـــة

---

(١) ص (ط) من المقدمة ج ١

بقوله : « ويذب عن دين الله » ؟ وهل هي الا كذلك ، عند اهل السنة ؟

ولذا بادر اليها الخليفتان ابو بكر وعمر وأبو عبيدة ، واحتفل لها الانصار – والنبي ﷺ بعد لم يغسل – فلو لم تكن بهذه العظمة . بل هي اعظم : لما بادروا اليها ، والحال هذه . فهي المرسية لقواعد الدين ، والمشيدة لبنيانه ، والقالعة لجرائيم اصحاب الاغراض الفاسدة ، من المشركين والمنافقين . بل واصحاب الطمع والفساد من المسلمين .

وقد تضمن الخبر : ان الامام يحلل حلال الله ، ويحرم حرام الله . وهذا رأي الشيعة في الامام ، ورأي المعتدلين من اهل السنة . واما غير المعتدلين فقد تقدم : ان بعض اهل السنة لم يكتف في الامام بهذا . بل قال : ان فعله ، حكمه ، يحل به الحرام ، ويحرم به الحلال ، فيكون الدم المحقون – شرعاً – مهدوراً ، والمال المحرم مباحاً ، والفرج الاجنبي محللاً !

فالمصنف ، ينسى – تارة – ويغفل – أخرى !

اما كون الامامة منزلة الانبياء وارث الاوصياء – فقد تقدم : ان الامامة لا بد منها لاصحاب الشرائع – وهم اعظم الأنبياء . وتقدم – أيضاً – أنها بالنص ، فهي ارث الاوصياء . كما تقدم : ان ذلك لا يمس كرامة الخلفاء الثلاثة ، المتقدمين على الخليفة الرابع .

واما كون الامام خليفة الله ورسوله ، فهو : مشترك بين اهل السنة والشيعة . ولا غرو لو خوطب بها الخلفاء الثلاثة .

لكنما قد خوطب بذلك بنو مروان ، الذين قد عرفت ما في حقهم من قول النبي ﷺ ، وبنو العباس ، الذين صار في زمنهم : الكرامة : شرب الخمر ، والنأي والمزهر ، وشبههما من آلات اللهو والطرب . وقد قال بعض شعراء عصرهم في رثاء المتوكل :

هكذا فلتكن منايا الكرام ... بين : نأى ، ومزهر ، ومدام
بين كأسين اردياه جميعاً : ... كأس لذاته ، وكأس الحمام

وقوله : والامام الماء العذب على الظما — الى آخره — فهـذا قد تضمن ثلاثة امور :

الاول : عصمة الامام ، سواء انفرد عن العنوانين : النبوة والرسالة — او اجتمع معها . وهذا لا بد منه في الامامة النصية .

الثاني : كون الامام الفعلي افضل اهل زمانه ، حتى الامام الذي لم يتقلد بعد امر الامامة وهو كذلك قضاء ، لقبح تقديم المفضول على الفاضل :

الثالث : كون علم الامام ، لا بالطلب والكسب . وقد تقـدم الكلام فيه ، في كونه غير مناف لوجود العلم الشرعي الالهي ، من تعليماته ﷺ للصحابة والسائلين .

وان الفرق : كون ما عند اهل البيت ، كله علم حقيقي ، والذي عند غيرهم فيه ذلك ، وفيه علم اجتهادي شرعي إلهي .

● ● ●

بعض صفات الامام

(الاصل) : (فمن ذا الذي يبلغ معرفة الامام أو يمكنه اختياره ؟ هيهات هيهات ، ضلت العقول وتاهت الحلوم وحارت الالبـاب ، وكلت الشعراء , وعجزت الادباء وعييت البلغاء عن وصف شأن من شأنـه او فضيلة من فضائله واقرت بالعجز والتقصير . وكيف يوصف بكله او ينعت بكنهه او يفهم شيء من أمره او يوجد من يقوم مقامه ويغني غناه ، وهو بحيث النجم من يد المتناولين ووصف الواصفين ؟) (١)

●

(١) ص (ط) من المقدمة ج ١

قد اجرى بقية الخبر على الامام نعوتاً وصفات ، منهـــا : صحيح في نفسه . ومنها : غير صحيح . فيقع الكلام في مقامين :

الامامة بالنص

المقام الاول : كون الامام – على رأي الشيعة – لا يكون بالخيرة. وانما يكشف عنه النص الالهي أو المعجز – مع عدم مسه كرامة الخلفا الثلاثة : أبي بكر وعمر وعثمان – وكونه عالماً لا يجهل . اذ ذلك لازم العصمة . فليس يختص بالأئمة – علي وولده – بل يتجلى ذلك في الانبياء والرسل ، حسب طبقاتهم . وتجليه فيه ﷺ أظهر وأتم ، وأنور وأعم .

وكون علم علي وولده ليس بالطلب ، ولا بالتكسب الصناعي ، ليس مختصاً بالامامية . بل شاركهم في ذلك بعض الاعاظم ، من أهل السنة .

قال ابن حجر (١) ، بعد ان اورد الآية الرابعة في شأن اهل البيت ، وهي قوله تعالى : (وقفوهم انهم مسؤولون) . وبعد ان نقـــل عن المفسرين : ان الوقف والسؤال انما هو عن ولاية عـــلي بن أبي طالب واهـــل البيت ، واورد حديث التمسك بالثقلين : كتاب الله ، وعترته ﷺ – الذي قاله رسول الله ﷺ في مواضع متعددة . منها : غدير خم وغيره . قال :

«(تنبيه) : سمي رسول الله صلى الله عليه « وآله » وسلم القرآن وعترته – وهي بالمثناة الفوقية : الأهل والنسل والرهط الأدنون – ثقلـــين ، لأن الثقل كل نفيس خطير مصون . وهذان كذلك . اذ كل منهما معدن للعلوم اللدنيـــة ، والاسرار والحكم العلية ، والاحكام الشرعية . ولذا حث ﷺ على الاقتداء والتمسك بهم ، والتعلم منهم ، وقال : الحمد لله الذى جعل فينا الحكمة أهل البيت .

---

(١) ص ٨٩ من الصواعق .

وقيل : سميا ثقلين لثقل وجوب رعاية حقوقهما . ثم الذين وقع الحث عليهم منهم . إنما هم العارفون بكتاب الله وسنة رسوله ، إذ هم الذين لا يفارقون الكتاب إلى الحوض . ويؤيده الخبر السابق : ولا تعلموهم فانهم أعلم منكم . وتميزوا بذلك عن بقية العلماء ، لأن الله أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وشرفهم بالكرامات الباهرة والمزايا المتكاثرة . وقد مر بعضها . وسيأتي الخبر الذي في قريش : وتعلموا منهم فانهم أعلم منكم . فاذا ثبت هذا لعموم قريش ، فأهل البيت أولى منهم بذلك لأنهم امتازوا عنهم بخصوصيات لا يشاركهم فيها بقية قريش . وفي أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهل منهم للتمسك به إلى يوم القيامة ، كما ان الكتاب العزيز كذلك . ولهذا كانوا أماناً لأهل الارض ، كما يأتي . ويشهد لذلك الخبر السابق : في كل خلف من أمتي عدول من أهل بيتي ، إلى آخره . ثم أحق من يتمسك به منهم امامهم وعالمهم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، لما قدمناه من مزيد علمه ودقائق مستنبطاته . ومن ثم قال أبو بكر : علي عترة رسول الله ﷺ — أي : الذين حث على التمسك بهم — فخصه لما قلنا . وكذلك خصه ﷺ بما مر يوم غدير خم . والمراد بالعيبة والكرش ، في الخبر السابق آنفاً : أنهم موضع سره وأمانته ، ومعادن نفائس معارفه وحضرته . إذ كل من العيبة والكرش مستودع لما يخفى فيه بما به القوام والصلاح ، لأن الأول لما يحرز فيه نفائس الأمتعة . والثاني مستقر الغذاء الذي به النمو وقوام البنية . وقيل : هما مثلان لاختصاصهم باموره الظاهرة والباطنة ، إذ مظروف الكرش باطن ، والعيبة ظاهر . وعلى كل فهذا غاية في التعطف عليهم والوصية بهم » — إلى اخر كلامه (١)

ولقد اجاد فيما أفاد من كون المأمور بالتمسك بهم ، هم العلماء من

---

(١) ص ٩٠ من الصواعق

أهل البيت، لبداهة أن لا محل للتمسك بأحد في غير العلم، وفي كون العلم لأهل البيت لدنياً لا كسبياً، لأنهم قد قرنهم ﷺ بالقرآن. فكما أن العلم في القرآن لدني حقيقي، فكذلك العلم فيما قرن به (١)

والمراد باللدني - في كلام الشيخ وكلامنا - هو: ما ليس بالاكتساب والطلب لا غيره، وفي بقاء واحد من اهل البيت مقارنا للكتاب، حتى يردا الحوض. وحيث قد عين الشيخ ابن حجر علي بن ابي طالب، فليس اللائق له من بعده، الا ابناه الحسنان، ثم زين العابدين علي، والباقر محمد والصادق جعفر، والكاظم موسى، والرضا علي، والجواد محمد، والهادي علي، والعسكري الحسن، وابنه المهدي محمد، وهو القرين للقرآن.

ثم ان ما ذكر في النص من كون الامام عالما لا يجهل - لا شبهاً في صحته، بالنسبة الى الاحكام الشرعية، والأصول الاعتقادية. وهذا موروث منه ﷺ لأئمة اهل البيت. فهو ﷺ الاصل، وهم الفرع. وهو المتبوع، وهم التابعون.

ويزيد النبي ﷺ بعلمه ما في القرآن، بحسب ما فيه من التبيين، بالغة ما بلغ من العلم الممكن، وهو المحدود - كما تقدم. اما غير المحدود لقد عرفت استحالته. فلا يقبل فيه دليل. بل يؤول او يطرح، ان كان قابلا للطرح.

---

(١) لو كان علم الائمة من أهل البيت كسبياً، لما صح تطاول التمسك بهم، إذ العلم بعد انقراض الصحابة، صار كسبيا صناعيا، وصار الناس بين مجتهد وغيره. اما غير المجتهد فهو يرجع الى المجتهد. واما المجتهد فلا يصح له الرجوع الى مجتهد آخر. وانما يجب عليه الرجوع والتمسك بالكتاب والسنة، والقواعد الشرعية - اجماعا - والقواعد العقلية - في رأي - عند الشك في استفادة الحكم من الكتاب والسنة. فيتساوى حينئذ اهل البيت وغيرهم، من علماء الامة. ولا موضوع على هذا لخبر التمسك بأهل البيت حتى يردا مع القران الحوض عليه ﷺ.

وبكونه ﷺ – بعد حفظه القرآن – لا يغيب عنه شيء من القرآن ولو بعزوب الذهن والنسيان ، لا فيما بين نزول القرآن ؛ وبين تبليغه ﷺ ، اولا بعد التبليغ .

إما قبل التبليغ فواضح . لانه لو جاز فيه ذلك ، لم يحرز كـــون المبلغ هو تمام القرآن ، لجواز سهوه في بعضه !

واما بعد التبليغ ، فلأنه ان كان قبل حفظ الناس للقرآن : فالدليل هو الدليل ، وان كان بعد حفظ الناس له ، لزم كون الناس احفظ للقرآن منه ﷺ مع استلزامه لنسيان الحكم الشرعي الكلي ، اذا كان مضمونه آية ، نسيها ﷺ .

وكل من اللوازم المذكورة باطل ، بديهة . وعلى ذلك دل قـــوله عز وجل : « سنقرئك فلا تنسى . الا ما شاء الله » (١) . إذ سيتضح عن قريب وجه الاستثناء :

وحينئذ ، فلا يعمل بما اخرجه الامام مسلم ، باسناده عن عائشة : ان النبي ﷺ سمع رجلا يقرأ من الليل . فقال : يرحمه الله لقـــد اذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطتها من سوره كذا وكذا (٢)

وباسناده – ايضاً – عنها : قالت : كان النبي ﷺ يستمع قراءة رجل في المسجد ، فقال : رحمه الله لقد اذكرني آية كنت أنسيتها . (٣)

بل يجب تأوله . ولا بأس بتـــأول ابن الملك الصحيح الاول : ان معنى اسقطتها : تركت تلاوتها (٤)

واما تأوله في الصحيح الثاني ، فلم يأت فيه بشيء جديد ، اذ هـــو اعتراف بأنه نسي تلاوتها (٥) . وليس كذلك . فليرجى او يطرح .

●

---

[١] الاعلى : ٦ – ٧

(٢) و (٣) ص ١٩٠ ج ٢ من صحيح مسلم (باب فضائل القرآن وما يتعلق به)

(٤) و (٥) ذكر ذلك في حاشيته على الصحيح في الصفحة ذاتها .

المعصوم لا يسهو

بقي الكلام في جواز السهو عليه ﷺ ، وعلى المعصومين من ذريته ، وغيرهم من المعصومين – انبياء ورسلا وأئمة – في غير الاحكام الشرعية ، والاصول الاعتقاديـــة ، كالامور العرفية ، بل والاحـــكام الجزئية ، كنسيان صلاة ، حتى يخرج وقتها ، ونسيان جزء من الصلاة ، كالقراة ، او ركوع ، او سجود ، او شرط لها ، كالغسل والوضوء .

وقع الخلاف في ذلك . فذهب الى جوازه كثير من اهل السنة . بل لعله اكثرهم . ووافقهم على ذلك – من قدماء الامـــامية -- الصدوق القمي ، وتبعه كثير من المحدثين المتأخرين .

ونسبة المصنف عدم تجويز السهو ، حتى في ذلك ، لعموم الشيعة (١) غفلة من غفلاته ! ، مع ان عنده بعض الكتب التي فيها هـــذا القول للامامية .

والحق : عدم جوازه . بداهة ان العصمة ليست معنى نسبيا ، حتى تثبت بالنسبة لشيء ، وتنفى بالنسبة لشيء آخـر . بل هي معنى حقيقي واقعي ، وهو : صون من اتصف بها عن الخطأ . فلا فرق بين كون الخطأ في الحكم الشرعي – الكلي والجزئي -- والامر العرفي . مع ان التحقيق : كونها ليست مجعولة بجعل تأليفي – بمعنى : ان المتلبسين بها وجـدوا غير معصومين ، ثم افاض الله عليهم العصمة – بل هي مجعولة بالجعل البسيط . بمعنى : انها من لوازم الوجود الخاص الشريف ، فيخلقهـــا الله بخلقه ، ويوجدها بوجوده . فهي والوجود الخاص ، كالافتقـــار للحيز والجسم ، والافتقار المطلق للواجب في الممكن . وذلك يستحيل فيـــه اعتبار النسب والاضافات ، مضافاً إلى استلزام تجويز ذلك التجسر من الغير ، وسقوط

(١) فيما تقدم منه في ص «أ» من مقدمته .

الرتبة في النفوس ، ولا سيا في الاحكام الجزئية – كقضية ذي اليدين ، الدالة على تلاحي ذي اليدين وتنازعه مع النبي ﷺ ، في الزيادة والنقصان في صلاته ﷺ. فذو اليدين يقول: اقصرت الصلاة ؟ ام انت قصرتها ؟ والنبي ﷺ يقول له : كل ذلك لم يكن!

فصارت صلاة النبي ﷺ معرضاً للنزاع في التمام والنقصان ، بينه ﷺ وسائر الناس . مع أن في النسيان في الصلاة عيباً آخر ، لكونه لا يقع – غالباً – إلا من اشتغال الفكر بالأمور الدنيوية ، الموجبة لصرف فؤاد المصلي عن الصلاة . وهذا امر يجل عنه النبي ﷺ !

وإن ذلك يفتح باباً للسخرية والهزء من اهل الكتاب والمنافقين ، عند صدور الاخبـار بالمغيبات ، مع سهوه ﷺ الامور العرفية المحسوسة ، وسهوه ﷺ في نفس عباداته ! هذا لعمرك مثار المغمز والسخرية !!!

ليس الامر كذلك ! تعـالى الله أن يجري على أوليائه – ولا سيا سيدهم – ذلك الامر !

وليت شعري هل الذي جوّزه في الاحكام الجزئية ، عممه للمحرمات الذاتية ؟ ام خصصه بغيرها ؟

فإن عممه لزمه جواز ان يقع النبي ﷺ في وطىء الشبهـة ، ووطىء الزوجة حال الحيض – اشتباهاً ، ونسياناً – وأكل مال الغير بغير اذنه ، وشبه ذلك ! وهو كما ترى !

وإن خصصه ، فما الدليل على التخصيص ؟ وهل هو إلا تحكم محض ؟ وبما بيّن تعرف الجواب عما نافى ذلك من السنة ، وانه غير مقبول، لأنه لم يبلغ مبلغ القطع .

ودعوى المصنف – فيما تقدم – ان السنة فيـه متواترة معنى (١) ، سهو عن معنى التواتر المعنوي . إذ التواتر في نفسه ، معنوياً ولفظياً : إخبار جماعة ، يؤمن تواطئهم على الكذب ، عادة ، بمعنى : أن العادة

(١) ص «ب» من مقدمته

تحيل تواطئهم على الكذب . وليس المنقول – هنا – من آحاد الاخبار ببالغ هـــذه المرتبة ، مضافاً إلى منع الدلالة في بعضها ، مثـــل ما نقله المصنف : « وكان يقول : انمـــا انا بشر أنسى كما تنسون » (١) اذ هو مسوق للردع ، عن أن يدعى فيه ﷺ كما ادعي في عيسى « ع » وغيره من الانبياء . فهو ﷺ بيّن بهذا : كونه بشراً ، لا ملكاً ، فضلا عما فوق الملك .

ولذلك لا ريب في تخصيصه بالاحكام الشرعيـة بالكلية ، وبالقرآن قبل التبليغ . إذ لو جاز ذلك ، لم يحرز أصل الدين ، ولا تمامية القرآن المنزل من الله – كما تقدم .

وسياق النص آب عن التخصيص ، لانه – بمقتضى متنه المنقول – سوّى بينه وبين البشر . فالخبر مساوٍ لقوله عز وجل : « قل : إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلي . إنما إلهكم إله واحد » – الآية – فإنها سيقت لدفع تلك الشبه والخيالات . لا كونه يمتاز على البشر بالايحاء فقط . إذ أن امتيازه عن البشر بين في كل شيء ، حتى ما شاركهم فيه . إذ لا يقاس علمهم بعلمه ﷺ ، ولا تقاهم بتقاه ﷺ ، ولا حلمهم بحلمه ﷺ ، إلى غير ذلك من المكارم والمحامد . فإنك إذا قست ما حواه البشر ، إلى ما حواه ﷺ – فقد قست التراب بالتبر ، والنحاس بالذهب . بل المثل له فوق ذلك . إلا أن الامثال والمقايسات ، تجري على المألوف والمتعارف .

فيجب أن يكون قوله ﷺ : (أنسى كما تنسون) ، نسبة للبشر ، بما هو بشر . فلا ينافي امتناع ذلك في حق البشر من جهـــة أخرى ، كالعصمة .

●

---

(١) ص « ب » من مقدمته

وإما الكتاب : فما نسب فيه من النسيان لبعض الانبيـــاء ، فيجب حمله على غير عزوب الذهن عن الشيء - لما عرفت من الادلة القاضيـــة بمنعه . مع أن المفسرين لم يتفقوا على تفسيره بهذا المعنى . بل اختلفوا . فمنهم : من فسره بذلك . ومنهم : من فسره بغيره .

واتفقوا - إلا نادراً ، فيما أعلم - على عدم تفسيره بهذا المعنى ، في قوله عز وجل ، مخاطباً له ﷺ : « سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله » . ففسروا « النسيان » المستثنى بغير عزوب الذهن .

قال الزمخشري - في كشافه - بعد قوله تعالى « إلا ما شاء الله »:

[فذهب به عن حفظه برفع حكمه وتلاوتـــه ، كقوله : أوننسها . وقيل : كان يعجل بالقراءة إذا لقنه جبريل ، فقيل : لا تعجل ، فإن جبريل مأمور بأن يقرأه عليك قراءة مكررة إلى أن تحفظه ، ثم لا تنساه ، إلا ما شاء الله ، ثم تذكره بعد النسيان . أو قال : إلا مـــا شاء الله . يعني : القلة والندرة . كما روي : أنه أسقط آية في قراءتـه في الصلاة ، فحسب أبي أنها نسخت ، فسأله ، فقال : نسيتها . أو قال : إلا ما شاء الله ، والغرض : نفي النسيان رأساً - كما يقول الرجـــل لصاحبه : أنت سهيمي فيما أملك إلا فيما شاء الله . ولا يقصـــد استثناء شيء ، وهو من استعمال القلة في معنى النفي . وقيل : قوله : فـــلا تنسى على النهي ، والالف مزيدة للفاصلة ، كقوله : السبيلا . يعني : فلا تغفل قراءته وتكريره ، فتنساه ، إلا ما شاء الله ان ينسيكه برفع تلاوته للمصلحة] (١) .

دل كلامه على : كون المختار في النسيان المستثني ، ليس هو عزوب الذهن . ونسب كونه عزوب الذهن ، الى القيـــل ، مشعراً بتضعيفه ، كتضعيفه الرواية مرفوعة مضمرة ، وبلفظ « روي » .

---

(١) ص ٢٦٦ ج ٣

وقريب منه او مثله ، ما في مجمع البيان للطبرسي من الامامية (١) .

والظاهر : ان مرادهم : ان الاستثناء – هنا – استثناء بحسب الذات، وهو لا ينافي الفعلية بالعارض ، كارادته عز وجل .

ويشهد له النظير بأهل الجنة والنار – كما في مجمع البيان – فإن تخليد اهل الجنة في الجنة ، واهل النار في النار ؛ فعلي مؤبد بارادته عز وجل . فالاستثناء في الآية : « خالدين فيها ما دامت السماوات والارض الا ما شاء الله » بحسب الذات . اذ الخلود في النشـأة الاخرى ممكن ذاتي . فالاستثناء بحسبه .

●

الغلو في الحديث

المقام الثاني : كون الامام لا يصل الى كنهه أحد – وما اشبه ذلك من الصفات الغالية .

لا ينبغي الريب في كونها مردودة ، غير مقبولة عند الامامية ، لا في الامام ، ولا في سيد البشر . فإنها صفات الخالق الحقيقي ، والمعبود الذاتي لا يشاركه فيها احد .

غير ان المبالغة والغلو قد وقعا – ايضا – لبعض اهـل السنة ، في الخلفاء الثلاثة (رضي) .

المقام – الاول

فيما ورد من الاخبار في شأن الصديق .

١ – ففي تاريخ الخلفـاء لجلال الدين السيوطي : اخرج ابو يعلى عن عمار بن ياسر . قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) ص ٤٩٦ ج ٢

اتاني جبرائيل آنفاً ، فقلت : يا جبرئيل حدثني بفضائل عمر . فقال : لو حدثتك بفضائل عمر منذ ما لبث نوح في قومه ، ما نفدت فضائل عمر . وان عمر حسنة من حسنات ابي بكر (١) .

٢ – واخرج عن عائشة ، مرفوعاً : الناس كلهم يحاسبون الا ابا بكر (٢)

٣ – وعن عمر قال : لو وزن ايمان أبي بكر بإيمان اهل الارض لرجح بهم (٣)

٤ – وأخرج ابن ابي داوُد في كتاب المصاحف عن أبي جعفر ، قال : كان أبو بكر يسمع مناجاة جبرئيل للنبي ﷺ ولا يراه (٤)

٥ – وأخرج ابن عساكر عن المقدام ، قال : استب عقيل ابن ابي طالب وابو بكر – الى ان قال : فقام رسول الله ﷺ في الناس ، فقال : ألا تدعون لي صاحبي ؟ ما شأنكم وشأنه ؟ فوالله ما منكم رجل الا على بيته ظلمة ، الا باب ابي بكر ، فإن على بابه النور (٥) .

٦ – وعن ابي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : عرج بي الى السماء ، فما مررت بسماء الا وجدت فيها اسمي : محمد رسول الله ، وابو

---

(١) ص ٣٥ [وهو في ص ٥١ من الطبعة الجديدة] (*) (٢) ص ٤٠ [وهو في ص ٥٨ من الطبعة الجديدة] – وهو موجود في الصواعق للحافظ بن حجر ص ٤٤ . (٣) ص ٤٠ تاريخ الخلفاء [وهو في ص ٥٩ من طبعة عام ٧١] (٤) ص ٤١ تاريخ الخلفاء (وهو في ص ٦٠ من طبعته الجديدة) (٥) ص ٣٧ (وهو في ص ٥٤ من الطبعة الجديدة) وهو – ايضاً – موجود في الصواعق ص ٤٣ .

---

* ذكره الاميني في الغدير – ٥/٢٦٨ – في (سلسلة الموضوعات) وذكر واضعه . كما ذكره السيوطي من موضوع الحديث في « اللآلي المصنوعة » ص ١٥٧ . (تلميذ)

بكر الصديق (١)

٧ – وأخرج الخطيب – بسنده – عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : هبط جبرئيل «ع» وعليه طنفسة متخلل بها ، فقلت : يا جبريل ما هـــذا؟ قال : ان الله تعالى امر الملائكة ان تتخلل في السماء كتخلل ابي بكر في الارض . قال ابن كثير : وهذا منكر جداً . ولولا ان هذا والذي قبله يتداوله كثير من الناس لـكان الاعراض عنهما اولى (٢)

---

(١) ص ٣٩ تأريخ الخلفاء (وهو في ص ٥٧ من الطبعة الجديدة) و ص ٤٤ الصواعق (*) (٢) الصواعق ص ٤٤ (**)

(*) ذكر هذا الحديث العلامة الاميني في الغدير ص ٥/٢٥٨ - في سلسلة الموضوعات ، وكشف الستر عن واضعه . وذكره السيوطي – في لآليه ص ١/١٥٣ – وقال : قال الخطيب هذا حديث غريب الخ

(تلميذ)

(**) تجد الحديث السابع في تأريخ السيوطي ص ٣٩ من طبعته الجديدة. وقد ذكره الاميني في الغدير – ص ٢٦٤ ج ٥ (مطبعة الزهراء بالنجف عام ٦٧ هـ) - ذكر الحديث في (سلسلة الموضوعات) وذكر اسم واضعه وهو : محمد بن عبد الله الاشتياني . وذكره السيوطي كذلك في لآليه ص ١٥٢ وقال : واضعه الاشتياني . وقولة ابن كثير حول الحديث ، تشير له والى الحديث الثامن، الذي ذكر في الغدير – ص ٥/٢٧٤ – في « السلسلة » – ايضاً – وقال : ان واضعه محمد بن باشاذ صاحب الطامات . وذكره الذهبي في ميزانه – ص ٢١٣ ج ٢ – في ترجمة العلاء بن عمر . وقال : (وهو كذب) . وذكره السيوطي ص ٣٩ ، قبل الحديث السابع ، الذي اتي به سيدنا الامـــام ، وهو الذي ضعفه ابن كثير وأنكره – كما اشرنا .

(تلميذ)

٨ - وأخرج البغوي[2] وابن عساكر[3] عن ابن عمر ، قال : كنت عند النبي ﷺ ، وعنده ابو بكر الصديق وعليه عباءة قد خللها في صدره بخلال فنزل عليه جبريل فقال : يا محمد مالي أرى ابا بكر عليه عباءة قد خللها في صدره بخلال ؟ فقال: يا جبريل انفق ماله علي قبل الفتح . قال : فان الله يقرأ عليه السلام ، ويقول : قل له : أراض انت عني في فقرك هذا ام ساخط ؟! فقال ابو بكر : اسخط على ربي ؟ انا عن ربي راض . انا عن ربي راض . وسنده غريب ضعيف جداً (١)

واخرج ابو نعيم عن ابي هريرة وابن مسعود مثله ، وسندهما ضعيف .

فلينظر القارىء إلى أول الاخبار ، الدال على ان جبرئيل لو عدّ مناقب عمر ، منذ لبث نوح في قومه ، إلى غاية ، أقلها : وقت نزوله هذا - لما استقصاها ، مع ان عمر حسنة من حسنات ابي بكر . فما حال مناقب ابي بكر ؟ فانها - حينئذ - لا استقصاء لها ، هذا مع التنزل في الغاية . وإلا فمقتضى النص تحديد المبدأ ، والغاية قد عجز جبرئيل عن العد .

والخبر الثاني : دلّ على ان الناس كلهم يحاسبون بالعموم المؤكد . ومقتضى شمول ذلك ، حتى للانبياء والرسل والائمة من الرسل ، إلا أمير المؤمنين أبا بكر ، فإنه لا يحاسب !. وهب إنا نستثني النبي محمداً ﷺ ، فغيره مشمول للنص ، وعصمة الانبياء لا تمنع من الحساب يوم القيامة ، لما ورد في اخبار الحساب : « إن في حلالها حساباً ، وفي حرامها عقاباً » ، فمن لم يحاسب ، فهو اسمى رتبة ، وأعلى مقاماً .

والثالث : دلّ على أن إيمان امير المؤمنين ابي بكر ، يرجح على إيمان من في الارض . وعموم من في الارض يشمل من في الارض جميعاً ، من أنبياء ورسل ، والائمة من الرسل !. وهب أنا استثنينا

---

(١) و (٢) المصدر نفسه .

رسول الله ﷺ ، فغيره داخل في العموم . أفيكون إيمان أمير المؤمنين ابي بكر ، راجحاً على إيمان الخليقة كلها ، حتى الانبياء والرسل وما شابههم ؟! وهل يقول به مسلم ، إلا غافلاً غير ملتفت ؟!

والرابع : الدال على ان امير المؤمنين ابا بكر ، يسمع مناجاة جبرئيل ، ولا يرى شخصه . وبمثل هذا ادعى المصنف — فيما سبق — أن « الائمة يوحى اليهم عند الشيعة » ... ، وأكفرهم بذلك . والفرق بين المقامين ، بدعوى المصنف : إن فيما ادعاه اتيان الملك خاصاً بالامام . وفي المقام ، يأتي جبرئيل للنبي ﷺ . وهو غير فارق إلا بكون الامام مستقلا باتيان الملك ، والصديق شريكاً للنبي ﷺ . وهذا أسمى واشرف من المقام الاول .

والخامس : الدال على وجود الظلمة على كل باب من ابواب الصحابة قاطبة ، ما عدا امير المؤمنين ابا بكر . والاستثناء في محله . غير ان السؤال يتوجه على المستثنى منه . فهل الظلمة على ابواب الصحابة : بدويين وغير بدويين ، هاشميين وغير هاشميين ، مهاجرين وانصاراً ؟ ظلمة كفر ؟ أم ظلمة فسق ؟ حاشا الله ! وحاشا رسوله ! ان يكون شيء من ذلك . (*)

والعجب من اخواننا اهل السنة ، ينسبون إلى خصوص الشيعة ، انتقاص الصحابة ! وانتقاص الصحابة — مع ادعائه عليهم — إنما هو في خصوص البعض . وهذا انتقاص للصحابة كلهم أجمعين !! فالامر لله ، ولا حول ولا قوة الا بالله !

(*) ذكر مثل هذا الحديث السيوطي في كتابه « اللآلي المصنوعة في الاحاديث الموضوعة » ص ١/١٨٢ - وذكر جوانب الضعف في رواته .

(تلميذ)

السادس : الدال على ان الصديق شريك النبي ﷺ في الاسراء ، ليلة اسري به الى السماء . فإذا ضم الى شركته إياه : سماع جبرئيل المتقدمـة الذكر ، كان شريكاً في الرسالة .

وهذا الذي عابه المصنف واكفر به ، من كون الائمة شركاء رسول الله ﷺ ، مع ان المراد منه : كون علمهم ليس بالطلب ولا بالتكسب . ولكن المصنف حمله على الرسالة ، فندد به ، وتهكم ، وأكفر !.

وليت شعري هل يعتقد المصنف ما في المقام ، فيشارك الشيعة ، فيما نسب اليهم ، فينشد عليه :

لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم ؟ —

— أم لا يعتقد ذلك ؟ فهل يندد بالشيخ الحافظ بن حجر وجلال الدين السيوطي ، ويكفرهما ؟ او يوجه لهما وجهاً ، فيعذرهما .

الظاهر : الثاني . فلم لا يجرى الاعذار في حق الشيعي ، اذا ظن ان للشيعي مضمونا مثل هذا ؟! وأجل المصنف عن التفرقة بلا فارق !.

والسابع : الدال على ان الملائكة كلهم في السماوات السبع ، قد تخللو الطنافس ، لتخلل الصديق — في الارض بالعباءة . وهو غلو تافه ساقط .

والخبر الثامن : الدال على طلبه تعالى استرضاء الصديق ! فما يدرى : ن الله الصديق ؟ او الصديق الله ؟ وهذا اشد من قول الاتحـاديين الحلوليين ، وأفظع واشنع ! لان الاتحاديين والحلوليين ، غاية ما قـالوا : نه تعالى حل في بعض البشر ، او اتحد به . وهذا قول بأن الصديق اعظم من الله عز وجل !

ومن العجيب : اعتذار ابن كثير عن ايراد الخبرين المذكورين — مع ضعفها سنداً ومعنى واعترافه بكون معنى السابع منكراً : بأن الناس تداولوهما ! لوضوح ان تداول الناس لا يوجب تصحيح الفـاسد ، ولا

حقية الباطل. فالاعتذار في ايراد الخبرين ضعيف واه، كنفس الخبرين.

ثم ان مقتضى كلام ابن كثير: كون معنى الخبرين متداولاً بين اهل السنة. فلو كنا كالمصنف، يتسنى لنا القطع، بأنهم يعتقدون ذلك، او تساعدنا الديانة، او المروءة. او الانصاف، لحررنا عنوانا كالعناوين التي حررها المصنف، وقلنا:

(ابو بكر الصديق اعظم من الله – عند اهل السنة)

و (الملائكة قد تخللت بالطنافس في جميع السماوات السبع لتخلل الصديق في الارض – عند اهل السنة)

لكن كلا وحاشا ان يصدر منا هذا او اقل منه. بل ننزه من ذلك الاكثر من أهل السنة، ولا سيما العلماء، واتباع العلماء، ومن وازاهم من غيرهم، ونقول: ان الصديق لو شعر بشيء من ذلك لساءه وأغمه!

المقام الثاني ما ورد في شأن الفاروق.

١ – فبالاسناد عن ابي امامة بن سهل، انه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: بينا انا نائم ثم رأيت الناس يعرضون علي، وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدى. ومنها ما دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا: فما أولت ذلك، يا رسول الله؟ قال: الدين. (١).

٢ – اخرج الترمذي عن عائشة: اني لانظر الى شياطين الانس والجن قد فروا من عمر (٢)

(١) ص ٧ ج ا من صحيح البخاري.

(٢) تأريخ الخلفاء ص ٧٩ (ص ١١٧ من الطبعة الجديدة) والصواعق ص ٥٨.

٣ - اخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ما في السماء ملك الا وهو يوقر عمر . ولا في الارض شيطان الا وهو يفرق من عمر (١).

٤ - اخرج الترمذي والحاكم عن ابي بكر: ان النبي ﷺ قال، ما طلعت الشمس على خير من عمر. (٢).

٥ اخرج الطبراني والحاكم عن ابن مسعود، قال: لو ان علم عمر يوضع في كفة ميزان، ووضع علم احياء الارض في كفة لرجح علم عمر بعلمهم، ولقد كانوا يرون انه ذهب بتسعة اعشار العلم (٣)

فلينظر القارىء الى اول الاخبار: الدال على ان دين الفاروق اضفى وأوفى من دين الناس، الشامل - بعمومه - للأنبياء والرسل والأئمة من الرسل.

وهب انا استثنينا رسول الله - هل يصح: كون دين الفاروق اضفى وأوفى من دين غير رسول الله ﷺ، من الناس كافة، حتى الانبياء والرسل، والائمة من الرسل، والصديق ؟!

---

(١) تأريخ الخلفاء ص ٨٠ (ص ١١٨ من طبعته الجديدة) والصواعق ٥٨ وتأريخ الدول للقرماني ص ٩٦ (*)

(٢) الصواعق ص ٥٩ .

(٣) الصواعق ص ٥٩ وتأريخ الخلفاء ص ٨١ (ص ١٢٠ من طبعته الجديدة).

(*) ذكر الاميني - في الغدير ٥/٢٦٦ - الحديث الثالث . وذكر واضعه . وذكر الخامس - ايضاً - ص ٦٢ ج ٨ من الغدير في صور شتى . اما الحديث الاول فقد ذكره السيوطي في تأريخه - ايضاً - ص ١١٦ .
(تلميذ)

الثاني : الدال على ان الشياطين كلها - إنسا وجناً - قد فرت من عمر .

والثالث : دل على ان ما في الارض شيطان ، الا وهو يفرق - اي : يخاف - من عمر .

وهـذا الفرار والفرق ، لا يوجبه وجود الفاروق بمحض وجـوده - البتة - وانما يوجبه مشاهدته لهم واشراقه عليهم ، فيكون الفاروق على نحو يبصر به جميع الشياطين ، وهذا من الغلو بما لا يخفى .

ولو قيل في (الفَرَق) : انه لا يتوقف على الرؤية ، لجواز ان يفرق ملك من ملك آخر ، مع أنه لم يره .

فالجواب : ان ذلك - حينئذ - لاعتقـاد الملك الفرق بقدرة الملك الآخر عليه . وإلا لم يكن محـلًا للفرق . ففرق الشياطين : ان كان لاعتقادها قدرة الفاروق عليها ، وهي في انحاء الارض ، وهو في محله المعين - كالمدينة من الحجاز ، او ما اشبه ذلك .

ان كان ذلك مطابقاً للواقع ، فهذا - ايضاً - غلو ! . وان كان اعتقادها ليس مطابقاً للواقع ، لكون الفاروق ليس قادراً عليها الا باللقاء ، فليس فيه مزيد كرامة .

الرابع : الدال على ان الفاروق خير من طلعت عليـه الشمس ، الشامل - بعمومه - لما عدا النبي ﷺ من البشر ، حتى الانبياء والرسل والأئمة من الرسل ، والصديق .

الخامس : الدال على رجحان علم الفاروق ، على « علم » احياء الارض «بحيث لو وزن علمه بعلمهم» لرجح عليهم (١) - المستلزم لكون علم آحاد الصحابة ،

---

(١) وجدت في النسختين ، وهما الوحيدتان لهذا الكتاب . قد سقطت بعض كلمات من الناسخ ، في هذين السطرين . لذلك اضفت هذه الكلمات ، التي رأيت المعنى متوقفاً عليها ، وميزتها من الاصل بالتقويس عليها . (تلميذ)

بالنسبة الى علمه ، كالذر بالنسبة الى الطود ! وليس الامر كذلك ، اذ ان تفاوت أشراف الصحابة في العلم ، لم يكن بهذه المثابة . بل هو دون ذلك بمراتب .

مضافاً الى ان الفاروق نفسه ، قد اقر بأعلمية علي امير المؤمنين منه ، فقال : « لولا علي لهلك عمر » ، و : « لا ابقاني الله لمشكلة ليس لها أبو حسن » . ولاشتهار الاول تداولته النحـاة في « باب لولا » . وكلا القولين صدر من الفـاروق ، حيث يغم عليه الحكم الشرعي في المسألة ، فيرجع فيه الى امير المؤمنين علي ، ويوضحه ، فيقول الفـاروق ذلك ، انصافاً وبياناً وارشاداً للناس الى محل الاتباع والهدى .

وقال : « اقضانا علي » ، وهو مسلم عند أهل السنة . و « الاقضائية » تستلزم الاعلمية . فإن القضاء يكون في الموضوعات — تارة — وهو محل البينات والأيمان . وتارة : في الاحكام . وكل منهما محل العلم .

اما الثاني : فواضح . واما الاول : فلتوقفه عـلى تمييز المدعي من المنكر ، وتمييز محل التداعي من محل الدعوى ، وغير ذلك مما لا يخفى على الفقيه الناقد .

المقـام الثالث ما ورد في شأن ذي النورين .

أخرج ابو يعلى عن ابن عمر ان النبي ﷺ قال : ان الملائكة لتستحي من عثمان كما تستحي من الله ورسوله . (١) .

---

(١) الصواعق ص ٦٦ وتأريخ الخلفاء ص ١٠٣ (ص ١٥٣ من طبعته الجديدة عام ٧١) « * »

« * » اخرجه الاميني في غديره — ص ٩/٢٨٨ — في صورة مبسطة ، ودل على النقاط المنهارة في سلسلة رواته .

(تلميذ)

ومقتضى مدلوله : ان ذا النورين يشاهد الملائكة . بداهة ان الحياء من الشيء . لا يكون الا بمشاهدته وليس وجود ذي النورين ، بما هو وجود ، يساعد على ذلك . بل انما يساعد عليه : الوجود الاشراقي ، حتى يشرق على السماوات السبع ، فتراه الملائكة ، فتخجل منه .

وكون ذي النورين يخجل عند ارادته الغسل ، حتى لا يقيم صلبه (١) مع كونه وحده – لا ينافي ذلك ، لان خجله اما منه تعالى ، فالمشاهدة موجودة ، او من نظره الى العورة ، وهو يؤيد ما قلنا .

فاتضح الغلو في الخبر ، خصوصاً مع تنظيره بكون خجل الملائكة من ذي النورين كخجلهم من الله ورسوله .

وليت شعري ما المقتضي ؟ وما السبب في ايراد هذه الاخبار الضعيفة فواهية ، التي لا روح لها ولا جسم ، في شأن هؤلاء الاعاظم ؟ أفي الضيلتهم نقص حتى تحتاج الى التكميل بمثل هذه المطالب ؟

واعجب من ذلك ما اورده جلال الدين السيوطي – مع فضله وتبحره قال في شأن الفاروق :

واخرج – اي : ابن عساكر – عن سالم بن عبد الله ، قال : أبطأ خبر عمر على ابي موسى ، فأتى امرأة ، في بطنها شيطان ، فسألها عنه .

فقالت : حتى يجيئني شيطاني . فجاء ، فسألته عنه ، فقال : تركته مؤتزراً بكساء يهنأ إبل الصدقة . وذلك رجل لا يراه شيطان الا خر

---

(١) يشير سيدنا الامام بهذا ، الى حديث – في الصواعق ص ٦٦ وتاريخ الخلفاء ص ١٥٣ – في حياء الخليفة . وهو : (ان كان ليكون في جوف البيت والباب عليه مغلق ، فيضع ثوبه ، ليفيض عليه الماء فيمنعه الحياء ان يرفع صلبه) .

(تلميذ)

لمنخريه . الملك بين عينيه وروح القدس ينطق بلسانه] (١) .

أفبمثل هذا تسطر مناقب لمثل هـذا العظيم ؟ ! وهل هـو الاخرافة ومضحكة ؟! خبر مستنده شيطان في بطن امرأة ! ما ادري . هل هو سنة مقطوعة ؟! أو صحيح على شرط الشيخين ؟!.

ما ذلك الا غفلة واشتباه !!! (*)

---

(١) ص ٨٢ من تأريخ الخلفاء .

....

(*) هذا الموضوع – موضوع الغلو ، او موضوع وضع الحديث – موضوع شائك جد طويل ، يثير في النفس بواعث الرعب والرهبة من هذه الجرأة على الله ورسوله ، لان الوضع لم يختص طبقة دون اخرى ، ولم يحصر في دائرة او نطاق ، فهو متشعب الموضوع ، يسود من التأريخ صفحاته وتندى له الجباه حياء . وقد رعى هذه السوق معاوية في سلطته . ومن الخير ان نرجع القارىء الكريم للكتاب القيم (الغدير للاميني) ، فان فيه عرضا مبسطاً لهذه الناحية، ولا سيا في ج ٥ و ٧ و ٨ و ٩ . ومما يثير العجب والاستغراب : ان السيوطي ذكر بعض هذه الاحاديث – التي اتى عليها سيدنا الامام – ذكرها في تأريخ الخلفاء كأشياء لا نقاش فيها . ثم عـاد فذكرها في « لآليه » على انها موضوعة « ! » فماذا دعاه لذلك ؟ لا ادري ؟!!

(تلميذ)

اتباع المروانيين والعباسيين

(الاصل) : (لقد راموا صعباً وقالوا افكاً اذ تركوا اهل بيته عن بصيرة . ورغبوا عن اختيار الله ورسوله الى اختيارهم والقرآن ينادي « وربك يخلق ما يشاء ويختار ، ماكان لهم الخيرة من امرهم » فكيف لهم باختيار الامام ؟ عالم لا يجهل ، وداع لا ينكل ، معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة ، والعلم والعبادة . مخصوص بدعوة الرسول) (١)

●

صدر هذا الكلام متكرر معنى ومثله الجواب عنه . وهو : ان الامامة – على رأي الامامية – لا تكون بالاختيار ، مع عدم مسه كرامة الخلفاء الثلاثة ، اي مساس .

والذم المرقوم لا يتناول الناس ، زمن الخلفاء الثلاثة ، لقوله فيه : «تركوا اهل بيته » . فان الخلفاء الثلاثة ، لم يتركوا علياً – وهو رئيس اهل البيت – بل اعزوه واكرموه ، وأخذوا رأيه في الاحكام الشرعية ، والسياسة الزمنية . ولا سيما الخليفة الثاني . وقد تقدم قوله : « لولا علي لهلك عمر » وغير ذلك . بل هو مخصص بزمنهم رضوان الله عليهم ، لما نرويه عن أئمة اهل البيت من الثناء عليهم ، والتفسيق لمن سبهم .

والتفسيق احد الرأيين في المسألة لأهل السنة ، حتى الأئمة الاربعة . فإنهم اختلفوا في كون سب الصحابة مكفراً او مفسقاً .

فالمراد من هذا الكلام : من اتبع آل مروان وبني العباس . فان من ترك اهل البيت ورجع الى هؤلاء : حقيق بالذم ، جدير بالاسقاط عن درجة النهى والحجى ، والديانة والتقى .

---

(١) ص (ط – ي) من مقدمته ج ١

اما بقية الصفات ، فهي في محله . فان الامام — ولا سيما على مذهب الامامية — جدير بهذه الصفات ، خليق بهذه النعوت . وقـد تجلت في الخلفاء الثلاثة وعمر بن عبد العزيز ، فإنهم اهل العلم والعبادة ، والنسك والزهادة ، ودعاة لا ينكلون عن جهاد اعداء الله ، ومخصوصون بدعوة الرسول . إما الثلاثة فواضح . واما عمر بن عبد العزيز ، فبتنقيح المناط القطعي ، من القيام بشؤون الخلافة .

نعم ! ينفرد اهل البيت ، بكون عالمهم لا يجهل ، لما تقـدم . وبكونهم اهل الطهارة ، بنص الكتاب : (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيراً) .

* * *

جواز الشركة — في العلم — للرسول

(الاصل) : (ان العبد اذا اختاره الله لامور عباده شرح صدره وأودع قلبه ينابيع الحكمة وألهمه العلم الهاماً ، فلم يعيي بجواب ، ولا يحيد فيه عن الصواب . فهو معصوم ، قد امن من الخطا والزلل والعثار . يخصه الله بذلك ليكون حجته على عباده وشاهده على خلقه ص ٩٦ و ص ٩٧ . والله لم يعلم نبيه علما الا امره ان يعلمه عليا ، وانه كان شريكه في العلم ص ١٢٧ ثم انتهى هذا العلم الى الائمة ولو كان لالسنة الناس اوكية لحدثتهم الائمة بما لهم وما عليهم) (١) .

●

اما الصفات المذكورة — الى قوله : « خلقه » — فلا بأس بها البتة بل هي لازمة للامام — كما تقدم .

---

(١) ص (ي) من المقدمة ج ١

واما قوله : « والله – الى قوله : في العلم » ، فلا بأس به ايضاً . والمصنف يجزع من اثبات الشركة لعلي مع رسول الله ﷺ في العلم ! والشركة في العلم سهلة الحصول . فإنها تتحقق بين التلميذ والاستاذ . بل بين اقل تلاميذ الشخص ، وبين الشخص نفسه !

نعم ! لا بد ان يكون عند التلميذ علم يعتد به ، لتتحقق الشركة العرفية . والشركة بين علي وبينه ﷺ طولية – البتة – باقرار علي «ع» ، الذي لا يحيد عنه اعتقاد الامامية . ونص الخبر المذكور ، لما فيه من قوله : « والله لم يعلم نبيه علما الا امره ان يعلمه عليا » .

لكن الاشكال ، فيما تقدم نقله عن تأريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي ، من ان الصديق ابا بكر ، يسمع مناجات جبرئيل مع النبي ﷺ ولا يراه فانه دال على ان شركة الصديق معه ﷺ في السماع من جبرئيل ، شركة عرضية . فالاشكال في كونه ﷺ يسمع من جبرائيل ، ثم يعلمه أحداً ؟ أو في ان احداً يسمع – مباشرة – مناجات جبرئيل ، كما يسمعه النبي ﷺ ؟!

فهل وقف المصنف على ذلك ، وقبله ؟ ام اعرض عنه ، وندد بجلال الدين السيوطي وسخر منه ؟!

الامر لله ... ثم للمصنف !

* * *

الائمة نواب الرسول

(الاصل) : [والله امر بطاعتهم ونهى عن معصيتهم ، وهم بمنزلة رسول الله الا انهم ليسوا بانبياء ولا يحل لهم من النساء ما يحل للانبياء ، فاما ما خلا ذلك فهم بمنزلة رسول الله . ص ١٣١ ، وكان مع رسول الله روح اعظم من جبرئيل وميكائيل وهذا الروح مع الائمة ص ١٣٢ ، وكل امام يؤدي الى الامام الذي بعده

الكتب والعلم والسلاح ص ١٣٣ ، والامام لا يلهو ولا يلعب ولا يستطيع واحد ان يطعن عليه في فم ولا بطن ولا فرج ص ١٣٨ ، وكل امام يعهد الى الذي يليه ويترك له كتاباً ملفوفاً ووصية ظاهرة وفي هذا الكتاب ما يحتاج اليه ولد آدم منذ خلق الله آدم الى ان تفني الدنيا) (١)

(١) ص (ي) من المقدمة ج ١

●

وجوب طاعة الامام وحرمة معصيته ، قد تقدم الكلام فيها مشبوعاً ، فلا داعي لاعادته . وما دل عليه من كون الائمة ليسوا أنبياء ، فهو امر مقطوع به - نقلاً وعقلاً - ورداد لما قطع به المصنف ، دون سبب هادي : بكون الائمة - عند الشيعة - انبياء .

واما كونهم بمنزلة رسول الله ﷺ فهو بقول رسول الله ﷺ لعلي «ع» ، عند خروجه ﷺ لغزوة تبوك : « انت مني بمنزلة هارون من موسى » .

والائمة كلهم نواب رسول الله ﷺ وخلفاؤه ، بمنزلته يبلغون عنه ، ويهدون بهديه ، فأي غائلة في ذلك - ولا سيا بعد ما تقدم من حديث الثقلين ؟.

ولكن المصنف - عفى الله عنه - يقطع بان كلما في كتب الشيعة غير صحيح ، وان وافق ، في كتب الشيعة : الكتاب والسنة .

واما قوله : « وكان مع رسول الله روح اعظم من جبرئيل وميكائيل - الى قوله : مع الائمة » - فهو بمقتضى الخبر تفسير للآية الشريفة .

ففي اصول الكافي (٢) : باسناده عن ابي بصير قال : سألت أبا عبد الله عن قول الله تبارك وتعالى : « وكذلك اوحينا اليك روحاً من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان » . قال : خلق من خلق الله عز وجل اعظم من جبرئيل وميكائيل ، كان مع رسول الله يخبره ويسدده ،

(٢) ص ١٣٦ و ١٣٧

وهو من بعده معا لائمة .

وبمعناه نصوص أخر . وهي تدل على ان لله خلقا اعظم من جبرئيل وميكائيل ووجه الاعظمية مجمل . وكيف كان فالكلام يقع — تارة — في امكان هذا الموجود . وتارة : في خلق الله له .

اما امكانه ، فلا شبهة فيه ، بداهة انه ليس من قبيل اجتماع النقيضين او ارتفاعهما . بل هو شيء — والله على كل شيء قدير .

واما خلق الله له ، ففي هذه الاخبار دلالة عليه . ولا محذور في العمل عليه ، الا انه اصل اعتقادي ، وقد عرفت حاله ، فيما مر .

ثم ان في هذه النصوص ، التي تمسك بها المصنف ، منافاة لما تقدم وما ياتي ، من كون النبي ﷺ والائمة عالمين علم الغيب ، ما كان وما يكون ، الى يوم القيامة . بداهة ان لو كان ذلك علماً فعلياً لهم ، لما احتاجوا الى تسديد ، سوى تسديد من الواجب تبارك وتعالى . فكون الروح تسددهم ، دليل على ان علمهم الغيبي الممكن ليس بفعلي .

وبقية الاوصاف والاخبار ، لا بأس بها .

واما الكتاب المستلزم لكونهم يعلمون الغيب الماضي والحاضر والمستقبل المحدود ، فقد تقدم الكلام فيه . وانا لم نثبت الا بعض علم الغيب للنبي «ص» وللائمة « ع » . وهو موجود عند بعض اهل السنة . وقد تقدمت قضية سارية — ايضا .

ففي تاريخ الخلفاء (١) : اخرج البيهقي في الدلائل عن ابي هدبة الحمصي قال : اخبر عمر بأن اهل العراق قد حصبوا اميرهم ، فخرج غضبان ، فصلى ، فسها في صلاته ، فلما سلم قال : اللهم انهم قد لبسوا علي فألبس عليهم ، وعجل عليهم بالغلام الثقفي ، يحكم فيهم بحكم الجاهلية

---

(١) ص ٨٦ — (وهو في ص ١٢٧ ١٢٨ ، من الكتاب (مطبعة السعادة بمصر عام ١٣٧١ هـ ١٩٥٢ م)

لا يقبل من محسنهم ولا يتجاوز عن مسيئهم . قلت : أشار به إلى الحجاج . قال ابن لهيعة : وما ولد الحجاج يومئذ .

والحجاج هو الوالي المسلط ، لعبد الملك بن مروان وابنه الوليد . وحكمه موافق لحكم الجاهلية !

فأكرم بعبد الملك وابنه الوليد ! وأجدر بهما ! أن يكونا من الاثني عشر إماماً ، الذين يكون الدين بهم عزيزاً منيعاً ، لموافقة حكم الجاهلية للشرع الشريف ، والدين الحنيف !!!

ما هي الاغفلة عظيمة ، ممن ادرج مثل هذين في العدد المذكور !.

***

مدعي الامامة كافر

[الاصل] : [« قال أبو عبد الله من ادعى الامامة وليس من اهلها فهو كافر » ص ١٨٧ ، وقال ابو جعفر كل من دان الله بعبادة يجهد نفسه فيها وليس له إمام من الله فسعيه غير مقبول وهو ضال متحير والله شانئ لاعماله ص ١٨٩ ، والامام إذا ما مات لا يغسله الا امام ، وقال ابو عبد الله اذا اراد الله ان يخلق الامام من الامام بعث ملكاً فأخذ شربة من تحت العرش ودفعها الى الامام فشربها فيمكث في الرحم اربعين يوماً لا يسمع الكلام . فإذا وضعته امه بعث الله اليه ذلك الملك فكتب على عضده الايمن « وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته » فإذا قام بهذا الامر رفع الله له في كل بلدة مناراً ينظر به الى أعمال العباد ص١٩٦ ، والملائكة تدخل بيوت الائمة وتطأ بسطهم وتأتيهم بالاخبار ص ١٩٩] (١) .

(١) ص [ي] و [ك] من المقدمة ج ١

قوله : « من ادعى الأمامة – الخ » صحيح . ويتضح بمعرفة معنى الخبر ، وهو ادعاء انه إمام من الله، قائم مقام رسول الله ، يوجب على الناس إمرته وإمامته ، مسنداً ذلك الى الله والى رسوله ، يتصرف في اموال المسلمين ودمائهم وفروجهم ، بغير رضى منهم ، مع أنه ليس من أهلها – أي : ليس بعادل ، ولا يعرف من الحق موطيء قدمه بل ولا موضع خنصره من يده – فلا شبهة حينئذ في كفره .

ولكن المصنف يطبق الأمور الكلية الصحيحة ، على مصاديق لا ينطبق عليه الكلي ، فيأخذ في التندد والتشنيع ، على عادته من قطوته المتسنية له .

وقوله : « من مات إلخ « فهو مصداق ما ثبت عنه « ص » : [من مات ولم يعرف إمام زمانه ، مات ميتة جاهلية] .

وقوله : « وبلامام – الخ » هذا حكم شرعي . وليس الكلام فيه بهم ، لانه حكم أشخاص خاصة ، وهم ألنبي والأئمة من أهل بيته ، قد ماتو صلوات الله عليه وعليهم. مع أنه مقيد بالامكان ، وتخصص بآخر إمام إذ ك إمام بعده حتى يغسله .

وقوله : « إذا أراد الله أن يخلق الامام – إلخ » . هذا أصل اعتقادي ، ممكن في نفسه ، ولا محذور فيه من غلو وشبهه . فإن ثبت ، أو قال به بعض الامامية – ممن اكتفى بغير مقطوع الصدور لم يكن به ضير .. وإلا فلا بأس بالتوقف فيه او نفيه . وها أناذا من الامامية ، لم اعثر عليه ، إلا من بركات المصنف – دامت بركاته !

وقوله : « إذا قام بهذا الامر – إلخ » . هذا نحو من علم الغيب . وقد تقدم الكلام فيه مستوفى .

وقوله : « والملائكة – إلخ » . هذا – أيضاً – من الاصول الاعتقادية . وهو ممكن مفتقر الى الدليل ، على ما عرفت . ولا غلو يمنع عن ثبوته لو تم له دليل . وقد تقدم ، بنص القرآن : ان جبريل – أعظم الملائكة – جاء إلى مريم بنت عمران وكلمها . وليست مريم بأفضل من فاطمة الزهراء « ع » فضلاً عن الأئمة « ع » .

الأئمة أركان الأرض ، وتعميم الإمامة

(**الاصل**) : (والأئمة هم أركان الارض أن تميد بأهلها وحجته من فوق الأرض ومن تحت الثرى » ص ٩٣) (١)

●

هنا مطلبان :

الاول : كون الأئمة أركان الأرض ــ بمعنى: أنه إذا ذهبت الأئمة، ذهبت الأرض وقامت القيامة . وهذا معنى لم تختص بروايته الشيعة .

ففي الصواعق (٢) :

[• (باب الأمان ببقائهم) • (أخرج) جماعة بسند ضعيف خبر النجوم أمان لأهل السماء وأهل بيتي أمان لأمتي . وفي رواية لأحمد وغيره : النجوم أمان لاهل السماء فإذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الارض . وصح : النجوم أمان لاهل الارض من الغرق ، وأهل بيتي أمان لأمتي من الإختلاف ــ أي : المؤدي لاستئصال الأمة . فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب ابليس . وجاء من طرق كثيرة يقوي بعضها بعضاً : مثل أهل بيتي ــ وفي رواية : إنما مثل أهل بيتي. وفي أخرى: إن مثل أهل بيتي . وفي رواية : ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح في قومه من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ــ وفي رواية : من ركبها سلم ومن تركها غرق ــ وإن مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة في بني إسرائيل من دخله غفر له]

وهو ، وإن صدّر الباب بكون الخبر الأول رواته ضعافاً ، إلا أنه حيث عنون الباب « الأمان ببقائهم » ، دل على : أن مختاره ومعتقده ماعنون به الباب ، اعتماداً على ما رواه أحمد ، وغيره ممن ذكر .

---

(١) ص (ك) من المقدمة ج ١ (٢) ص ١٤٠

ولكن المصنف — عفى الله عنه ! — حين كتابته « للصراع » ، كان همه الأكبر : رده على الشيعة ، لقطعه الاكيد ، المستند لاسباب غير عادية ، بفساد ما عند الشيعة . فلم يطلع على كتب أهل السنة ، وما تضمنته من المادح العظيمة ، التي لا تقصر مما ذكرته الشيعة من المادح لاهل البيت .

●

الثاني : كون الإمام إماماً لأهل الارض كافة ، ومن تحت الثرى — والمراد منهم ، على الظاهر : الجن .

وهنا مقامان :

الاول : لا شبهة في كون الإمام ، الصحيح الإمامة — كالخلفاء الأربعة ، والحسن ، وعمر بن عبد العزيز — أئمة لأهل الأرض .

إما المسلمون فواضح . وكذا الكفار بناءً على أن الإمامة من أصول الدين — كما هو رأي الامامية — لوضوح أن الكفار مكلفون بأصول الدين : التوحيد ، والعدل ، والنبوة ، والإمامة ، والمعاد الروحاني ، لما تقدم من كون وجوب ذلك عقلياً — من باب وجوب شكر المنعم . والوجوب العقلي ذاتي ، لا يوجد الفرق فيه بين مسلم وكافر . بل مناط الوجوب فيه ، هو التمييز ، وان لم يبلغ المميز درجة البلوغ ، الذي هو المناط في التكليف الشرعي — كما حققناه في مباحثنا الكلامية .

وإما بناءً على أن وجوب الإمامة حكم فرعي . فالحق : وجوبها — أيضاً — على الكفار ، إذ أن الحق كون الكفار مكلفين بالفروع . وعدم صحة عباداتهم — لاشتراطها بالإسلام — لا ينافي الوجوب ، قبل الاسلام ، لأن امتناع الشرط إنما هو بسوء اختيارهم . فيجب عليهم تحصيل شرط الصحة — وهو الاسلام — لكونه مقدوراً لهم .

ويدل على المطلوب : الكتاب ، والسنة .

فمن الكتاب : الآيات النائطة للتكليف بالناس ، الشامل لعموم البشر —

كقوله عز وجل : « ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا » .

أوجب – تعالى شأنه – الحج على عموم الناس . وإذا وجب الحج على الكافر وجبت بقية الفروع عليه ، للاجماع على عدم الفصل بين الفروع . فاذا وجب فرع على الكافر ، وجب غيره عليه .

وكقوله تعالى : « يا أيها الناس اتقوا ربكم » . و: « يا أيها الناس اعبدوا ربكم »

أرشد تعالى الناس – عموماً – للتقوى والعبادة . ولا تقوى ولا عبادة بعد إرساله تعالى لمحمد « ص » ، الا بامتثال أوامره « ص » في الفروع والاصول .

ومن السنة : قوله عليه السلام : « رفع القلم عن الصبي ، حتى يبلغ ، وعن المجنون ، حتى يفيق » .

دلّ على أن مناط التكليف : البلوغ والعقل ؛ والقدرة شرط عقلي ، لا بد من اعتباره . وإما غيرها فمنفي لا دليل على اعتباره .

والتمسك في نفي التكليف عن الكافر ، بالآيات التي علقت التكليف على المؤمنين – يرده : أن لا منافات بينها ، وبين ما قدمناه من الآيات العامة ، حتى يحمل العام منها على الخاص . إذ ليس في الآيات الخاصة : نفي التكليف ، عن غير موردها ، الا بمفهوم اللقب ، وهو غير صحيح .

فتبين – بمنّه تعالى – كون الكافر مكلفاً بالفروع . ومنه تعرف تكليف الكفار بأصول العقائد ، الثابتة عنه « ص » ، كالمعاد الجسماني ، والحوض ، وشبهه .

الثاني: لا شبهة في كون الجن مكلفين ، كما دل عليه قوله عز وجل : « وما خلقت الجن والإنس الا ليعبدون »

ومقتضى التكليف – في لطفه تعالى – أن يرسل لهم رسولاً ، على نحو وجوبه في البشر . وقد علم – بالبديهة – انه تعالى لم يرسل – في عالم الناسوت –

أحداً الا من البشر ، وأنه لم يرسل الى الجن رسولاً خاصا من البشر .

وحينئذ يتعين كون الرسل العامة ، هم الرسل الى الجن . والرسل العامة : آدم ، ونوح ، وابراهيم ، وموسى ، وعيسى ، ومحمد - صلوات الله عليهم — فهم رسل لعالم الناسوت : انساً وجناً . قال الله تعالى :

(« بسم الله الرحمن الرحيم » قل : أوحي إلي أنه استمع نفر من الجن فقالوا : إنا سمعنا قرآناً عجباً . يهدي الى الرشد ، فآمنا به ، ولن نشرك بربنا أحداً . وأنه تعالى جدّ ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولداً . وأنه كان يقول سفيهنا على الله شططاً . وأنا ظننا أن لن تقول الانس والجن على الله كذباً . وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن ، فزادوهم رهقاً . وأنهم ظنوا كما ظننتم أن لن يبعث الله أحداً . وأنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً وشهباً . وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع ، فمن يستمع — الآن — يجد له شهاباً رصداً . وأنا لا ندري : أشر أريد بمن في الأرض ؟ أم أراد بهم ربهم رشداً ؟ وأنا منا الصالحون ، ومنا دون ذلك ، كنا طرائق قدداً. وأنا ظننا أن لن نعجز الله في الأرض ، ولن نعجزه هرباً. وأنا لما سمعنا الهدى آمنا به ، فمن يؤمن بربه ، فلا يخاف بخساً ولا رهقاً . وأنا منا المسلمون ، ومنا القاسطون ، فمن أسلم فأولئك تحروا رشداً . وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً . وأن لو استقاموا على الطريقة ، لأسقيناهم ماءً غدقاً)

دلّت الآيات الكريمة الشريفة ، على : أن في الجن أصنافاً ، مثل أصناف الإنس، فمنهم المسلمون ، ومنهم الصالحون ؛ ومنهم القاسطون . وأنهم آمنوا بالقرآن ، فصاروا من المسلمين ، من أمة محمد « ص » ، وأنهم معترفون بالمعاد الجسماني ، المستلزم للمعاد الروحاني . فاذا كانت الرسل العامة رسلاً إليهم ، كانت الأئمة — نواب الرسل — أئمة عليهم .

نعم ! وصول الأحكام الشرعية الى الجن ، من الرسل ، لم يتضح لدينا وجهه .

ولا غرو فيما خفي على الإنسان من العلم ، أكثر مما علم ، قضاءً لقوله تعالى : « وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً » .

فقد اتضح صحة كون الامام – النائب عن الرسول العام – اماماً للأنس والجن . فلا يقتضي القول به تنديداً ولا سخرية . بل لازم التنديد والسخرية ، في ذلك ، ثبوتهما في شأن الرسول . وفساده غني عن البيان !

● ● ●

جزع المصنف من مدح الشيعة

(الأصل): (وفي الوافي «قال الصادق كنا عند الله وليس عنده أحد سوانا لاملك ولاغيره . ثم بدا له في خلق السماوات والأرض فخلق ونحن معه ، وكان الصادق يقول ان الله خلق أرواحنا من نور عظمته ثم خلق أبداننا من طينة مكنونة تحت العرش . فنحن خلق نورانيون لم يجعل الله لأحد في مثل الذي خلقنا منه نصيباً، وخلق أرواح شيعتنا من طينتنا وخلق أبدان الشيعة من طينة مخزونة أسفل من تلك الطينة ولم يجعل لأحد في مثل الذي خلق الشيعة منه نصيباً الا للأنبياء ، ولذلك صرنا نحن والشيعة « الناس » وصار سائر الناس همجاً للنار والىالنار») (١) .

●

مثل ذلك رواه بعض أهل السنة ، في خصوص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » – كما في ينابيع المودة (٢) ، نقلاً عن كتاب « الدر المنظوم » للشيخ الإمام محمد بن طلحة الشافعي الحلبي ، في خطبة لعلي « ع » ، وهي طويلة ، لا داعي لنقلها. إذ ليس الغرض إثبات مضامينها ؛ بل ولا إثبات ما هنا من أصول العقائد ، لما عرفت من كون طريقتنا على عدم صحة التقليد ، فيأصول العقائد ، وعدم ثبوتها بغير مقطوع الصدور .

وإنما الغرض : تنبيه المصنف على أن رواية مثل ذلك في شأن أهل البيت ، غير مختص ببعض الشيعة . بل هو مشترك بينهم ، وبين بعض أهل السنة .

غير أن الفرق بيننا وبين المصنف : إن المصنف يجعل رواية البعضرواية الكل ،

(١) ص (ك) من مقدمته ج ١ (٢) ص ٣٤٠

ورأي البعض رأياً للكل ، قطعاً بذلك ، لا كذباً . ونحن نقتصر في الرواية والرأي، على من نجده له ، لا نسريّه لغيره ، لعدم تسني القطع لنا بالتعميم .

وإما قوله : « ونحن معه » ـ فإن كان المراد به مجرد الوجود ـ حينئذ ـ فهو من أصول العقائد . فالكلام فيه هو الكلام في غيره . وإن كان المراد منه الشركة في الايجاد ، فهو باطل ، يجب أن يتأول فيه مقطوع الصدور ، فضلاً عن غيره . بل في غير المقطوع بصدوره ، يجوز الطرح وعدم النظر في التأويل .

وإما قوله : « ولذلك صرنا نحن والشيعة (الناس) وصار » ـ الخ . .

فهذا لا يجزع منه أهل السنة ـ سوى المصنف ! ـ لما قدمنا عن الحافظ ابن حجر، وشيخ الاسلام ابن تيمية ، في المحكي عنه من : أن أهـــل السنة هم الشيعة . فكل مدح للشيعة ، فهو منطبق عليهم .

وإما المصنف، فلكونه يرى نفسه وأهل السنة ، ليسوا بشيعة لاهل البيت ـ يجزع من المادح للشيعة . وقـــد تقدم : أنه سيرى نفسه ، وأهل السنة ، والامامية ـ في الجنة ـ اخواناً على سرر متقابلين ـ إن شاء الله .

● ● ●

علي قسيم الجنة والنار

(الاصل) : (وفي الوافي أيضاً « علي مثل النبي كلفه الله بمثل ما كلفه به نبيه في التبليغ والهداية بيده مفتاح الجنة والنار ، لا يدخلها داخل الا على حد قسمته . وهو المؤدي عن كل من تقدم لا يتقدمه أحد إلا أحمد هو والنبي على سبيل واحد ،) (١)

●

التبليغ عن النبي لا يختص بأمير المؤمنين علي « ع » ، ولا تختص الشيعة بالقول به . إذ لا شبهة في أن أهل السنة ، ترى أن الخلفاء الثلاثة أعلم الناس . بل قد تقدمت الرواية في شأن علم أمير المؤمنين عمر . ومقتضى كونه حسنة من حسنات أمير المؤمنين

(١) ص (ك) من مقدمته ج ١

أبي بكر : كون الصديق اعلم منه . وعلمهم إنما هو من علم النبي « ص » . ويجب عليهم التبليغ عنه « ص »؛ لأنهم نوابه . والهداية لازمة لتبليغ العــلم غالباً ، وحيث يكون تبليغ بلا هداية ، وهو ليس من تقصير المبلّغ ـ بكسر اللام ـ بــل من تبعات المبلَّغ ـ بفتح اللام ـ قصوراً ، أو تقصيراً . هذا إن أريد من الهداية وصول المبلَّغ الى الحقيقة . إما إن أريد منه إراءة الطريقين فهي من لوازم التبليغ . قــال تعالى : « وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى » .

فوجوب التبليغ على نواب النبي « ص » عام للنواب كلهم ، والقول به مشترك بين أهل السنة والشيعة .

وبهذا تبيّن الوجه في المماثلة ، بين علي والنبي « ص » ، في أن كلّا منهما يجب عليه التبليغ ؛ كما هو ـ أيضا ـ واجب على كل من الخلفاء الراشدين ، والوجوب على غيره « ص » مترشح من الوجوب عليه .

وكون « علي قسيم الجنة والنار » : مروي لأهل السنة ـ أيضاً ـ كما في الصواعق للحافظ ابن حجر (١) :

[(وأخرج) الدار قطني أن علياً قال للستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم كلاماً طويلاً . من جملته : أنشدكم بالله ! هل فيكم أحد ، قال له رسول الله « ص » : يا علي أنت قسيم الجنة والنار ، يوم القيامة ـ غيري ؟ قالوا : اللهم لا ! . ومعناه ما رواه عنترة عن علي الرضا : أنه « ص » قال له : أنت قسيم الجنــة والنار . فيوم القيامة تقول للنار : هذا لي ، وهـــذا لك . وروى ابن السماك أن أبا بكر قال له رضي الله عنهما : سمعت رسول الله « ص » يقول : لا يجوز أحد الصراط إلا من كتب له علي الجواز] .

دل الخبر الأول على : كون أمير المؤمنين [علي ـ بنصه « ص » ـ قسيماً للجنة والنار . وعلى أن أهــل الشورى ـ الذين هم عمدة المهاجرين ، حينئذ ـ قد صادقوا على ذلك .

ودل الخبر الثاني على : تفسير القسمة .

---

(١) ص ٧٥

والثالث : على معنى لم أجده في أخبارنا . ولعله لمثل هذا ، لمح بعض أهل السنة ، حيث قال مخاطباً للشيعة : « مدحنا علياً فوق ما تمدحونه » .

وكون علي المؤدي عن كل من تقدمه ، بالنسبة اليه « ص » ، لم يختص بروايته الوافي . بل هو موجود لبعض اهل السنة .

ففي الصواعق (١) : (اخرج أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة عن حبشي بن جنادة ، قال : قال رسول الله « ص » : علي مني وأنا من علي ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي)

وقد أسنده الحافظ الى ثلاثة من أئمة الحديث ، وإلى من هو أعظم منهم الإمام أحمد .

وإما بالنسبة الى غيره من الأنبياء : ففي معناه غموض ، لانه لم تبق لهم آثار تؤدى . فلعل المراد بمن تقدمه ، خصوص النبي « ص » .

وقوله : « لا يتقدمه أحد الا أحمد » . هذا من أصول العقائد ، وقد عرفت حالها . وله نظير عند أهل السنة .

فمن ذلك ما في تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي (٢) :

(وأخرج ابن ماجة والحاكم عن أبي بن كعب قال : قال رسول الله « ص » : « أول من يصافحه الحق عمر ، وأول من يسلم عليه ، وأول من يأخذ بيده فيدخل الجنة).

بل هو أعم من الأول ، لأنه لم يستثن أحداً ـ لفظاً ـ حتى النبي « ص » .

ومثل الخبر الاول ما في التاريخ المذكور (٣) :

(وأخرج الترمذي والحاكم عن ابن عمر قال : قال رسول الله « ص » : أنا أول

---

(١) ص ٧٣

(٢) ص ٧٩ (ص ١١٧ من الطبعة الجديدة) .

(٣) ص ٣٥ (ص ٥١ في طبعته الجديدة)

من تنشق عنه الأرض ، ثم أبو بكر ، ثم عمر) .

دل على أن أول من يبعث من الخلق : النبي « ص » ، ثم أبو بكر ، ثم عمر ، قبل الناس كلهم ، حتى الأنبياء والرسل ، والأئمة من الرسل .

وقوله : « هو والنبي على سبيل واحد » ـ ذلك مقتضى الحديث ، المسلّم بين الفريقين : « يا علي ! انت مني بمنزلة هارون من موسى ». فسبيل المنزل وسبيل المنزل منه واحد .

● ● ●

الوصية ، وفصل الخطاب

(الاصل) : (وقد اعطي الست . المنايا والبلايا والوصايا وفصل الخطاب ، وهو صاحب الكرامات) (١)

●

إما المنايا والبلايا : فالمقصود العلم بها . وهو من علم الغيب ، الذي تكرر الكلام فيه .

وإما الوصايا : فإن كان المراد بها : الأمور التي أوصى النبي « ص » ، بتنفيذه بعد موته ، فلعله لا خلاف فيه ، كما يظهر من شرح النهج لابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي . قال :

(إما الوصية فلا ريب عندنا أن علياً « ع » كان وصي رسول الله « ص » وإن خالف في ذلك من هو منسوب عندنا الى العناد . ولسنا نعني بالوصية : النص على الخلافة . ولكن أموراً أخرى ، لعلها إذا لمحت اشرف وأجل) (٢)

وأورد بعد ذلك شعراً للمهاجرين والأنصار ، من الصحابة الذين كانوا مع أمير المؤمنين علي عليه السلام . منهم : أبو الهيثم بن التيهان البدري (٣) وزياد بن لبيد

(١) ص (ك) من المقدمة ج ١

(٢) ص ٤٦ م ١

(٣) ص ٤٧ م ١

الانصاري (١) ، وخزيمة بن ثابت الانصاري ذو الشهادتين (٢) ، الى غير ذلك .
ومن العجيب : نسبة هذا المعنى ، لغلام من بني ضبة ، من جند البصرة ، حيث قال :

نحن بنو ضبـة أعـــداء علي ذاك الذي يعرف قدمـا بالوصي
وفارس الخيل على عهد النبي ما أنا عن فضل علي بالعمي ـ الخ (٣)

وفي سنن النسائي (٤) ، باسناده عن عائشة ، قالت : يقولون : ان رسول الله « ص » أوصى الى علي « رضى » . لقد دعا بالطست ليبول فيهـــا ، فانخنثت نفسه « ص » وما أشعر فإلى من أوصى ؟ .

دل كلام أم المؤمنين عائشة ، على وجود القول بكونه « ص » أوصى إلى أمير المؤمنين علي « ع » ، على عهد الصحابة .

مضافاً إلى نصوص أخر ، دلت على ذلك . منها : ما في المراجعات (٥) للسيد عبد الحسين شرف الدين ، من قوله « ص » :

يا بني عبد المطلب ! اني والله ما أعلم شاباً من العرب ، جـــاء قومه بأفضل مما جئتكم به . جئتكم بخير الدنيـــا والآخرة ، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه . فأيكم يؤازرني على أمري هذا ؟ فقال علي ــ وكان أحدثهم سناً ــ : انا ، يا نبي الله ! ، أكون وزيرك عليه . فأخذ رسول الله « ص » برقبة علي ، وقال : ان هـــذا اخي ووصيي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا . فقام القوم يضحكون ، ويقولون لأبي طالب : قد أمرك ان تسمع لابنك وتطيع !

ونسب السيد عبـــد الحسين روايته الى كثير من المحدثين ، من أهل السنن والمفسرين والمؤرخين ، وإلى الإمام احمد ، في ص ١١١ و ص ١٥٩ من الجزء الاول ، من مسنده .

ومنها : ما في المراجعات (٦)

---

(١) و (٢) و (٣) ص ٤٨ م ١ (٤) ص ٢٤٠-٢٤١ ج ٦ (٥) ص ١١٠
(٦) ص ١٩٩

واخرج محمد بن حميد الرازي ، عن سلمة الأبرش ، عن ابن اسحاق ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه بريدة ، عن رسول الله « ص »: لكل نبي وصي ووارث . وإن وصيي ووارثي علي بن ابي طالب .

وقد دفع السيد المناقشة في سنده ، بما هو أتم وأحكم .

وإن كان المراد بالوصايا : الوصية بالخلافة ، فهو : المحور ، الذي دار عليه الخلاف بين الشيعة وأهل السنة . غير أن المحققين - من الإمامية - قد جمعت بينه وبين حفظ كرامة الخلفاء: أبي بكر ، وعمر ، وعثمان . ونعم الجمع جمعـــاً .

وإما فصل الخطـــاب : فإن كان المراد منه : قطع الخصومات ، وفصل النزاع والتشاجر ، فهذا ليس محل انكار ، ولا محل عجب . بـــل هو يحصل الكثير من من القضاة - كإياس ، وشبهه .

وإن كان المراد به : معرفة اللغات - فقد تقدم وجوبه في حقه « ص » لكونه لازماً لعموم النبوة . ويجب ثبوت ذلك بعده « ص » ، في كل عصر وجيل ، لعين ما تقدم في وجوبه في حقه « ص » . إذ الدعوة إلى دينه وشرعه « ص » عامـــة في كل عصر .

وإمـــا كون علي : صاحب الكرامات - فواضح مشهور ، لا ريب فيه ولا إشكال . ولعل المصنف نقله ، لفهمه دلالته على : انتفـــاء الكرامات عن غير علي « ع » . وهذه دلالة لا وجه لها ، الا مفهوم اللقب . ومفهوم اللقب ساقط لاغ .

● ● ●

الدولة لعلي « ع »

(الأصل) : (والدولة والعصا والميسم ، وهو الدابة التي تكلم الناس) (١)

●

اما الدولة فهي له « ع » ، من النصوص الدالة على كونه : قسيم الجنة والنار .

(١) ص [ك] من المقدمة ج ١

قال الله تعالى . « واذا رأيت ثم ، رأيت : نعيماً وملكاً كبيراً » .
دلّت الآية الشريفة على أن كلاً من المستحقين للجنة ، في نعيم وملك كبير .
فكيف بمن أعطاه الله قسمة الجنة والنار ، مضافاً إلى افتقار العبور على الصراط ؛ الى جواز منه ، منّاً من الله تعـــالى عليه وفضله ـ على ما رواه الحافظ ابن حجر ، كما تقدم ؟ !(١) .
واما العصا والميسم : فللآن لم يتبين معناهما . فإن كان المراد منهما معنى صحيحاً ، معلوم الثبوت له ، فمـــا أحسنه ! . وإن كان معنى صحيحاً ، غير معلوم الثبوت ، افتقر الى الدليل ـ كما عرفت . وإن كان معنى غير صحيح ، لكونه غلواً ، أو قريباً منه ، فهو مرفوض متروك .
و « الدابة التي تكلم الناس » نمنع تطبيقها عليه «ع » . وما تضمن ذلك فهو ملغي مردود ، ومؤول لو كان مقطوع الصدور .

● ● ●

التفويض

(الأصل): [وفي كتاب الوشيعة ص ١٠١ « روت كتب الشيعة مثل الكافي والوافي والتهذيب أن الله خلق محمداً وعلياً وفاطمة أول ما خلق فمكثوا ألف دهر. ثم خلق العالم وأشهد هؤلاء الثلاثة خلق العالم ثم فرض طاعة هؤلاء على العالم وفوض أمور العالم اليهم . فهم يفعلون ما شاءوا ويحلون ما شاءوا ويحرمون ما شاءوا] (٢)

●

الكلام في مقامات :
الاول : التفويض هو : رفع ذي اليد المستحق : يده وسلطنته عن الشيء ، وايكال الشيء الى غيره ، بحيث يكون الغير مستقلاً في التصرف عنه . فمتى اختل شيء من هـــذه القيود ، لم يكن تفويضاً حقيقياً . فإن أطلق عليه ــ حينئذ ــ التفويض ، فهو ضرب من المجاز والعناية .

(١) ص ٧٥ من الصواعق .
«٢» ص [ك] من المقدمة ج ١

الثاني : التفويض ممتنع في حقه تعالى . بل لعله مستحيل التصور ــ مفهوماً ــ كسواد البياض ، وبياض السواد . وذلك لأن التفويض ، في حقه تعالى ، مستلزم لاستغناء الممكن عن الواجب. و « استغناء الممكن عن الواجب » كسواد البياض، وبياض السواد . لوضوح أن الفقر عين الإمكان . فالإمكان هو الفقر . والفقر هو الإمكان . ولذا صرح به جملة من المحققين ، من الحكماء والمتكلمين .

ولو تنزل عن ذلك ، وقيل : بأن الفقر لازم الممكن ــ كما تقــدم : أنه من اللوازم ، التي يوجدها الله بوجود ملزوماتها ــ لكفى في منع الحقيقة ، بالنسبة اليه تعالى ، لاستلزامه انفكاك اللازم عن الملزوم . فيكون الممكن الفقير مطلقاً ، غنياً مطلقاً . هــذا هو الخلف البيّن . فهو محال . وعليه فلا يعتنى ولا يعبأ بما دلّ على التفويض الحقيقي . بل يؤوّل ، إن كان مقطوع الصدور . ويطرح أو يؤول ، إن كان غير مقطوع الصدور .

●

الثالث : في نقل الأخبار ، التي في أصول الكافي والوافي ، التي ادعى المصنف دلالتها على التفويض ، ونسبه الى صاحب الوشيعة .

منها : باسناده عن زرارة ، قال : سمعت أبا جعفر وأبا عبدالله يقولان : إن الله عز وجل فوض إلى نبيه أمر خلقه ، لينظر كيف طاعتهم ؟ ثم تلا هــذه الآية : « وما آتاكم الرسول فخذوه . وما نهاكم عنه فانتهوا » .

وباسناده عن فضيل بن يسار ، قــال : سمعت أبا عبدالله يقول لبعض اصحاب قيس المــاصر : إن الله عز وجل أدّب نبيه ، فأحسن أدبه ، فلما أكمل له الادب قال : « وانك لعلى خلق عظيم » . ثم فوّض إليه أمر الدين والأمة ، ليسوس عباده، فقال عز وجل : « وما آتاكم الرسول فخذوه . وما نهاكم عنه فانتهوا » .

وباسناده عن زرارة : أنه سمع أبا جعفر وأبا عبدالله ، يقولان : إن الله تبارك وتعالى ، فوّض إلى نبيه « ص » أمر خلقه ، لينظر كيف طاعتهم ؟ ثم تلا هــذه الآية : « وما آتاكم الرسول فخذوه » .

إلى غير ذلك من أخبار الباب . وكلها متفقة على كون المراد من التفويض له

« ص » ، مضمون الآية الكريمة للاستناد إليها ، في جميع الأخبار . واختص بعضها بذكر آية أخرى معها . وهي قوله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » .

وبعضها : بأن النبي « ص » ، فوّض ما فُوض إليه ، إلى علي « ع ».فالتفويض في الجميع ، ليس هو التفويض الحقيقي الممتنع . وإنما هو تفويض مجازي صحيح . إذ معناه : نفوذ أمر النبي ونهيه ، من دون توقف على سؤاله « ص » ، عن وجه الأمر ، ووجه النهي . وكذا الحال في نوابه .

وهذا أمر يحكم به العقل السليم . بداهة أنه بعد ثبوت النبوة ، وثبوت العصمة ، ولو في خصوص الأحكام الشرعية ، والأصول الاعتقادية ، يحصل القطع بكون أمر النبي « ص » أمره ، ونهيه نهيه . ولا يمكن التوقف فيه ، ولا السؤال عن مستنده . والا لم ينته السؤال . إذ مناط الكفاية ، إن تم في الأمر الأول ، تم نفوذه . وإن لم يتم في الأمر الأول ، لم يتم فيما بعده من الأوامر .

ولهذا كانت هذه الأوامر والنواهي: « أوامر ونواهي إرشادية » ، لا تعبدية — كما حقق في محله .

وفي الوافي ، عن الكافي ، باسناده عن محمد بن سنان ، قال : كنت عند أبي جعفر الثاني « ع »، فأجريت اختلاف الشيعة ، فقال : يا محمد ! ان الله تبارك وتعالى ، لم يزل متفرداً بوحدانيته ، ثم خلق محمداً وعلياً وفاطمة ، فمكثوا ألف دهر . ثم خلق جميع الاشياء ، فأشهدهم خلقها وأجرى طاعتهم عليها ، وفوض أمورها إليهم ، فهم يحلّون ما يشاؤن ، ويحرّمون ما يشاءون : « ولن يشاءوا إلا ما شاء الله » .

وهذا — أيضاً — سبيله سبيل ما تقدم من الأخبار ، من دلالته على كون التفويض في التشريع مجازاً ، لما في ذيله من قوله : « ولن يشاءوا إلا ما شاء الله » . لما تقدم من كون التفويض الحقيقي يستقل فيه المفوّض إليه ، ويستغني فيما فوض إليه عن المفوّض .

وهذا الخبر ، هو الذي نقله المصنف عن موسى جار الله ، ولم يتعرض موسى جار الله لنقل ما فيه ، من قوله: « ولن يشاءوا إلا ما شاء الله» ! .

كما أن نقله قد تضمن « ويفعلون ما شاءوا » . ولم نجده ــ فيما عندنا ــ من الوافي !

ومقتضى الحمل على الصحة : أن هذه الزيادة والنقيصة ، من موسى جار الله سهو واشتباه ! لا لغائلة ، ولا إرادة سوء !

وكذا اقتصار المصنف على ما نقله موسى جار الله ، مع أن بيده الكافي والوافي! وكان في مراجعتها الوقوف على الحقيقة !

اللهم اعف عنهما ــ إنك على كل شيء قدير !

وكيف كان فقوله : « يفعلون ما شاءوا » إن تم ، دلّ على التفويض المجازي في التكوين ــ أيضاً ــ لتعقيبها بقوله : « ولن يشاءوا إلا ما شاء الله » . وهو غير ممكن في حق البشر . فما دل عليه ، فهو ساقط لاغ ، يرتكب فيه التأويل ــ إن كان مقطوع الصدور ــ ويؤول أو يطرح ــ إن كان غير مقطوع الصدور .

●

الرابع : نفت الامامية بضرس قاطع : التفويض في أفعال العباد ــ طاعة ومعصية ــ فراراً من استلزام ذلك عزله تعالى ، عن سلطانه .

ونفي التفويض في الأفعال ــ طاعة وعصياناً ــ شامل للقابل للتكليف ، من الأنواع الثلاثة قاطبة : ملائكة وإنساً وجناً ،ومنهم الأنبياء والرسل والأئمة .

فمن نفى التفويض في ذلك ، فراراً من لازمه ـ كيف يعقل في حقه : القول بالتفويض ، لأحد ، كائناً من كان ، في شيء ، كائناً ما كان ؟ إذ العلة في النفي هي العلة ، والمانع هو المانع ؟ !

غير أن موسى جار الله والمصنف ـ سامحهما الله ! ـ تعتريهما الغفلة عن اللوازم الفاسدة بالبديهة ، عند الامامية ، فينسبون لهم ما هو كذلك ! أو لعلهما لم يلما بما حررناه ! .

● ● ●

الكتاب والسنة يقدسان الأئمة

(الأصل): [هذه بعض صفات الإمام وبعض ما يخلعونه عليه من التقديس] (١)

●

نسب المصنف ذلك لعموم الشيعة ، على عادتـــه من القطع ، بكون رأي الواحد للكل .

ولو كان يتسنى لنا مثل هـــذا القطع ، لنسبنا ما وجدناه لبعض أهل السنة ، لعمومهم . ولكن القطع أمر ، يخص الله به من يشاء ! فسبحانه من متصرف في خلقه !

وإما قوله : « يخلعونه عليه من التقديس » . فمن الواضح : إن الله ورسوله «ص» ، سبقا الشيعة إلى تقديس الإمام .

ألم يلتفت المصنف إلى آية التطهير ، وآية المباهلة ، وآية « وقفوهم انهم مسؤلون » ، وغير ذلك من الآيات ، التي ذكرها أهل السنة ؟

فمن المطهر في آية التطهير ؟ ومن المباهل به في آية المباهلة ؟ ومن المسؤول عن ولايته في آية : « وقفوهم إنهم مسؤلون » ؟ - فإن علياً ، والأئمة من ولده ، داخلون في أهل البيت ، بلا إشكال ، ولا ريب !

ألم يلتفت المصنف إلى قوله « ص » : «أهل بيتي أمان لأهل الارض . فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض » ؟ وإلى قوله « ص » : « أهل بيتي كسفينة نوح ، وكباب حطة » ؟ - كما تقدم نقله ، عن الصواعق للحافظ ابن حجر .

● ● ●

لا يقول الإمام إلا الحق

[الاصل] : [فالإمام عندهم يفعل ويقـول ما يشاء ، وكل ما يقول وما يفعل فهو

(١) ص [ل] من المقدمة ج ا

كما يقول وكما يفعل] (١)

●

إما كون الإمام يقول . وكلما يقول فهو حق — فقد تقدم مكرراً : إنه من لوازم العصمة . ويدل عليه حديث التمسك بالكتاب والعترة .

وإما إنه كلما يفعل فهو كما يفعل (٢) ، فهو من قبيل قول الشاعر :

كأننا والماء من حولنا قوم جلوس حولهم ماء

وإما حقيقة الحال ، في كون الإمام يتصرف في التكوين ، بامداد الله ، وإقداره ومشيئته — فقد بينا : أنه غير ممكن في حق البشر ، حتى سيد الرسل .

● ● ●

الإمام معرض للأعراض البشرية — كالمرض وغيره

[الأصل] : [فهو معصوم من الخطأ والزلل وسائر أعراض البشرية ، وهو عالم لا يجهل شيئاً فطاعته لاجل ذلك فرض على الجميع] (٣)

●

طالما يكرر المصنف من ذكر العصمة ولوازمها . وهذا شيء قد ثبت بالأدلة القاطعة ، في محله . ونعترف به ، ولا ننكره .

ومن لوازم الإمامة : وجوب الطاعة ، باجماع المسلمين . كما تقدم : اننا نوجبها للأئمة من أهل البيت ، وللخلفاء الثلاثة .

وإما كون الامام معصوماً عن الأعراض البشرية . فهو مجمل المراد . فإن أراد من الأعراض البشرية : الامراض والاسقام ، والحاجة الى المآكل

(١) ص [ل] من المقدمة ج ١

(٢) مراد المصنف — على الظاهر : إن كل ما يفعله الإمام ، فهو مطابق للواقع. وهو من لوازم العصمة ، غير مختص بالإمام . بل هو عام لكل معصوم .

(٣) ص (ل) من المقدمة ج ١

والمشرب ، وما أشبه ذلك ــ فمن ذا الذي يخاصمـــه المصنف في ذلك ، حتى يورده المصنف في الكتاب ؟ !

وإن أراد من الأعراض البشرية : الخطأ والزلل ، والمعـــاصي ، والسهو في الأحكام الشرعية ، الكلية والجزئية ــ فلا شبهة في ذلك . فإننا ننزه الأنبياء والائمة ــ قاطبة ــ عن المعـــاصي والسهو والخطأ ، قبل البعثة ــ في الأنبياء ــ وقبل تقلد الامامة ــ في الإمام ــ وبعد ذلك ، من غير فرق بين الصغائر ــ حتى اللمم ــ ولا بين الكبائر ــ وإن لم تؤذن بخسة النفس .

فمن العجب ما للمصنف من منعه كون النبي « ص » يفعل مكروهـا ــ مع تجويزه أن تقع منه « ص » الزلة الصغيرة ، التي لا ينجو منها البشر ، والتي يبادر الى التوبة منها !.

كيف ــ أيها المصنف ! ــ يعقل الجمع بين كونه : لا يصدر منه مكروه ، وهو مرجوح الفعل شرعاً ، مع جواز الفعل من دون معصية أصلًا ورأساً ــ وبين صدور الزلة الصغيرة ، التي هي معصية ، ممنوع من فعلها منعاً حتميّاً ؟

وإما ما ذكرت من المبادرة إليها بالتوبة ، فهو لا يجدي شيئاً ، فيما نسبته اليه « ص » . فإن المبادرة الى التوبة عن الذنب ــ صغيراً كان ، أو كبيراً ــ واجبة بالوجوب الفوري ، آناً فآناً ، لا يرفع الوجوب فيها إلا التوبة .

نعم ! مـــا ذكرته ــ أيها المصنف ! ــ من كونه « ص » ، لا يصدر منه مكروه فعلي ، فجيد متين . ولذا لو صدر منه فعل مكروه ، لاستكشفنا كون فعله لغاية ، يكون بها الفعل راجحاً فعلًا .

● ● ●

حكم مخالفة الإمام

(الاصل) : [فمن خالفه أو حاد عنه أو قدم مخلوقا فهو من الكافرين] (١)

●

(١) ص [ل] من المقدمة ج ١

قد تقدم الكلام في عدم صحة ذلك . وإن غاية مخالفة الائمة من أهل البيت — مع العمد — الإثم . وإما حيث لا عمد ، فلا إثم . وذكرنا الأخبار الدالة على ذلك.

كما تقدم — أيضا — أن أهل السنة ، ليسوا من المخالفين للأئمة . بل نقلنا عن بعض عظماء أهل السنة : قولهم بأنهم هم الشيعة ، فتنطبق عليهم الأخبار المادحة للشيعة.

ولكن اعيت الحيلة ، في اصلاح رأي المصنف وقطعه ، بكون أهل السنة مخالفين لأهل البيت .

ويدل على ما ذكرنا من كون الشيعة ، لا ترى أهل السنة مخالفين لأهل البيت : تعظيمهم للأئمة الأربعة وأبي يوسف وأشباههم من العلماء . فهم عندنا من علماء الأمة ، محترمون معظمون .

أو لم يلم المصنف بتذكرة الفقهاء للعلامة — أعلى الله مقامه — التي جمع فيها بين أقوال الامامية ، وأهل السنة ، في الفقه؟ فهل هذا إلا اعتناء منهم بأقوالهم ، واعتداد منهم بآرائهم ؟ وقد سبقه ولحقه غيره ، من الإمامية ، إلا انه في بعض المسائل .

ولكن المصنف — عفى الله عنه ! — « إذا همّ القى بين عينيه عزمه » — البيت.

ومثالنا ، معاشر الشيعة — ولا سيما في هذا العصر — ومثل المصنف : مثل القاتل والمقتول ، في قول الشريف الرضي « رضى » :

قد رضي المقتول كل الرضى واعجباً لِم سخط القاتل ؟

وبهذا تبين : أن لا موقع لقوله : « ومن حاد عنه » — إلخ .

● ● ●

علم الأئمة من علم الرسول

(الاصل): [وهو كالنبي في رفعة الشأن ، وهو شريكه في العلم ، والشركة هنا يجب أن تفهم فهماً يخالف أن يكون المراد أنه يتلقى عنه ما يوحى اليه لأن الناس جميعاً مثل علي في هذا ، وانما الشركة هنا هي الشركة في الرسالة . فعلي شريك محمد عليه السلام وقد قدمنا أن الائمة يوحى اليهم وأن الملائكة تأتيهم بالاخبار

كالانبياء] (١) .

●

كون الامام كالنبي « ص » ، في رفعة الشأن ، طوليا ، لا عرضيا ، ماخوذ من قوله « ص » : [يا علي ! أنت مني بمنزلة هارون من موسى الا أنه لا نبي بعدي] ، وقوله « ص » ، يوم غدير خم : « من كنت مولاه فعلي مولاه » ـ المرويين للفريقين ـ وشبههما من النصوص .

وما لعلي فهو الى ولده وراثة ، يتلقاها لاحق من سابق ، حتى تنتهي الى المركز الاعظم « ص » .

وكون الإمام شريكه « ص » في العلم ـ عرفت وجهه . وان الشركة عرضية ، بالتعليم منه « ص » لعلي ؛ تنتقل من سابق للاحق .

وإما قوله « لا والشركة هنا يجب ان تفهم فهما يخالف ـ الى قوله : في الرسالة » .

ما هذه الغفلة ـ أيها المصنف ؟ . نفس الخبر ، الذي هو مستندك ، يقول : والله لم يعلم نبيه علماً ، إلا أمره أن يعلمه علياً . وهو يصرّح ، بل يصرخ ـ بالخاء المعجمة ـ بأن علم علي مستفاد من تعليمه «ص» . فعلي التلميذ ، والنبي «ص» هو الاستاذ .

أفليس هذا أعظم قرينة ، على أن المراد من قوله في الخبر ، بعد هذا ، أنه كان شريكه في العلم ، الشركة الطولية ، مضافاً الى قوله فيه ـ ايضاً : وهم بمنزلة رسول الله ، إلا أنهم ليسوا بانبياء » ، طبق قوله « ص » : « يا علي ! انت مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي » .

فمن أين تأتت للمصنف دعوى : إن علياً شريك للنبي « ص » في الرسالة ؟ أمن هذا الخبر ؟ أم من غيره ؟ . ليس من ذلك عين ولا أثر . وإنما ذلك قطع ، قد منح الله المصنف به ، والله يخلق ما يشاء !

وأعجب من ذلك : استناده في هذه الدعوى ، الى ما ادعاه سابقاً من : أن الإمام يوحى اليه عند الشيعة !

---

(١) «ص» [ل] من المقدمة ج ا

وقد تقدم بمـــا لا مزيد عليه: عدم صحته . وإن الخبر الذي استند المصنف اليه، يدل علي أن الامام لا يوحى اليه .

وأعجب من الجميـع : استناد المصنف في دعـــواه على الشيعة ، من الشركــة المذكورة ، لكون التلقي منه « ص » ، مشترك بينه وبين غيره . حتى كأن المصنف لم ينظر إلى أن الخبر ، يدل على : أن عليا تلقى منه كل علم ، علمه « ص » من الله . وهل في الناس غير علي ، ادعي له مثل هذا التلقي .

وليس غرضنا : تثبيت هذا الخبر ،والتصديق بما تضمنه من المعاني . وإنما الغرض : بيان حقيقة ما في الخبر ، وغفلة المصنف ، وقطعه بأمور ، يشوّه بها سمعة الشيعة ، مع أن الخبر يطردها ، طرد الجيش المنتصر ، للجيش المنكسر .

نعم ! تقدم الإشكال على من اعتمد النص ، الدال على ان الصديق يسمع مناجات جبرئيل « ع » لرسول الله « ص » ، الدال على كون الصديق شريكا لرسول الله « ص » ، في سماع المناجات بالشركة العرضية . فهما،حينئذ ، بالنسبة الى المناجات، كاثنين يسمعان صوت متكلم واحد .

واما مجيء الملائكة الأولياء ، ودخولهم بيوتهم ، فهو : إنما يدل على الكرامة ، لاعلى نبوة ، ولا رسالة ، ولا إمامة .

وقد تقدم : دلالة الكتاب الكريم ، على دخول أفضل الملائكة ، على مريم ، وتكليمه اياها . مع أن مريم « ع » لا نبي ، ولا رسول ، ولا إمام .

نعم ! فعلية الدخول والكلام ، بالنسبة الى غير الأنبياء والرسل ، والائمة من الرسل، مفتقر الى الاثبات الصحيح . وقد عرفت : أنه لا يثبت الا بمقطوع الصدور.

● ● ●

دلالة الخبر على صفات الإمام

(الاصل) : [ثم الإمام مخصوص بالفضل كله محض تفضل من الله . فلا فضل الا الامام مخصوص به فهو كامل من جميع الوجوه ، والفضل هنـــا كل معنى جميل .

فالإمام مخصوص بالعلم وبالقدرة وبفهم شرائع الله والاحاطة بجميع أسراره وشؤونه، وفي الاحـــاطة بجميع العلوم واللغات ، وبالاجمال مخصوص بكل وصف حسن من أوصاف الانبياء وصفات الله] (١)

●

إن كان المراد من كون الإمام مخصوصا بالصفات الحسنة والسجايا الفاضلة : كونها مقصورة عليه ، لا تتعداه إلى غيره ، فهو غير صحيح . بداهة أن نفس الامام يمدح ويعظم أشراف الصحابة ، وغيرهم من التابعين ، والمعاصرين له من علماء الاسلام والأشراف .

وإن كان المراد : أنه تنطبق عليه الأوصاف الحسنة، وتوجد فيه السجايا الكاملة. ومن الصفات: التقى ، والعلم ، والهدى . ومن السجايا : الكرم، والحلم ،والشجاعة، والعفو . فذلك ثابت بالنقل والعقل .

إما النقل : فآية التطهير ، وآية المباهلة ، وشبهها . وحديث التمسك بالثقلين ــ الدال على أن لا ضلالة مع التمسك بهما ــ وحديث المنزلة ، وحديث « لا تعلموهم فإنهم اعلم منكم » ، إلى غير ذلك مما ورد في حقهم ، من طرق الفريقين .

وإما العقل : فهو : قبح تقـــديم المفضول على الفاضل . فكيف يكون إماماً رئيسا عاما ، ويكون في المرؤوسين أجل منه ، أو أكرم منه . إلى غير ذلك من السجايا واستحقاق السيادة،لا يكون مجّانا بلا مقتضي.ولو كانت من العقلاء المنصفين، فكيف تصدر من الحكيم المطلق ؟! . تعالى الله ! .

وإما صفات الله عز وجل ، فجلت عن المشاركة .

وقد تقدم : أن ما دلّ على ذلك ، زخرف ، إن لم يقبل التأويل . وإن كان يقبل التأويل ، أوّل .

وقد تقدم : ان مثل ذلك موجود في بعض كتب أهل السنة ، في شأن الخلفـاء الثلاثة ــ كما نقلناه عن الصواعق ، وتأريخ الخلفاء .

● ● ●

---

(١) ص (ل) من المقدمة ج ١

(الاصل) : [ثم هو يحل حلال الله ويحرم حرامه . فمن خالفه فقد خالف الله لأنه ينطق بمراد الله لصلته به] (١) .

●

ما هذه الغفلة - أيها المصنف ؟ . فالخلافة هي النيابة عن النبي « ص »، وما وظيفة خليفة النبي « ص » ؟ !

أجل ! مـــا وظيفة خلافة النبي « ص » ، إلا تحليل حلال الله ، وتحريم حرام الله .

وقد تقدم : إن ذلك ثابت للخلفاء الثلاثة ، وعمر بن عبد العزيز . إلا أنه في حقهم - تارة - بالعلم اليقيني ؛ وتارة : بالعلم الاجتهادي الصناعي الشرعي . وكل منهما علم الله عز وجل ، وإن اختلفت مرتبة العلمين . والأئمة من أهل البيت علمهم من القسم الأول ، لا غير .

ولكن المصنف - سامحه الله - حيث اعتبر خلافة بني مروان و بني العباس ، رأى أن هذا المعنى مستبعد الحصول في الامام ، لأن هؤلاء لم يجروا على ذلك السنن ، ولم يسلكوا ذلك الطريق . وغفل عن كون الخلفاء الثلاثة ، والعبد الصالح عمر بن عبد العزيز ، لم يفارقوا ذلك النهج ، ولم يبارحوا تلك المحجة .

ويحق في المقام إيراد قضية . وهي :

إنه لما توفي الحسن العسكري « ع » ، وعلمت بوفاته الشيعة من أهل الاصقاع ، جاءت جماعة منهم إلى سامراء ، يسألون عن الامام « ع » ، لأنها محـــل مسكنه وموته . فقيل لهم : إن أخاه جعفراً يدعي الامامة . فقالوا : أين هو ؟ قيل لهم : انه خرج مع قينات في زورق يتنزه في شط دجلة .

قالوا : إمام يخرج مع قينات يتنزه في دجله ، كيف يكون ؟ ! .

(١) ص[ل] من مقدمته ج ١

ولم يكن مع جعفر خمر ، ولا آلات لهو ! وإنما أنكروا هذا الخروج ، لأن معتقدهم : تنزيه الإمام عن المباح ، المنافي للجلالة والوقار .

فأين هذا من مقام مثل بني مروان وبني العباس ؟ فنحن والمصنف مشرق ومغرب . وشتان بين مشرق ومغرب !

وقوله : « ينطق بمراد الله لصلته به » :

إما نطقه بمراد الله ، فقد تقدم : دلالة حديث التمسك عليه وشبهه .

وإما كون ذلك لصلته به - أي : صلة الامام بالله تعالى - فإن كان المراد به صلة العبد الطائع ، للمولى المطيع ، فيا حبذا ! . وإن كان المراد به اتحاد الله بالامام ، أو حلوله تعالى فيه - فقد علم المصنف ، وعلم الناس : أن الإمامية من أحسن من وحد الله ، ونزّهه ، ووصفه بالصفات اللائقة بجلاله وقدسه .

● ● ●

موافقة قول الرسول لبعض الملل

(الاصل) : [وهذا المعنى مستعار من عقيدة النصارى ، ومن قولهم ما حل الأحبار والرهبان في الارض فهو محلول في السماء وما ربطوه في الأرض فهو مربوط في السماء] (١)

●

هذا مأخوذ من حديث التمسك ، وحديث كونهم « كسفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق » ، وحديث المنزلة لعلي « ع » إلا في النبوة . وأي معنى للهدى ، وللنجاة ، وللمنزلة ، إلا كون اقوالهم ، كاشفة وحاكية عن قوله تعالى ؟

ولا يضر موافقته للنصارى . إذ لسنا نرى : أن مخالفة النصارى شرط في قبول قول النبي « ص » ، ولا الموافقة لهم مانعة من التمسك بقوله « ص » . بل قوله « ص » حق في نفسه ، مطابق لما عند الله - حقيقة - وافق في ذلك آراء الملل الخارجة ،

(١) ص [ل] من المقدمة ج ١

أو خالف .

فإن كان يرى المصنف : اشتراط القبول لقول رسول الله «ص» بمخالفته الملل ، أو كون الموافقة مانعة من قبوله — فهو : قول ، اختص به المصنف ! وفساده غني عن البيان ! . ولكن غفلات المصنف ، لا تنتهي عند حد !

● ● ●

غلطة للمصنف ، وغلو في الشعر

(الاصل) : [ثم الامام هو المنجي من الردى فهو الذي يدفع عن العباد الآفات وافانين الاقدار الفادحة ، وهو المطهر من العيوب والذنوب ، وهو المخصوص بالعلم كما هو المخصوص بالفضل ، وكلمة مخصوص فيها معنى الانفراد فالائمة هم العلماء وحدهم لا يشاركهم في العلم مشارك والناس لا يعلمون إلا ما علمهم إياه الائمة . والامام لا يدانيه أحد إذ ليس له نظير لأنه هو الكامل الجامع لاشتات الفضائل . ثم لا تستطاع معرفته ولا اختياره لعظم شانه ، وفي هذا المعنى قال أحد الشيعة في الإمام علي :

ألا إنما الأسلام لولا حسامه كعفطة عنز أو قلامة ظافر

يجل عن الاعراض والأين والمتى ويكبر عن تشبيهه بالعناصر] «١»

●

الصفات الصحيحة قد تكررت ، وتكرر الجواب عنها . والصفات الغالية قد تقدمت — أيضا — وتقدم الجواب عنها ، بأنها ساقطة لاغية . كما تقدم : وجود الصفات الغالية في الخلفاء الثلاثة ، في بعض كتب أهل السنة .

والشعر المذكور ، ليس لأحد من الشيعة ! . بل هو لعبد الحميد بن أبي الحديد ، من أهل السنة ، معتزلي في أصول العقائد ، حنفي في الفروع . وقد تقدم : النقل من كلامه في الخلافة ، وانها ليست منصوصة لأحد .

(١) ص [ل — م] من المقدمة ج ا

وهذان البيتان من قصيدة ، هي : واحدة من سبع أنشاهن في مدح أمير المؤمنين علي « ع » . وصرح في العينية بكونه معتزلياً ، فقال :

ورأيت دين الاعتزال وانني أهوى ـ لأجلك ـ كل من يتشيع

ولكن المصنف قطع ، بأن كل من يمدح علياً ، فهو شيعي . وهذا على خلاف ما قدمناه عن بعض أهل السنة بخط مستقيم ، من قوله خطابا للشيعة :

«مدحنا علياً فوق ما تمدحونه »

وإما الغلو الذي في البيت الثاني ، فليس من تبعات الشيعة . بل من تبعات الشاعر ـ أو المعتزلة ، على رأي المصنف .

وقد اخذت الشعراء في الغلو ـ في من يمدحونه ـ منذ أواخر الدولة المروانية ، وتفاقم في الدولة العباسية .

قال أبو نواس في الرشيد :

وأخفت أهل الشرك حتى أنه لتخفاك النطف التي لم تخلق

وقال العكوك في وال ، من ولاة بني العباس :

أنت الذى تنزل الدنيا منازلها وتنقل الدهر من حال الى حال

وما مددت مدى طرف الى أحد إلا قضيت بارزاق وآجال

وهي طريقة سوءاء . لا يدرى اي الشخصين أعجب : المادح ، أو الممدوح !

● ● ●

تكرار المصنف

(الاصل) : [وقد عجز الناس] إلى قوله : [النواميس النبوية] (١)

●

لله درّ أبي المصنف ! كيف يتسنى له التكرار من دون سئم ولا ملل ؟! وقد تقدم الجواب عن هذا كله ، فلا داعي للاعادة !.

● ● ●

(١) ص (م) من المقدمة ج ١

(الاصل) : [وقد كان مع رسول الله روح أعظم من جبرائيل وميكائيل وهذا الروح مع الامام ، ولا نعلم ماذا يريدون بالروح ، وأية روح هي اعظم من جبريل وميكائيل ؟ ولعلهم يريدون الحلول المشهور عنهم كما سوف يجيء] (١)

●

قد تقـــدم الكلام مستوفى ، في إمكان خلقه تعالى روحاً ، أعظم من جبرئيل وميكائيل ، لكون الروح المذكورة شيئاً ، و « الله على كل شيء قدير » .

كما تقدم : إن فعلية خلقه تعالى لها ، من الأصول الإعتقادية . وسبيل الأصول الإعتقادية ، ما عرفت ، من الإفتقار إلى مقطوع الصدور .

وإما قوله : « ولعلهم يريدون الحلول المشهور » .

ففيه : إن نسبة العقائد ؛ بل ونسبة الآراء في العلوم ، لا تصح بمفاد « لعل » ، ولا مفاد « كأن » .

وإن شهرة القول بالحلول - إن كان للامامية ، فهو مجبوب الأصل ، لا قائل به منهم . ولا ينسبه إليهم أحد .

وإن كان للفرقة الخاصة ، التي عميدهـــا ابن سبأ ، فهي : فرقة ضالة مارقة ، تفتي الامامية بكفرهم ، وترتب عليهم آثار الكفر ، من عدم صحة المزاوجة ، وحرمة الذبيحة ، وما أشبه ذلك .

● ● ●

سلاح الرسول . . . وتكرار من المصنف

(الاصل) : [ثم هنالك سلاح وعلم وكتب تتوارثها الأئمة ، وكل إمام يعهد إلى الامام الذي بعده كتابا فيه جميع ما يحتاج إليه البشر ، ولهذا فان الائمة أركان الارض يمسكونها عن الميدان والزلزال ولولاهم لانكفأت بأهلها ، ومن ادعى أنه

(١) ص (م) من المقدمة ج ١

إمام وليس كذلك فهو كافر كما أن من ادعى أنه إله أو رسول فهو كافر ، والامام مخالف للمخلوقات في خلقته وفي موته وفي كل شيء . فهو مخلوق من تربة تحت العرش وإذا ما ولد جاءه ملك وكتب على يده آية ثم رفع له منار يرى به اعمـال العباد أين كانوا . والأئمة متقدمو الوجود على الموجودات ، فقد كانوا مع الله قبل ان يكون معه أحد ثم بدا له أن يخلق فخلق وهم معه. وأرواح الأئمة وابدانهم مغايرة لارواح الناس وابدانهم . فأرواحهم من نور عظمة الله فهي الهية ، وأبدانهم مخلوقة من طينة تحت العرش ، واما سائر الناس فهمج للنار وإلى النار ، والامام مكلف بمثل ما كلف به النبي من البـلاغ والهداية لأنه مثله يوحى إليه ، وبيده الخير والشر والاسعاد والاشقاء . فلا يدخل الجنة داخل ولا يدخل النار داخل إلا بقسمته وأمره ، وقـد اعطي التصرف في ست في المنايا والبلايا يميت ويحيي ويبتلي ويعافي من يشاء ، وقد وكل إليه أمر الوصايا وفصل الخطاب وفوض إليه أمور العالم فهو يحل ويحرم ويفعل كل ما يشاء] (١)

●

تقدم الجواب عما عدى أمور :

١ ــ السلاح المتوارث

أجل ! هذا هو السلاح الذي أعطاه رسول الله « ص » ـ في مرض وفاته ـ علياً أمير المؤمنين « ع » ، مع بقية القوات الحربية ، المخصوصة به ، وهي إبله وأفراسه . فكما خص « ص » السلاح بعلي ، خص علي به الحسن ـ وهكذا .

ونسب بعض المؤرخين : ان سيف ذي الفقار صار إلى ولد الحسن ، فكان في يد محمد بن عبد الله ، بن الحسن بن الحسن . فلما قتل أخذه القائد للجيش ، الزاحف على المدينة المنورة ، في قتال محمد ، وسلمه إلى المنصور . وبقي السيف إلى أيام الرشيد . فلما خرج على الرشيد خارج ، اهتم منه الرشيد ، وجه له جيشاً ، وقلد القائد السيف، تيمناً وتفاؤلا بالنصر ، فكان كذلك . فقال بعض الشعراء ، يمدح القائد ، ويذكر

(١) ص [م- ن] من المقدمة ج ١

السيف :

أذكرت سيف رسول الله سنته وبأس اول من صلّى ومن صاما

وهذا ليس بصحيح . بل الصحيح ما قدمناه .

وعد المصنف له تنديداً ، لا وجه له ! . إذ ليس في ذلك مبالغة ولا غلو ! وإن كان للشك في صدقه ، لأنه لم يقف عليه ـ فكثير من ممادح اهل البيت وآثارهم ، لم يقف عليه المصنف ، حتى الذي في كتب أهل السنة ! .

٢ ـ مخالفة الإمام للناس في الموت

لم يدل على هذا ما نقله من الأخبار ، ولا وجدناه في غيره . فهذا اجتهاد من المصنف !

نعم ! مخالفة الامام لبعض الناس في الموت ، بمعنى أنه ينتقل من دار إلى دار ـ صحيح . غير أنه مشترك بينه ، وبين العظام من الصالحين ، وأشباههم من العلماء الراسخين ، ذوي التقى والصلاح .

٣ ـ تقدم خلق الرسول والأئمة

كون الرسول « ص » والأئمة ، متقدمي الوجود على الخلق ـ من أصول العقائد ، التي عرفت : أننا لا نثبتها بغير مقطوع الصدور .

٤ ـ الأمة والشيعة . . .

قد تقدم كون الخبر المنقول ، قد تضمن : أن الأئمة والشيعة هم الناس ، وغيرهم همج للنار وإلى النار .

وتقدم : كون أهل السنة ، ليسوا خارجين عن هذه الصفة .

غير أن المصنف ـ في شرحه هذا ـ قد خص الناس بالأئمة ، وغيرهم ـ قاطبة ـ في النار ، من غير استثناء لأحد !

فشرح المصنف ، إن كان للخبر ، فهو : غير مطابق له !

وإن كان اجتهاداً صرفاً من المصنف، لم يصح منه نسبته للشيعة !. والا لصح لكل مباش لفرقة، أن يجتهد في تأسيس عقائد، وينسبها لها !

« ما هكذا تورد ــ يا سعد ! ــ الابل » !

٥ ــ تصرف الأئمة . . .

تصرف الأئمة في التكوين، ولو كان بلا تفويض ؛ بل بإقدار منه تعالى وإمداد ــ لم يدلّ عليه خبر، سوى الخبر الذي ادّعى فيه موسى جار الله : إن فيه « ويفعلون ما شاءوا ».

فكيف يسوغ للمصنف ــ لولا القطع ! ــ أن ينسب عقيدة عظيمة، لعموم الشيعة، بمجرد نقل موسى جار الله ؟ !

ولكن المصنف يتسنى له القطع، فيقطع بالنقل ــ صرفاً وبالسماع، كيف ما اتفق !

٦ ــ تعميم المصنف قسمة الجنة والنار

عمم المصنف القسمة، في دخول الجنة والنار، للأئمة كلهم، مع أنه لا خبر يدل عليه . وإنما القسمة في ذلك، مخصوصة بعلي « ع » . وقد تقدم ما فيها من الأخبار، من الفريقين .

فتعميم المصنف : اجتهاد، ينفذ في حقه، ولا يتعداه !

وليت المصنف، ندّد بالحافظ ابن حجر، وبابن السماك، في الرواية عن أبي بكر، أنه قال لعلي : « سمعت رسول الله يقول : لا يجوز أحد الصراط، إلا من كتب له علي الجواز » ـ كما تقدم نقلها .

ولكن المصنف لا يندد بأحد، غير الشيعة، بل يبالغ في الاعتذار عنه ـ « وللناس فيما يعشقون مذاهب » .

٧ ــ المنايا والبلايا

قد تقدم : أن معنى المنايا والبلايا ـ العلم بها نفسيهما، فيكون من علم الغيب،

الذي تقدم الكلام ، في : ان بعضه ممكن وواقع ، في حق اهل البيت - كوقوعه لعمر ، فيما نقلناه .

وإن أريد منه : التصرف التكويني ، تمسكاً بظاهر « أعطي » - فلا بد من تأوله ، لو كان مقطوع الصدور . اما بأن يحمل على بعض ، من ذلك - كتصرف أمير المؤمنين عمر في العناصر الأربعة ، كما نقلناه عن القرماني - وكل أهل لذلك ومحل .

٨ - الإحياء والمعافاة

الاحياء والمعافاة ، لم يدل عليهما الخبر ، الذي نقله المصنف ، على تقدير دلالته على التصرف ، وإنما دل على الإماتة والابتلاء . وهما أمران غير الإحياء والمعافاة . فتوسيع النطاق من سعة فكرة المصنف - عفى الله عنه !

٩ - تكرار المصنف للتفويض

ساعد الله المصنف ! لا يسأم ، ولا يكل عن التكرار - معنى ولفظاً .

تقدم : أن الأخبار خلو من التفويض التكويني . وإنما هو من زيادة موسى جار الله !

نعم ! دلت الأخبار على التفويض في التشريع ، مجازاً ، لقوله - في الخبر ، الذي تقدم : أن موسى جار الله لم ينقله بتمامه ! - : « وما يشاءون إلا أن يشاء الله » . وفي غيره في خصوص النبي محمد «ص»، استناداً لقوله تعالى في حقه «ص» : « وما آتاكم الرسول فخذوه . وما نهاكم عنه فانتهوا » .

ولا بد - أيضاً - من التجوز في التشريع ، في الخبر الذي نقله موسى جار الله ، لو كان مقطوع الصدور ، لضمه علياً وفاطمة في ذلك. إذ الشارع - كما تقدم - هو الله تعالى ، بالذات ، والنبي محمد « ص » ، بالعرض . فالشارعية مفاضة منه تعالى ، عليه « ص » . وإما غيره فهو متشرع كائناً من كان .

غير أنك عرفت : اختلاف رتبة العلم . فهي في أهل البيت : علم حقيقي . وفي غيرهم : علم حقيقي ، وعلم صناعي شرعي . والعلم كله متلقى منه « ص » . والكل مثاب ومأجور .

وقد سقنا الكلام كله على الخبر ، الذي نقله موسى جار الله ، في حق الشيعة . وطريقتنا في مثله ، ما عرفت ، من عدم اثبات شيء من أصول العقائد .

ويزيد الخبر المذكور وهناً : كون راويه « محمد بن سنان » ، وهو ضعيف . فلا يكون ما يرويه حجة في الفروع ، فضلا عن غيرها .

قال ميرزا محمد (١) :

محمد بن سنان - بالسين المهملة والنون قبل الألف وبعدها - أبو جعفر الزاهري ، من ولد زاهر ، مولى عمرو بن الحمق الخزاعي . وكان أبو عبد الله بن عياش ، يقول : حدثنا أبو عيسى محمد بن أحمد بن محمد بن سنان . قال : هو محمد الحسن بن سنان ، مولى زاهر - إلى أن قال ، نقلا عن ابن الغضائري : إنه غال لا يلتفت إليه .

وروى الكشي قدحاً عظيماً ، وأثنى عليه - أيضاً (٢)

والوجه عندي : التوقف فيما يرويه ، فإن الفضل بن شاذان - رحمة الله عليه - قال في بعض كتبه : إن من الكذابين المشهورين ابن سنان ، وليس بعبدالله (٣)

فرجل هذا شأنه ، لا تعتمد روايته في الفروع . فكيف تعتمد في أصول العقائد ؟!

وسيأتي في الأخبار ، التي يوردها المصنف ، حال رواتها ، وأنهم ضعفاء ، لا تعتمد روايتهم . ولا ينافي ذلك إيراد الكليني لها . فإن أهل الحديث لهم شؤون ، غير شؤون التحقيق والتدقيق - كما لا يخفى على من أحاط خبراً بكتب الحديث.

● ● ●

(١) ص ٢٩٨ من كتابه الكبير.

(٢) تجد القدح فيه ، في ص ٣١٥ من معرفة أخبار الرجال ، للكشي . كما تجد الثناء عليه ، في ص ٣١٦ ، من المصدر [تلميذ] .

(٣) تجد هذا القول في ص ٣١٥ ، من المصدر عند ذكر القدح فيه [تلميذ] .

أوصاف الامام من الكتاب والسنة

(الأصل) : [هذه مجموعة من الأوصاف إذا ما نسقت لموصوف واحد ونسق معها ما قدمناه خرج من بينها رب عظيم جامع لأوصاف الربوبية] (١)

●

بما بيناه اتضح : أن أوصاف الإمـــام ــ عند الشيعة ، مأخوذة من الكتاب والسنة القطعية ، موافقة للعقل . فهي مجموعة من الأوصاف ، تنطبق على رجل هاد مهدي ، مطيع لله ولرسوله ، مقتف للشرع الشريف ، متبع للدين الحنيف ، ليس بالسارق لمال الله ، ولا الفرق من حرب أعداء الله ، يتكلم بالحكمة ، وينطق بالحق ، لا يظلم في قضاء ، ولا يحيد عن نهي ، إما معصوم ، أو خليفة راشد .

ومن خلا من هـــذه الصفات ــ كبني مروان وبني العباس ــ فهم أئمة عند المصنف ! هنأه الله بتوليهم ، والاقتداء بهم !

وإما الرب ، فهو الله ، لا أحـــد سواه ، لا يخرج من فكرة ، ولا يتولد من واهمة .

ولعل المصنف ، سمع قول جميل صدقي الزهاوي البغدادي :

تحيرت لا أدري تجاه الحقائق ءأني خلقت لله أم هو خالقي

فأزاله عنه ، ونسبه إلى الشيعة ! عفى الله عن المصنف !

● ● ●

التوسل ، وحديث المغني . . .

(الاصل) : [فإذا ما أضيف إلى هذا ما ينحونه الائمة من الضراعات ومعاني العبودية خرج من ذلك إله عظيم معبود ، ولا فرق بين الإمام عنـــد الشيعة وبين اللاهوت والناسوت وروح القـــدس أو المسيح عند النصارى ، ولعل هذه مستعارة

---

(١) ص (ن) من المقدمة ج ١

من تلك] (١)

●

قد تقدم : إن نسبة الالتجاء والتضرع ، لعموم الشيعة ؛ ناشئة من القطع المتسفي للمصنف ــ سامحه الله !

وإلا فعلماء الشيعة وعرفاؤهم ، ومن أخذ بهــديهم ؛ إنما يزورون قبور الأئمة ، ويسألون الله بحق الائمة وجاههم . ومن صحح منهم الاستغاثة بالميت ، بالوجه الذي صح به الاستغاثة ، بالحي الحاضر ، ربما يستغيث عند ابتلائه بالمكروه .

وإما المحتاطون منهم : فلا يتعدون عن التوسل ؛ بالاعمال الصالحة وبالحق .

إما التوسل بالأعمال الصالحة ، للانسان نفسه ولغيره ـ فلا شبهة في جوازه . بل لعله لا خلاف فيه ـ أجده .

وقريب منه : التوسل بالحق . ففي الدعاء المستحب ، للخارج إلى المسجد : «اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك » .

وقد أفتى باستحبابه ــ عاملًا به ــ جملة من العلماء ، حتى أن بعض عظماء المانعين ، أورده ــ في بعض مصنفاته ــ جازماً على الفتوى به .

كما قد تقــدم : إن الذي تقتضيه الأوصاف الشرعية بالكتاب والسنة النبوية : إمام هاد مهدي ، عادل منصف ، إما معصوم ، أو خليفة راشد .

وفرق عظيم عند الإمامية : بين اللاهوت ، وبين الإمام !

ولكن المصنف ــ عفى الله عنه ! ــ يستعظم هــذه الصفات ، المستفادة من الكتاب والسنة ــ كآية التطهير ، وآية المباهلة ، وآية الأيقاف ، ونص المنزلة ، ونص الأمان لأهل الارض ، ونص التشبيه بسفينة نوح ، وباب حطة ، ونص الجواز على الصراط ، الذي اختصت بروايته أهل السنة ــ لعــدم انطباق ذلك ، على من يعتبر خلافتهم وإمامتهم ، من بني مروان وبني العباس ، إذ هم عريون من تلك الأوصــاف ، ناءون عن تلك السجايا ، فينفيها ــ جازماً ــ لا يلوي على شيء ! ويفر منها فرار المهزوم من الهازم !

---

(١) ص (ن) من المقدمة ج ١

وكان له مندوحة في الجمع ، بين الإعتراف بها ، على أنهـا ليست شرطاً في الإمامة ، فإن اتفقت حصولا ، فما أحسنه ! والا فلا !.

ولو كنا كالمصنف ، في تسني القطع ، لقلنا ــ فيما أورده جلال الدين السيوطي ، في شأن الصديق : إنها مجموعة من أوصاف ، يكون الصديق إلها أعظم من الله ، أهل السنة !

وما ذكره ــ أيضاً ــ في شأن الفاروق ، مع انضمام ما أورده جملة من المحدثين من أهل السنة ، فيما نقل عن بعضهم ، من : حضور رجل عنـد النبي « ص » ، ينشد الشعر ، فدخل عمر ، فأسكت النبي « ص » المنشد . فلمـا خرج عمر أمره النبي « ص » بالعود . وهكذا إلى ثالث مرة . فأنكر المنشد ذلك . وقال : يا رسول الله ! أراك تأمرني بالانشاد ، فإذا حضر عمر منعتني ؟ ! فقال النبي « ص » : إن هــذا رجل لا يحب الباطل ! .

ظهر من ذلك مجموعة من الأوصاف ، إذا نسقت للفاروق ظهر : كونه أتقى من النبي « ص » وأورع ، لأن الفاروق لا يحب الباطل ، والنبي « ص » يحبه ! .

ولكن المصنف ـ عفى الله عنه ! ـ إما أنه لم يلم بهذه الأشياء ، وإما أنه ينساها ـ والنسيان كالطبيعة الثانية للانسان .

● ● ●

قول الفرقة لا يتعداها

(الاصل) : (والشيعة تقول بحلول اللاهوت في ناسوت الأئمة) (١)

●

هذه من النسب العامة ، التي يتسنى القطع فيها للمصنف ! وينسيه قوله تعالى : « لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده » . وينسبه بديهة العقل والشرع ، من اختصاص الجريمة بصاحبها ، ولا تتعداه إلى غيره :

(١) ص [ن] من المقدمة ج ا

وأي شريعة حكمت إذا ما جنى زيد به عمرو يقاد ؟ !

فقول عبد الله بن سبأ ، بتأليه أمير المؤمنين علي « ع » ، ومتابعيه من الفرقة الغالية، التي تتبرأ منها سائر فرق الشيعة لا يصحح نسبته لعموم الشيعة عقل ولا شرع !.

واعطف عليهم الفاطميين – إن صح . وإلا فالتأمل فيما نسب إليهم يقضي بفساده. وإن منشأه دسائس الخلفاء العباسيين .

وكيف كان فلا معنى لتعدي الجريمة لغير صاحبها ! .

ولهذا لا ننسب إلى عموم أهل السنة : قول القادرية ، في الشيخ عبد القادر ، من التفضيل على البرية . بل تقدم : أنه ينسب إليهم تفضيله فوق ما تدركه العقول .

● ● ●

غفلة من غفلات المصنف

(الاصل) : (وقد جهر قدامى الشيعة بهذا ، وهذه الأوصاف التي يخلعونها على الامام لا فرق بين قولهم بها وبين أن يقولوا ان الامام شريك لله أو مساد له أو هو هو) (١)

●

قد تقدم الجواب مفصلًا ، عن الصفات الراشدة المهدية ، الثابتة للامام بنص الكتاب والسنة النبوية ، وعن كون المتجاهر عبدالله بن سبأ ، وأصحابه الفرقة الضالة . وان من عداها من فرق الشيعة ، بمعزل عن ذلك ، بريئون منه . فلا موقع لقول المصنف : « انه لا فرق بين قولهم » – الخ !

وإما قوله : « وقد جهر قدامى الشيعة » – فهي غفلة من غفلات المصنف ! فإن قدامى الشيعة : أهل التوحيد ، والعقايد الصحيحة . إذ هم : العباس بن عبد المطلب ، وابناه – عبدالله ، والفضل – وسلمان ، وأبو ذر ، والمقداد ، وعمار بن ياسر ، وعمران بن حصين وغيرهم من المهاجرين والأنصار .

وإما القول بتأليه أمير المؤمنين علي « ع » : فأول من قال به عبدالله بن سبأ ،

(١) ص (ن) من المقدمة ج ١

واتبعه من لا يعتد به ، تحقيقاً لقوله : « ما رفعت راية ضلال ، الا ولف بها أناس سفهاء ». وبالتأليه خرج عبدالله وأصحابه عن فرق الإسلام ، ودخلوا في فرق الكفر.

● ● ●

وحدة الوجود

(الاصل) : (ومن هذا الطريق دخل إلى الإسلام القائلون بوحـــدة الوجود وبحلول الخالق في خلقه ، وكان هذا أصل الأصول لما أصاب الإسلام والمسلمين من الفساد واعتلال العقائد) (١)

●

ليس سبب القول بوحـــدة الوجود ، قول عبدالله بن سبأ وأتباعه . وإنما سبب ذلك : النظر في كتب الفلاسفة ، بعد أن عربت ودخلت في الإسلام ، فرأتها علماء الإسلام : أفكاراً دقيقة ، وآراءً سامية ، فصدوا بذلك عما فيها من المفاسد .

فمن ذلك : قاعدة أن الواحد لا يصدر منه إلا واحد .

ومنها : أصالة الوجود ، أو الماهية ــ إلى غير ذلك ، مما ليس هنا محل ذكره .

ومنها : ما أشار إليه المصنف ، من وحدة الوجود . وهو ، في الحقيقة : أعظم المباحث ، وأهمها في الحكمة النظرية . وهي ضربان : كبرى ، وصغرى .

إما الكبرى ، فهي : التي قال بها ابن عربي ، من أهل السنة ، ومتابعوه الصوفية : أن لا وجود في العالم ، إلا وجوده تعالى . ولهم في ذلك عبارات متفننة . فتارة : يعبرون عن « الوجودات » بـ « التنزلات » وأخرى : بـ « الأطوار » .

ونسب إلى بعضهم ، أنه قال في حقه تعالى : ما أوجد إلا نفسه . إلى غير ذلك. وهو قول ساقط لاغٍ عجيب !

وأعجب منه : دعوى أصحابه : أنه هو الرقي في معرفته تعالى ! ــ مع أنه عين النزول ، لاستلزامه اتحـــاده عز وجل ، بما ننزه القلم عن ذكره ! وإن كان مطلق اتحاده عز وجل ، بشيء من الممكن ، ينبغي تنزيه القلم عنه ! .

---

(١) ص (ن) من المقدمة ج ١

وإما الصغرى : فقد قال بها كثير من علماء أهل الحكمة من المسلمين ، وهي : كون الوجود سنخاً واحداً لله تعالى ولغيره ، إلا أنه في حقه تعالى الواجب الذاتي الحق ، الذي لا يحول ولا يزول . وفي حق غيره الحادث العارض الباطل .

وهذا القول ـ أيضاً ـ غير صحيح ! وكفى في عدم صحته استلزامه الشركة بين الخالق والمخلوق . والشركة مستلزمة للتركيب ، لافتقار المشتركين للمائز . وتجويز « كون ما به الإشتراك ، هو عين ما به الامتياز » غير صحيح .

ولا يصححه ما استندوا إليه في ذلك ، من النورين المتمايزين ، المختلفين قوة وضعفاً ، فإنهما مشتركان في النور ، متمايزان في التشخص . ويتميز القوي عن الضعيف بقوة النور . فالنور حينئذ هو المشرك ، وهو المميز . فانتفى لزوم التركيب عن الواجب . وصح القول بوحدة الوجود . إذ يرده : أن الإمتياز المذكور ، إنما هو بقوة النور ، وهو في الحقيقة زيادة . فيكون ما به الإشتراك ليس عين ما به الإمتياز .

فإن قيل : إن هذه الزيادة ، ليست متشخصة . وإنما النور القوي وحداني ، والتشخص يعرض عليه بعروض واحد .

فالجواب : إن هذا ينفي التركيب الحقيقي ، لا التركيب الاعتباري . والحق تعالى منزه عن كل تركيب .

والمقام لا يسع بسط المقال فيه . غير أنه لا ينبغي أن ينكر : إن لعلم الحكمة فوائد ، ومدخلية في رقي العقائد . وطوبى لمن دخل فيه ، ووفقه الله تعالى لإصابة ما فيه من الحق ، واجتناب ما فيه من الباطل : « وقليل ما هم . وقليل من عبادي الشكور » .

رأي الشيعة في الصحابة

●

الأشاعرة والمعتزلة فرقتان

(**الاصل**) : [(المسلمون في رأي للشيعة)] (١)

●

ظاهر العنوان : أن المراد من « المسلمون » ، سائر الفرق المنتحلة للاسلام. فيعم : أهل السنة ، والنواصب ، والخوارج ، وغير ذلك من الفرق المنتحلة للاسلام.

والمراد بالشيعة : كل من قال بالنص منه « ص » ، على إمامة علي والحسنين ، فإنه الجامع بين جميع فرق الشيعة.

فإن كان المراد برأي الشيعة فيهم : أن الشيعة ترى غيرها من الفرق هالكاً ، وهي الناجية — فقد تقدم : أن هذا أمر لا تختص به الشيعة. بل إن كل فرقة ترى نفسها الناجية ، وغيرها الهالك ، قضاء لقوله « ص » ، الثابت بلا ريب : « تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة : فرقة ناجية ، والباقي في النار ».

حتى أن الشيعة — فيما بينها — ترى كل فرقة منها هي الناجية ، وغيرها من الشيعة هي الهالكة. وهكذا غيرها من الفرق.

فالمعتزلة والاشاعرة ، كل منهما من أهل السنة. وكل منهما ترى : أنها هي الناجية ، والأخرى هي الهالكة.

ودعوى المصنف : أن المعتزلة من فرق الشيعة — غفلة منه ، لما قدمناه ، مراراً ، من : أن التشيع ملزوم للقول بالنص منه « ص » بالإمامة. والمعتزلة لا تقول بذلك.

والذي صير الأشاعرة والمعتزلة فرقتين ، هو : اختلافهم في أصول العقائد.

(١) ص (ن) من المقدمة ج ١

فالمعتزلة : عـــدم زيادة صفاته تعالى الذاتية على ذاته ، والتفويض في أفعال العباد ، وكون علي أفضل الصحابة ـ إلى غير ذلك .

وللأشاعرة : زيادة الصفات على الذات ، والجبر في أفعال العباد ، وكون الخلفاء الثلاثة أفضل من علي . إما في الخليفتين الأولين ، فلقدمائهم متسلسلاً . وإما في الخليفة الثالث ، فكان محل اختلاف بين قدمائهم ؛ ثم استقر إجماعهم على تفضيل الخليفة الثالث ـ أيضاً ـ من أزمان متأخرة .

● ● ●

رأي المصنف لا يطابق عنوانه

(**الاصل**) : (للشيعة في سائر الامة ولا سيما الصدر الاول رأي شنيع . وقد تعبدوا بتأليف اللعنات الملتهبة وارسالها على المسلمين ، وقد خصوا بأشد ذلك أكابر المسلمين كالخلفاء وقد ملأوا كتبهم بهذه اللعنات وأبدعوا أي ابداع في إجادتهـــا وإسباغ الاثواب الشعرية الخيالية عليهـــا ، وهم لا يشكون في كفر كبار الصحابة كالخليفتين وكفر من تولوهم في جميع العصور) (١)

●

هذا التقرير لا يطابق العنوان . بل كان حقه : رأي الشيعة في الصحابة ، ومن لا يتولى أهل البيت ـ حتى يتطابق العنوان والمحتوى .

وفي المقام أبحاث :

١ ـ اللعنات :

إن اللعنات لم يسندها المصنف إلى كتاب ، ولا إلى شخص معين . ونتزهه عن القذف والرجم ! بل إن ذلك ناشيء من عادته : اجتهاداً ، أو قطعاً !.

ولكن اللعنات الملتهبة، المقطوعة الصدور ، إنما هي لآل أبي سفيان وبني مروان، يرسلون شآبيبها على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » ، علناً جهـــاراً ، فوق المنابر الإسلامية ، حتى منبره « ص » في المدينة المنورة . وصورة اللعنات الملتهبة :

(١) ص « ن » من المقدمة ج ١

« اللهم إن أبا تراب قد ألحد في دينك ، وصد عن سبيلك ، فالعنه لعناً وبيلاً ، وعذبه عذاباً أليماً » .

ولكن المصنف لا يسوؤه لعن علي ، ولا يحزنه ! ولذا لم يحط ذلــك عنده من قدر آل أبي سفيان وبني مروان ، ولا مقدار ذرة !

بيد أن الله بلطفه ، منّ بتخلف العبد الصالح ، عمر بن عبد العزيز ، فقضى عــلى هذه الطامة الكبرى ، والمصيبة العظمى ؛ فمنع من لعن علي ، وأبدل تلك اللعنات الملتهبة ، بقوله تعالى : « إن الله يأمر بالعدل والإحسان » ــ الآية ــ « وكل إناء بالذي فيه ينضح » .

٢ ــ نسبة غير صحيحة

إنه نسب إلى الشيعة : سب عموم المسلمين ، مع أن هذا غير صحيح بالبديهة !

ولازم ذلك : أن يكون المصنف ينكر اسلام من تمدحه الشيعة ، من شهداء بدر وحنين وخيبر ، وسائر غزوات النبي « ص » ، وينكر إسلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » ، وبقية بني هاشم ، وسائر المهاجرين والأنصار .

فليس المسلمون ـ حينئذ ـ عند المصنف ، إلا الخلفاء الثلاثة ، ومعاوية ، وعمرو بن العاص ، وكم صحابي ، ممن يزعم : أن الشيعة تسبهم ! فالذي باء به أعظم وأفظع وأشنع ، مما نسبه للشيعة .

٣ ــ مطالبة المصنف بمستند دعواه

قــد تقدم ما رويناه عن الصادق « ع » ، من افتخاره بتولده من أبي بكر ـ مرتين ـ ومن حكمه « ع » بتفسيق من سبّ الخلفاء . فمن أين جاء المصنف : أن الشيعة لا يشكون في كفر الخلفاء ؟

وهل هو إلا ناشيء من اجتهاده ، في فهم أخبار وقف عليها ، لا تدل على شيء مما اجتهد فيه . بل تدل على خلافه ؟ ! وقد تقدم نقلها .

وإما كفر من تولوهم ، فإن كان مع عــدم بغض علي وولده ، وعدم سبهم

ومعاداتهم ـ فهو قطع صرف من المصنف ! إذ لا موجب للتفسيق، فضلاً عن الإكفار !

وإما أهل السنة ، فهم : فوق هـــذه الرتبة . إذ هم يمدحون علياً وولده ، ويمجدونهم ، ويذكرون لهم ما هم أهله من المناقب والكرامات . وذاك هو الدليل القطعي ، الكاشف عن المحبـــة والمودة ، تمسكاً بالكتاب ـ كآية : لا أسألكم ـ والسنة النبوية .

فالشيعة لا تكفرهم بتاً . ويدل على ذلك : أن الإمامية تزاوجهم ، وتحـــل ذبائحهم ، وتخالطهم ، وتعظم علماءهم ـ ولا سيا الأئمة الأربعة وأبي يوسف ـ وتعتني بمحدثيهم ـ ولا سيا الشيخين .

بل قد تقدم : إن الحق ـ وفاقاً لجملة من المحدثين ، من الإمامية ـ أن الإمامية وأهل السنة فرقة واحدة .

... وإن كان مع بغض علي وفاطمة وولده ، ومعاداتهم وسبهم ، كالخوارج والنواصب ، فهم فسقة فجرة . وقد لعن الحافظ ابن حجر الخوارج (١)

وإما كفرهم ، فهو : قول مشهور بين الإمامية . والتوقف في ذلك أولى وأسلم.

وبما بيناه ، اتضح : أن تولي الخلفاء الثلاثة ، لا يوجب ـ عند الإمامية ـ فسقاً ، فضلا عن الكفر . وإنما الموجب هو نصب العداوة لأهل البيت .

٤ ـ الشيعة تمدح الخلفاء

قول المصنف : « ولا سيا الصدر الأول » ـ اعتراف منه بقلة ما نسبه إلى الشيعة من السباب ، في الصدر المتأخر منهم . فالتفت المصنف في ذلك ، بعض التفات ! وليته التفت تمام الإلتفات ، ليعترف بأن الإمامية ـ في هذا العصر ـ لا تمس كرامة الخلفاء ، البتة .

فهذه كتابهم ، وهذه كتبهم ـ وبيد المصنف بعضها ، كأصل الشيعة وأصولها ، للشيخ محمد حسين كاشف الغطاء ـ تنفي ، علناً : السب عن الخلفاء ، وتثني عليهم .

وممن صرح بنفي السب ، السيد محمد باقر الحجة ، أحد مشاهير المجتهدين في كربلا ـ

(١) ص ٧٢ من الصواعق

في منظومته المطبوعة في بمبي - قال :

فلا نسب عمراً . كلا ! ولا عثمان ، والذي تولىّ أولا
ومن تولىّ سبهم ففاسق حكم به قضى الإمام الصادق

ثم قال :

وعندنا فـلا يحل السب ونحن - أيم الله - لا نسب

وقلت في منظومة لي بالثناء ، الأسمى رتبة من نفي السب :

ولست فضل الخلفاء أجحد صديقنا . فاروقنا المستشهد

إلى غير ذلك من الكتب الحديثة . بيد أن المصنف لا يلوي على شيء ، غير ما هو بصدده ! — عفى الله عنه وسامحه !

٥ ـ زحف المصنف على الشيعة

زحف المصنف في هـذا الكتاب على الشيعة ، بفيلق جرار مستعد — لما قطع به واجتهد فيه - بجميع القوات ! فألجأ ذلك إلى وجوب الوقوف قبالته ، وإن شق علينا أن نحرر بعض الذي تقف عليه — أيها القارىء !

نسب المصنف ذم بعض الصحابة ، وأمي المؤمنين — عائشة وحفصة — الى كتب الشيعة ، حتى كأن كتب أهل السنة — طراً — خالية من ذلك ، ليتم التشنيع في ذلك على الشيعة ! وغفل عما ورد في كتب أهل السنة من ذلك !

فقد تقدم عما هو أصح كتاب بعد القرآن ، عند المصنف ، والشيخ الحافظ ابن حجر ، ناسبين له لعموم أهل السنة — وهو : صحيح البخاري .

ففيه من الصحاح ، الدالة على ردة بعض الصحابة ، بعد موته « ص » ، بلا فصل ، ودخولهم النار . ذكر ذلك في (باب الحوض) وغيره . وقد تقدم شطر منها .

وفي بعض الصحاح : « لا يصدر منهم ، إلا مثل همل النعم » — أي : القليل — قال شيخ الإسلام : « هذا مشعر بأن بعضهم عصاة ، وبعضهم كفار » (١)

(١) ص ٨٨ ج ٤ هامش صحيح البخاري . وقد تقدم نقل سيدنا الإمام ، لهذه القولة — في صدر الكتاب — كما أتى على بضعة من الأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع . (تلميذ)

والصحيح الدال على أن أمير المؤمنين عمر ، نسب الهجر إلى رسول الله «ص» .

والصحيح الدال على أن جماعة من الصحابة ، نسبوا الهجر إليه « ص» .

والصحاح الدالة على أن المرأتين المتظاهرتين ، على رسول الله « ص » : عائشة وحفصة . وقد تضمن بعضها عن أمير المؤمنين عمر : إن أم المؤمنين عائشة ، تغضب النبي « ص » إعجاباً بحسنها ، ويحب رسول الله « ص » إياها .

والصحيح الدال على أن بيت عائشة محل الفتنة ، حيث يطلع قرن الشيطان .

وإذا تأملت في شأن أمي المؤمنين – عائشة وحفصة – وجدت : أن ما أورده أهل السنة في حقها ، اكثر مما أوردته الإمامية . وذلك لأن الامامية إنما أوردت خروج عائشة على أمير المؤمنين علي « ع » ، وحربهـا إياه ، وشماتتها بقتله . وذلك مشترك بينهم وبين أهل السنة .

إما الخروج والحرب ، فهو من الوقائع الضرورية في الإسلام ، فرواه المؤرخون من الفريقين . وفيه أخبار عنه « ص » لهـا ، بما سيكون من الخروج والقتال . والأخبار مروية للفريقين .

وإما الشماتة ، فقد أوردها ابن الأثير ، في الكامل (١)

وانفرد أهل السنة ، بما تقـدم . نعم ! جزم أهل السنة بتوبتها . ولم تجزم الإمامية كلها بذلك . فمنهم من شك ، كالسيد المتقدم ذكره . قال في المنظومة المذكورة :

لكنك زوجة خير البشر	ونحن – يا أم – على تحير
قد قيل : تبت ، وعلي أعرضا	عن أمرك،والحكم تابع الرضا
فيـا حميرى سبك محرم	لأجل عين ألف عين تكرم

وقد جزمت بالتوبة – ولله تعالى الحمد – فقلت في المنظومة ، المتقدمة الذكر :

---

(١) ص ١٧ م [وفي طبعة إدارة الطباعة المنيرية عام ١٣٥٦ هـ موجود في ص ١٩٨ ج ٣]

إن لأم المؤمنين عـــائشة   توبة نادم ، ولا منـــاقشة
قد ندمت إلى انقضاء عمرها   على قتالها ولي أمرها – إلخ

وإما أم المؤمنين حفصة ، فلم أجد لهـــا ذماً في كتبنا ، سوى ما رواه بعض المؤرخين منا : إن أم المؤمنين عائشة ، دعتها للخروج ، فأحبّت وفاقها على ذلك ، فمنعها أخوها عبدالله ، فامتنعت .

وعلى تقـــدير ثبوته ، فهو أمر مّا ، لا يعبأ به . إذ لا أثر له في الشرع – أصلاً ورأساً – فليس بذم بتّاً . مع أن أهل السنة قد أوردوا ما سمعت .

إلى غير ذلك من الصحاح ، التي تقدمت ، نقلاً عن صحيح البخاري . بل قـــد تقدم الخبر المروي ، في شأن الصديق – في الصواعق ، وتأريخ الخلفاء عنه « ص » : « ما من رجل إلا وعلى بيته ظلمة ، إلا باب أبي بكر فإن على بابه النور » .

ذمّ الخبر جميع المهاجرين والأنصار ، سوى الصديق . ولم يوجد مثل ذلك في كتبنا قط .

وهذه الأخبار بمرأى من أهل السنة . ونراهم يتأولونها ، ويعالجونها بكل موائم وموافق . وإما ما يوجد في كتب الشيعة ، فهو مريض ميؤوس البرء ، فلا علاج له . بل علاجه التنديد والتشنيع !

وفي الحقيقة لا عتاب عليهم . بل العتاب على حظ الشيعة . فهم كما قيل :

سوء حظي أنالني منك هجرا   فعلى الحظ لا عليك العتاب

نعم ! ربما يساعد حظ الشيعة على وجوه مساعد لهم ، من إخوانهم أهل السنة ، كالإمام الهندي ، والحافظ الشيخ ابن حجر . وربما يوجد غيرهما – أيضاً – وهذا من منّه وكرمه تعالى .

● ● ●

كل فرقة ترى أنها الناجية

(**الاصل**) : (والنقل في كتبهم لا يحصره كتاب . وفي كتابنا هذا أفانين من هذا النوع . وقد تقدم قولهم ان الشيعة والأئمة هم الناس وأن المسلمين وغيرهم همج

للنار وإلى النار ، وأن الله لا يتقبل من مسلم حسنة مهما أحسن وبالغ في الإحسان، إن لم يكن شيعياً) (١)

●

إن كان من أفانين السباب : قول الفرقة أنها ناجية ، ومن سواها هالك — فكل فرقة تسب الأخرى . فالسنة تعد الخوارج فرقة ، والنواصب فرقة ، والشيعة فرقة. وهكذا غيرهم . ولا تعدو السنة أن تقول : هي الناجية ، وغيرها الهالك وفي النار .

فالسنة — حينئذ — قد ملأوا كتبهم من السباب ، لسائر الفرق . وهكذا الزيدية ، وغيرها من سائر الفرق . فكل فرقة قد ملأت كتبها بسب غيرها ، من فرق المسلمين . فلا معنى لتخصيصه بالشيعة ، وعده عيباً لهم !

ومن العجيب : ادراج المصنف غير المسلمين في التشنيع ! وما أدري ! هل نظر المصنف في منكري نبوة النبي محمد « ص » ، وعبـــدة الأوثان ، ومنكري النبوة بتاتاً ، ومنكري الألوهية — أصلا ورأساً ؟ أهم في أعالي الجنة ؟ أم في أواسطها ؟ الأمر إلى الله ! ثم إلى المصنف !.

وإما أنه لا يتقبل من مسلم حسنة ، مهما أحسن وبالغ — فهو كذلك ، بمقتضى التفريق . وإلا لما صح اختصاص النجاة بفرقة ؛ ودخول الباقي النار !.

مع أنه قد تقدم : أن لا محل لجزع المصنف ، من امتداح الشيعة ؛ مع أن بعض الجهابذة من أهل السنة ، يقولون : إن أهل السنة هم الشيعة .

ولكن المصنف لما قطع بكونه ليس من الشيعة ، وأهل السنة ليسوا من الشيعة— عظمت عليه هذه المادح ! وما التفت إلى أنه ، على تقدير صحة قطعه ، هـــذا لازم التفريق .

● ● ●

مخالف أهل البيت

(الاصل) : (وتقـــدم أن من أنكر أحداً من أئمتهم فهو كافر ضال والله

(١) ص (س) من المقدمة ج ١

شانيء لأعماله) (١)

●

قد تقدمت الأخبار عن أهـــل البيت : أن المخالف لهم مع العناد ؛ عليه ذنب واحد ، إن كان غيرها شمي ؛ وذنبان ، إن كان هاشمياً .

فهل – مع هذا – يصح ما نسبه المصنف ، من إكفار من أنكر إمامة واحد منهم ؟! . لا يعقل ذلك !

● ● ●

الإمام العادل والجائر

(الاصل) : (وأن من تولى إماماً جائراً كابي بكر وعمر فهو كافر للنار وإلى النار) (٢)

●

قد تقدم كون الأخبار في بيان عقيدتين كليتين . وهما : مدح الإمام العادل ومتبعيه ؛ ونجاتهم . وذم الإمام الجائر ، ومتبعيه ، واستحقاقهم العقوبـــة . وهو معنى صحيح ، لا ريب فيه . ولم يذكر فيها تشخيص أحد ؛ أصلاً ، حتى بالكناية . وإنما في خبر واحد منها : لا يتولونكم ويتولون فلاناً وفلاناً .

فكونهما الصديق والفاروق – قطع من قطوعات المصنف ، لا يمضي على الإمامية !

وغفل المصنف عن كونه ، هو الذي مسّ كرامة الخليفتين ، لا الخبر ، ولا الكليني – شرف الله مقامه – (ما هكذا تورد يا سعد الإبل) .

● ● ●

تضعيف خبر . . .

(الاصل) : (وقد روى الوافي « ان أول من يبايع أبا بكر هو إبليس ، وأن

---

(١) ص (س) من المقدمة ج ا

(٢) المصدر ذاته

النبي قال أول من يبايع أبا بكر في منبري هذا هو ابليس») (١)

●

الجواب :

١ ـ عدم حجية الخبر

إن ما في الوافي ليس حجة على غير صاحبه ، من الإمامية - لما عرفت من : أنهم لم يسدوا باب الإجتهاد ، حتى في الأحكام الشرعية الفرعية !

فكيف يقلدون في الأصول الإعتقادية ، والقضايا الواقعية التكوينية — كهذه القضية ؟ !

٢ ـ رواة الخبر

إن الموجود في الوافي ـ في ذلك ـ خبران : الأول منهما : عن جابر ، عن الصادق. والثاني : عن سليم بن قيس الهلالي ، عن سلمان الفارسي .

وجابر ـ هذا ـ هو الجعفي . وهو وسليم المذكور ضعيفان . فهما فرسا رهان ، ورضيعا لبان ، لا يعتد بروايتهما .

قال العلامة الحلي :

(وقال ابن الغضائري : إن جابر بن يزيد الكوفي ثقة في نفسه . ولكن جل من روى عنه ضعيف . فمن أكثر عنه من الضعفاء : عمرو بن شمر الجعفي ، والسكوني ، ومنجل ابن جميل الأسدي . وأرى الترك لما روى هؤلاء عنه ، والوقف في الباقي ، الإ ما خرج شاهداً . وقال النجاشي : جابر بن يزيد الجعفي لقي أبا جعفر وأبا عبدالله عليهما السلام ومات في أيامه سنة ثمان وعشرين ومائة . روى عنه جماعة غمز فيهم وضعفوا منهم : عمرو بن شمر ، ومفضل بن صالح ومنخل بن

(١) ص (س) من المقدمة ج ١

جميل (١) ، ويوسف بن يعقوب . وكان في نفسه مخلطاً . وكان شيخنا محمد بن محمد بن النعمان ينشدنا أشعاراً كثيرة في معناه تدل على الإختلاط . ليس هذا موضعاً لذكرها . والأقوى عندي : التوقف فيما يرويه هؤلاء — كما قـــاله الشيخ ابن الغضايري « ره ») (٢) .

نتيجة هـــذه الترجمة : التوقف في رواية جابر ، عند من وثقه ، فضلاً عمّن لم يوثقه . وإنما قلنا : هو جابر الجعفي ، لروايته عن أبي جعفر « ع » . وليس عندنا من اسمه جابر ، ويروي عن أبي جعفر — أي : الباقر — غيره . لأن من رجالنا من اسمه جابر ثلاثة : جابر بن عبدالله الأنصاري البدري ، وهو ممن أدرك الباقر ـ حال صغره ـ ولم يروِ عنه ، لموت جابر ، قبل موضع الرواية من الباقر « ع » . وجابر المكفوف ، وهو لم يدرك أبا جعفر ، وإنما أدرك أبا عبدالله ، ولم يروِ منه شيئاً . فتعين كون راوي هذا الخبر ، هو : جابر الجعفي .

وقال العلامة المجلسي ، في الوجيزة :

سليم الفراء ثقة . وابن قيس الهلالي مخلط .

وحكى العلامة الحلي ، عن ابن الغضايري ، أنه قال :

وكان أصحابنا يقولون : ان سليما لا يعرف ، ولا ذكر في خبر ، وقد وجدت ذكره في مواضع من غير جهة كتابه ، ولا رواية أبان بن أبي عياش عنه . وقد ذكر له ابن عقـــدة في رجال أمير المؤمنين عليه السلام أحاديث عنه . والكتاب موضوع لا مزيد فيه ، وعلى ذلك علامات تدل على ما ذكرنا) — إلى آخر ما قال (٣)

ومن العلامات الدالة على أن كتابه موضوع : ما ذكره في شأن الصديق ، في هذا الخبر . ولذا لا ترى لروايتها أثراً في الأحكام الشرعية .

---

(١) كذا وجدتها في المصدر الذي أخـــذ عنه سيدنا الإمام . ففي التعداد الأول « منجل » ـ بالجيم ـ وهنا بالحاء . ولست أعرف الصحة ! (تلميذ) .

(٢) الخلاصة ص ١٨ ـ ١٩ (٣) المصدر ص ٤١

٣ ــ معارضة الخبر

ان الخبرين معارضان بما قدمناه من افتخار الصادق ، بتولده من أبي بكر مرتين – وبحكمه بتفسيق من سب الخلفاء الثلاثة . بداهة أنه لا يجتمع مضمون الخبرين السابقين ، مع الإفتخار بالتولد من هذا شأنه ، ولا التفسيق لمن سبه .

وليس الخبران المذكوران ، بأصرح في الذم ، مما تقدم – عن صحيح البخاري- في شأن أم المؤمنين عائشة !

وكما يعتذر عن البخاري – فيما سبق – من كونه معارضاً بما هو أقوى ، من رواية البخاري فيهـــا ، من أن « فضل عائشة كفضل الثريد على سائر الطعام » ــ فكذا يعارض ما في الخبرين من الذم ، بما في الخبرين الأخيرين . ويقدم الخبران المادحان ، لكونهما أقوى سنداً ، وأوضح دلالة ، وأصح معنى .

ولعل صـــاحب الوافي ، لم يغفل عن ذلك . وإنما أورد الخبرين ، إيراداً ، على قواعد المحدثين .

● ● ●

تضعيف خبر آخر

(**الأصل**) : (وفي الوافي أيضاً عن الصادق « ان قول الله وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم » نزل في أبي بكر وعمر حين قالا يوم وصاة النبي بالأمر لعلي انظروا إلى عينيه (أي عيني النبي) تدوران كأنهما عينا مجنون ») (١)

●

الجواب :

أولاً : إنه معارض بما عرفت .

وثانياً : إنه لا يلزم به الإمامية ــ والوجه الوجه .

● ● ●

---

(١) ص (س) من المقدمة ج ١

تضعيف خبر ثالث

(الاصل) : (وفي الكافي : « أن النبي قال لأبي بكر لما رأى جزعه في الغار أسكن ثم أراه النبي معجزات فأضمر أبو بكر في نفسه حينذاك أن النبي ساحر فسمي صديقاً ») (١)

●

بحثنا عن الرجال الراوين لهذا الخبر ، فما وجدنا لهم أثراً ، فيما عندنا من الكتب في علم الرجال ، سوى الحكم بن مسكين . فانه ذكره النجاشي (٢) ، ولم يتعرض له بذم ولا بمدح . فهو غير معتبر . إذ اعتبار الخبر مشروط بمعرفة رواته . فيكفي في عدم اعتباره : عدم معرفة رواته .

فكيف كان ، فالجواب عنه هو : الجواب عما سبق ، من عدم إلزام غير من أورد الخبر ، بمضمونه ، ومعارضته بالأقوى !

مع أن امارة الكذب عليه ظاهرة ، لأن إضمار أمير المؤمنين أبي بكر — وحاشاه ! — كون ذلك سحراً ، من علم الغيب ، الذي عرفت حاله . لأن الرواية لم تسنده إلى أمر حسي .

والخبر — الذي بيدنا في نسخة الوافي — لم يتضمن ما يتضمنه ذيل الخبر المذكور في « الأصل » ، من قوله : « فسمي صديقاً » . فهذه الزيادة لو تمت ، لكانت مؤكدة لكذب الخبر ، إذ أن ذلك يقتضي التسمية بضد الصديق - وأبو بكر هو الصديق ،

● ● ●

تضعيف خبر عن عائشة وحفصة

(الاصل) : (وفي الكافي والوافي « ان قول الله ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط — الآية نزل في عائشة وحفصة وإنهما كافرتان منافقتان خالدتان

---

(١) ص (س) من المقدمة ج ا (٢) ص ٩٨ — ٩٩ من « الرجال » ، للنجاشي .

في النار ») (١)

●

إن الذي وجداه في الكافي والوافي صالحاً لاستناد المصنف – فيما ذكره – هو الخبر المروي عن : علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن رجل ، عن زرارة ، عن أبي جعفر (٢)

والواجب الكلام ، في الخبر ، من جهات :

١ ـ سنده

إن سنده من الضعف بمكانه لا تخفى . إذ أن الواسطة ، عن زرارة : رجل غير معين – أصلاً – فهو هيان بن بيان ! فليس يقام له وزن ، حتى لو كان مضمونه أمراً عرفياً . فكيف إذا كان مضمونه أمراً خطيراً ، كالمهادح والمذام، التي تترتب عليها الآثار العظيمة ـ دنياً وأخرى؟ !

٢ ـ متنه

إن متنه ذو صورتين . صورة : قد تضمنت : أن رسول الله « ص » ، قد تزوج ، بلا تعيين زوجة ـ وهي التي بيدنا من أصول الكافي .

والصورة الأخرى ، على ما في الوافي ، قد تضمنت : أن رسول الله « ص » تزوج مثل عائشة وحفصة . ولم يتضمن متنه تنظيرهما بأحد ، كائناً من كان .

٣ ـ دلالته على ما تضمنه

إليك نص ما هو المهم في الخبر :

عن علي بن ابراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن رجل ، عن زرارة ، عن أبي جعفر . قال : قلت له : ما تقول في مناكحة الناس فاني قد بلغت ما ترى ، وما تزوجت قط ؟ فقال : وما يمنعك من ذلك ؟. فقلت : ما يمنعني إلا أني أخشى أن لا تحل لي مناكحتهم فما تأمرني ؟.فقال : كيف تصنع ، وأنت شاب ؟ أتصبر؟.

---

(١) ص (س) من المقدمة ج ١ (٢) ص ٤٩٠ من الكافي وص٤٣ج٣ من الوافي .

قلت : أتخذ الجواري . قــال : فهات الآن ، فبما تستحل الجواري ؟ قلت : إن الأمة ليست بمنزلة الحرة . إن رابتني بشيء بعتها واعتزلتها . قال : فحــدثني بما استحللتها ؟. قال : فلم يكن عندي جواب ــ فقلت : كما ترى !. فقال : ما أبالي أن تفعل . قلت : أرأيت قولك ما أبالي أن تفعل ، فإن ذلك على جهتين ، تقول : لست أبالي أن تأثم من غير أن آمرك ؟ فما تأمرني أفعل ذلك بأمرك ؟ قــال : قد كان رسول الله تزوج . وقد كان من أمر امرأة نوح وامرأة لوط ما قد كان ، إنهما قد كانتا تحت عبــدين من عبادنا صالحين . فقلت : إن رسول « ص » ليس في ذلك بمنزلتي إنما هي تحت يده ، وهي مقرة بحكمه ، مقرة بدينه .

دلّ كلام زرارة على أنه ممتنع من التزويج ، بزعمه : أن صدور المعصية ، من المرأة ، مانعة من التزويج بها . فأجابه المسؤول : إن المعصية غير مانعة . واستدل عليه بتزوج رسول الله « ص » بمن صدرت منهــا المعصية ، وبتزوج نوح ولوط بالمرأتين العاصيتين لهما .

وأين هذا من كلام المصنف ؟ فإن هذا تراه ــ صريحاً ــ لم ينظر بأمي المؤمنين ــ عائشة وحفصة ــ بأحد ، لا امرأتي نوح ولوط ، ولا غيرهما . وإنما أثبت لأمي المؤمنين عصياناً مّا ، هو : تظاهرهما على رسول الله « ص » . وقــال السائل ــ أيضاً ــ فقلت : إن رسول الله ليس بمنزلتي . إنمــا هي تحت يده ، وهي مقرة بحكمه ، مقرة بدينه .

فصرح السائــل بكون زوجات النبي « ص »، مقرات بدينه « ص »وبحكمه، وأقره المسؤول على ذلك. فنفى ذلك ــ بالصراحة ــ التكفير عن زوجات النبي «ص» جميعهن ، فمن أين يمكن دعوى وجود التكفير لأمي المؤمنين ــ عائشة وحفصة ــ في الكافي والوافي ؟! ما هو إلا قطع صرف ، وصرف القطع !

وباقي الخبر ــ كالمذكور منه ــ مملوء بمناظرة السائل للمسؤول ، حتى كأن السائل قرين للمسؤول ، أو أعلم منه .

وهذا من أكبر الدلائل على كون الخبر موضوعاً ، لوضوح : أن ليس هــذا شأن الرواة عن النبي «ص» ، ولا عن الأئمة ، حتى لو كان السؤال عن وجه حكم ،

لم يتعدّ سؤالاً واحداً ، بخلاف هــذا الخبر . فإنه من أوله إلى آخره ، مبني على المناظرة والشغب .

● ● ●

ذم النواصب لا يتناول غيرهم

(**الاصل**) : (وروى الوافي وغيره عن الصادق أنه قال « ما من مولود يولد إلا وابليس من الأبالسة بحضرته فان علم الله أن المولود من شيعتنا حجبه من الشيطان وإن لم يكن من شيعتنا أثبت الشيطان اصبعه في دبر الغلام فكان مأبونا وفي فرج الجارية فكانت فاجرة » وفي التهذيب : « كان الصادق يقول خذ مال الناصبي حيث ما وجدته وادفع الينا الخمس ») (١)

●

الجواب عن الخبر الأول — على تقدير وجوده كما هو ، من غير أن يتداخله قطع للمصنف ، ووجود شروط الصحة في رواته — ما عرفت ، مراراً ، من أنه لا يتعدى لغير مصنف الكتاب . مع أن ما فيه من ضعف المعنى ، وسخافته ، أكبر دليل على الوضع . مضافاً إلى أن هذا لا يمس كرامة أهل السنة . لما تقدم : من كون الجهابذة منهم ، يقولون : إن أهل السنة هم الشيعة . لكن المصنف — عفى الله عنه ! — لا يرى نفسه من الشيعة ، ولا يرى أهل السنة من الشيعة ، فيجزع من مثل ذلك !

وإما الخبر الثاني ، فهو : كما ذكره المصنف في التهذيب (٢) . إلا أنــه لا ينطبق عــلى عنوان المتن ، الذي أوردت الأخبار لأجله ، لأن العنوان : « باب الخمس والغنائم » .

قال الشيخ — رحمه الله : « والخمس واجب في كل مغنم » .

ثم قال : « والغنائم كل ما استفيد بالحرب من الأموال والسلاح ، والأثواب والرقيق ، وما استفيد من المعادن والغوص ، والكنوز والعنبر ، وكل ما فضل من

---

(١) ص (س)من المقدمة ج ١ (٢)ص ٢٥٢

أرباح التجارات والزراعات والصناعات ، عن المؤونة والكفاية ، في طول السنة ، على الإقتصاد »

فمال الناصب ، لم ينطبق عليه شيء مما في العنوان . ولذا لم أجد مفتياً به – فيما أعلم – فإن مواضع الخمس عند الإمامية ، محصورة في عـــدد مخصوص ، ليس مال الناصب منها قطعاً .

مضافاً إلى أن الخبر مختص بمال الناصب ، وهو من نصب العداوة لأهل البيت . وبين الناصب ، وبين أهل السنة بون شاسع ؛ لأن واقعية أهل السنة – كما تقدم – هو : الإقرار بحقية الخلفاء الأربعة ، استناداً إلى الإجماع – في الأول والرابع – والنص من الخليفة السابق ، للخليفة اللاحق – في الثاني والثالث – ومـــدح الحسنين وأمهما ، والأئمة من أهل البيت ، بما هم أهله . ولذا رووا لهم الكرامات ، والعلم ببعض الغيب .

فأين مَن هذا شأنه ، ممن نصب العداوة لعلي وولده « ع » ؟

أوَ ما سمع المصنف ما كتبه بعض أهل السنة ، لجماعة من عشيرته قد تشيعوا ، فكتب إليهم قصيدة ، قال فيها :

لا عيب فيهم سوى تبديل مذهبهم ... بالرفض – والرفض قد يزري بذي الحسب

قـــد ضيعوا دين آباءٍ لهم سلكوا ... طريقـــة الحق – لا رفض ولا نصب

ولكن المصنف لا عتب عليه في المحامات عن النواصب ، بعد أن حامى – فيما سبق – عن الكفار . إذ أن الكفار – على كل حال – أسوأ حالاً من النواصب . فإن النواصب يعادون علياً وولده ، والكفار يعادون النبي «ص» وجميع المسلمين . غير أن المصنف وقف موقف المحامات عن كل أحد ، في قبالة الشيعة .

جهاد علماء النجف ، وفتوى علماء القطيف ...

(الأصل) : (وفي الوافي قال : « كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله ») (١)

●

(١) ص [س] من المقدمة ج ١

الجواب : إن هـذا العموم مخصص بما إذا كان صاحب الراية عادلاً ــ فهنا مطلبان :

١ ـ الإمام الجائر

إذا كان الرافع للراية إماماً جائراً ، فلا شبهة في كونها حينئذ راية ضلال ، وتكون مصداقاً لقوله : ما رفعت راية ضلال ، إلا ولف بها أناس سفهاء .

٢ ـ الإمام العادل

إذا كان صاحب الراية عادلاً ، فلا شبهة في وجوب اتباعه ونصرته ، عند الإمامية .

ولذا أعلن بوجوب الجهاد علماء الإمامية ، على عامة أهل العراق ــ في الحرب العظمى ــ انتصاراً للدولة الإسلامية ــ دولة تركيا ــ وخرج من تمكن منهم للجهاد بذاته ، كحجج الإسلام : شيخ الشريعة الأصفهاني ، والسيد محمد سعيد حبوبي ، والسيد محمد الداماد ، والشيخ عبد الكريم الجزائري .

ومن لم يتمكن من الخروج ، بذاته ، بذل الجهـد من بث النصائح ، والإفتاء بالوجوب ــ مكرراً مؤكداً ــ ليثمر في القلوب المتغافلة ، والنفوس المتضاعفة . ولم يكتف بذلك حجة الإسلام السيد محمد كاظم اليزدي . بل سمح بولده ، وفلذة كبده السيد محمد .

فجاهدوا وبذلوا النصائح ، وثبتوا في المواقف الحرجة . وكانت تركيا بالله ، ثم بهذه الوسيلة ، جديرة بالنصر ، حرية بالظفر . إلا أن قواد تركيا ، مدوا نظرهم إلى بروق رشى الدولة المقابلة لتركيا . فضحت بالجند ، ومـا يتبعه من القوات والذخـائر . فأثر ذلك في نفوس العلماء ، أي تأثير ! ، حتى مات لذلك ــ غما ، فجأة ــ حجة الإسلام السيد محمد سعيد حبوبي ، وحجة الإسلام السيد محمد الداماد ؛ وابتلي بداء السل ، حتى قضى به ، السيد محمد نجل حجة الإسلام المذكور .

وفي السنة الثامنة والأربعين ، والثلاثمائة والألف هجرية : أفتى علماء القطيف لعموم الشيعة ــ في القطيف ــ بوجوب طاعة الملك عبـد العزيز السعود ، وحرمة

نقل السلاح في قبالته . مع أن العلماء كانوا محرزين ، بأن سبب الثورة ، هو : سوء معاملة الحكومة المحلية ، مع الأهالي . ولكن العلماء رأوا : أن كل شيء يهون ، دون شق العصا على جلالة الملك !

وكل من الأمرين مشهور ، كاشتهار الشمس في رائعة النهار . وإن كان الأول أشهر وأظهر !

فهذه آراء الإمامية ، وأفعاله الجميلة مع الملوك — من أهل السنة — فهل المعتبر هو هـــذا الدال — بالدلالة القطعية — على حسن عقيدتهم في الملوك ، أم خبر عام في كتاب ، « وما من عـــام إلا وقد خص » ، حتى قيل : أن ذلك جار ، حتى في « ما من عام إلا وقد خص » — وهو كما قيل .

ولكن المصنف يغفل عن المحسوس ، ويتشبث بالموهوم — عفى الله عنه ، وسامحه !

● ● ●

وجوب الجهاد مع الإمام العادل

(الأصل) : [وقال في الوافي أيضاً « الجهاد مع غير الإمام حرام مثل حرمة الميتة والخنزير ، ولا شهيد إلا الشيعة ، والشيعي شهيد ولو مـــات على فراشه حتف أنفه ، والذين يقاتلون في سبيل الله من غير الشيعة فالويل يتعجلون »] (١)

●

قد عرفت : أن الإمام العادل يجب الجهاد معه — كما فصل .

وإما الإمام الجائر — ولا سيما إذا كان مثل : يزيد بن معاوية ، ويزيد بن عبد الملك ، والوليـــد بن يزيد الزنديق ، والمنصور الدوانيقي ، وموسى الهادي ، والرشيد ، والمأمون ، والمعتصم ، والمتوكل — فالقتال معهم ، ليس قتالاً في سبيل الله ، والجهاد معهم ليس جهاداً في دين الله . بل الواجب على المسلمين : خلعهم ونصب العدول من المسلمين — كالعبد الصالح عمر بن عبد العزيز ، فضلاً عن الخلفاء الخمسة الراشدين .

(١) ص (س) من المقدمة ج ١

وحينئذ يجب الجهاد ، ويكون الجهاد شرعياً ، والمقاتل معه مقاتلاً في سبيل الله ، شهيداً في شرع الله . لا يغسّل ولا يكفن . بل يزمل في ثيابه ، ويدفن ، فيحشر — يوم القيامة — في لون كلون الدم ، وريح كريح المسك — كما جاء في الخبر النبوي.

وليت شعري ما الدليل على صحة إمامة الجائر ؟ وما المستند فيه ؟ أهو قوله تعالى : « أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » ، الذي قرن طاعة الإمام بطاعة الرسول ، المستلزم لكون الإمام مقتفياً للرسول ، في أقواله وأفعاله ؟ أم قوله « ص » : « من مات ولم يعرف إمام زمانه ، مات ميتة جاهلية » ، الدال على أن معرفة الإمام قوام في الدين الإسلامي ؟

فما ضر من مات ، ولم يعرف يزيد بن معاوية ، وأشباهه من أئمة الجور ؟!. الأمر أوضح وأجلى من أن يخفى !

وإما أن الشيعي يموت شهيداً ، وإن مات على فراشه — فما وجدنا فيها فتوى لعلمائنا . ولعل المراد منها « الشهادة » — بمعنى آخر ، كالمعنى المراد من أن الميت بداء البطن شهيد . فإن صحّ ، فهو شامل لأهل السنة — أيضاً .

ولكن قد عرفت : أن المصنف لا يرى نفسه من الشيعة ، ولا يرى أهل السنة من الشيعة ! ولهذا يجزع من صفات الشيعة ! .

● ● ●

إشتراط صحة عمل المسلم بالإجتهاد أو التقليد

(**الاصل**) : (وفي الوافي « قال رجل للباقر قد حججت وأنا مخالف فقال أعد حجك) (١)

●

الجواب كما تقدم : من أن المخالف غير السني . بداهة أن المخالف لأهل البيت ، مباين لهم ـ والسني ليس مبائناً ، البتة .

(١) ص «ع» من مقدمته ج ١

فالسائل قد كان : إما ناصبياً ، أو خارجياً . وفساد حجه ـ حينئذ ـ لأخذه الفروع المختلف فيها ، في أحكام الحج ، لا من الكتاب ، ولا من السنة النبوية . والفتوى بفساد الحج ، حيث يكون بهذه المثابة ، لا تختص بالشيعة . بل هو قول المسلمين عامة ، في كل عمل من أعمال المسلمين . لوضوح أنه لا بد في صحة العمل ، من موافقته للكتاب والسنة . ومن ذلك استناد العمل إلى الإجتهاد الشرعي .

● ● ●

« أل » ـ في « الأمة » ـ عهدية

(**الاصل**) : (وفي الوافي : « ما اختص بروايته الأمة فلا تلتفت إليه ») (١)

●

إن أداة التعريف ـ في « الأمة » ـ ليست جنسية ، البتة ، لعدم صحة المعنى معها ، لأن الأمة ـ حينئذ ـ تكون شاملة لجميع أمته عليه وآله ، وهو من أقر بنبوته. فكيف يكون ما اختصت به الأمة ، لا يلتفت إليه .

هذا معنى غير معقول .

فتعين أن يكون المراد من « الأداة » : العهدية ، والعهد هنا ذهني . فالأمة أناس مخصوصون ، لم تعتبر روايتهم ، ولا يدرى من هم . أهم أناس مخصوصون كذابون ؟ أم مخلطون ؟ أم وضاعون ؟

لا يحكم على قائل هذا ، بحكم ضائر ، ولا حكم نافع .

● ● ●

مخالفة نقل المصنف لما في الكافي

(**الاصل**) : (وفي الكافي « أن قول الله (الم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من

«١» ص [ع] من المقدمة ج ١

الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت) الآية قد نزل في الصحابة بعد موت النبي ») (١)

●

إن الذي وجدناه في تفسير الآية المذكورة (٢) هو هذا الخبر :

عن بريد العجلي ، قال : سألت أبا جعفر « ع » عن قول الله عز وجل : « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم » ، فكان جوابه : « ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا : هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا » - يقولون لأئمة الضلالة والدعاة إلى النار: هؤلاء أهدى من آل محمد سبيلا - « أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً » .

وهو إنما دل على أن المراد من « الذين أوتوا نصيباً من الكتاب » - في الآية - هم المتبعون لأئمة الضلال . فادخال الصحابة بعد موت النبي وآله ، لا وجه له إلا القطع من المصنف !

فالمتعين : كون المراد من اتبع أئمة الضلال ، وترك أهل البيت - كما تقدم : في من اتبع بني مروان ، عدا العبد الصالح عمر بن عبد العزيز ، وبني العاس ؛ بل وغيرهم - فإن أئمة الضلال ، بعد عصر الصحابة ، قد تكثروا وانتشروا ! فللخوارج أئمة ! وللثوار من غيرهم أئمة !

ما أكثر الناس ! . لا ! بل ما أقلهم ! الله يعلم أني لم أقل فندا !
إني لأفتح عيني - حين أفتحها - على كثير ! ولكن لا أرى أحدا !

وقد تقدم : أن أهل البيت لم يتركوا في عهد الخلفاء الثلاثة . بل إن المقدم والمستشار - عند الخلفاء الثلاثة - هو رئيس أهل البيت علماً وحلماً وتقى وشجاعة: علي بن أبي طالب « ع » .

وكذلك في خلافة العبد الصالح عمر بن عبد العزيز . فقد روينا عن الباقر «ع» : أنه كان يقول : « إن العبد الصالح عمر بن عبد العزيز كان يصلنا بالنقدين - سراً ،

---

(١) ص «ع» من المقدمة ج ١ (٢) ص ١٠٢ من الكافي .

خيفة من أهله » ـ وتسميتنا له بالعبد الصالح اقتباس من الإمام الباقر « ع » .

وما أبعد مـــا بين المصنف ، وبين الشيخ الحافظ ابن حجر ! فإن المصنف جعل صدر الخبر موبقة للشيعة ـ وأي موبقة ! ـ والحافظ استدل بذيله على إثبات مكرمة لأهل البيت . قال :

(أخرج أبو الحسن المغازلي عن الباقر رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية : نحن الناس والله !) (١)

فهم ابن المغازلي والشيخ الحافظ : أن المراد من أئمة الضلال هم من قدمناذكرهم، فلم يجدا في الخبر عيباً ولا نقصاً .

● ● ●

تأويل المصنف لما في الكافي

(الاصل) : [وفي الكافي « أن قول الله (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً) الآية نزل في أولياء أبي بكر وعمر »] (٢)

●

إن الذي وجدناه في الكافي (٣) هو هذا الخبر :

عن جابر الجعفي قال : سألت أبا جعفر عن قول الله : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله » . قال : هم ـ والله ـ أولياء فلان وفلان، اتخذوهم أئمة ، دون الإمام الذي جعله الله للناس إماماً . فلذلك قال :

« ولو يرى الذين ظلموا ، إذ يرون العذاب : أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب . إذ تبرأ الذين اتُبعوا من الذين اتَبعوا ورأوا العـــذاب ، وتقطعت بهم الأسباب . وقال الذين اتَبعوا : لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا . كذلك

(١) ص ٩١ من الصواعق

(٢) ص (ع) من المقدمة ج ١

(٣) ص ١٩٠

يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم . وما هم بخارجين من النار » .

ثم قـــال أبو جعفر صلوات الله عليه : هم ـ والله ، يا جابر ! ـ أئمة الظلمة وأشياعهم .

وفيه :

أولا : كون راويه جابر الجعفي . وقد عرفت : أنه من الضعف بمكان . فالخبر ساقط عن درجة الاعتبار .

ثانيا : إن « فلاناً وفلاناً » لفظان كنائيان عن شخصين ، اعتقدت إمامتهما . وليس من اعتقدت إمامته ـ في المسلمين ـ تقليل . فلم يعلم من المراد من الشخصين. فكون المراد منهما : الصديق والفاروق ـ حـــدس وتخمين ، وقطع صرف ، وصرف القطع ! فمن أين للمصنف تشخيصهما ، ونسبة ذم من اتبعهما إلى الشيعة ؟ !

بل الأحرى : كون المراد منهما غير الصديق والفاروق ، ممن هو مظهر محسوس للجور والظلم والعدوان ، وما أشبه ذلك من الرذائل ـ لا الصديق والفاروق اللذان هما مظهر النزاهة والإحسان إلى غير ذلك من السجايا والصفات الفاضلة .

ولكن المصنف ـ سامحه الله ! ـ يقطع بالشيء من غير أسباب عـــادية ! والقطع إذا تسني من غير أسباب عادية ، لم ينضبط تحت ضابط ! ولهـــذا أفضى به قطعه إلى أنه هو الشاتم ـ في الحقيقة ـ للصديق والفاروق ، لا الخبر ، ولا الكليني .

● ● ●

معارضة خبر بالأقوى

[الاصل] : (وفي الكافي أيضاً أن قوله « إن الذين آمنوا ثم كفروا » الآية نزل في أبي بكر وعمر وعثمان آمنوا بالنبي ثم كفروا حيث عرضت عليهم ولاية علي ، ثم آمنوا بالبيعة لعلي ، ثم كفروا بعد موت النبي ، ثم ازدادوا كفراً بأخذ البيعة من كل الأمة ») (١) .

●

(١) ص (ع) من المقدمة ج ١

الجواب :

أولا : الطعن في سند الخبر . اذ أن راوية محمد بن أورمة . قال النجاشي :

(محمد بن أورَمَة أبو جعفر القمي ، ذكره القميون ، وغمزوا عليه ورموه بالغلو ، حتى دُس عليه من يفتك به ، فوجدوه يصلي من أول الليل إلى آخره ، فتوقفوا عنه. وحكى جماعة من شيوخ القميين ، عن ابن الوليد أنه قال : محمد بن أورمه طعن عليه بالغلو . فكل ما كان في كتبه مما وجد في كتب الحسين بن سعيد وغيره ، فقل به ، وما تفرد به فلا تعتمده . وقال بعض أصحابنا : أنه رأى توقيعات أبي الحسن الثالث عليه السلام إلى أهل قم ، في معنى محمد بن أورمه وبراءة مما فرق به . وكتبه صحاح إلا كتاباً ينسب إليه ترجمته تفسير الباطن ، فانه مختلط) (١)

ومن الخبر من تفسير الباطن ، فسقوطه متيقن مما يرويه ابن أرومه (٢)

وثانيا : إنه معارض من رواياتنا ، بمـــا هو أصح سنداً ، وأقوى دلالة ، من افتخار الإمــام الصادق «ع» ، بتولده من أبي بكر الصديق ـ مرتين ـ وحكم الصادق «ع» ـ أيضاً ـ بتفسيق من سبّ الخلفاء الثلاثة

● ● ●

(١) ص ٢٣١ — ٢٣٢ من رجال النجاشي .

(٢) لعل هذا الخبر الذي عرض له سيدنا الامام ، وأسقطه حيث أنه من « تفسير الباطن » ، وهو من بين ما ضمه الكتاب المختلط . أقول : لعله ـ من ناحية ثانية ـ من بين ما فرق به ، مما تبرأ منه الإمام « ع » فيما ذكره النجاشي [تلميذ]

تفسير الشيعة لبعض الآيات

●

تفسير آيات من معتمد تفاسير الشيعة

(**الاصل**) : [(تفسير الشيعة للقرآن)

لم يعتد على كتاب الله بتفسيره التفاسير المنكرة المضحكة مثل الشيعة . وقد وضعنا أمام القارىء نماذج من هذه التفاسير . فيفسرون الجبت والطاغوت بأبي بكر وعمر ، ويفسرون الأنداد في قوله (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً) بالخليفتين أيضاً . ويقولون في قول الله (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب) الآية أنهم هم الصحابة إذ تولوا الخلفاء .] (١)

●

إن هذا الكلام ـ من المصنف ـ إن كان نظراً إلى الأخبار التي أوردها ، آنفاً عن الكافي ـ فقد عرفت : أنها أجنبية عما ادعاه المصنف ، من تفسير « الجبت والطاغوت » بالخليفتين الأولين ، والأنداد بالخليفتين أيضاً . ومن تفسير « الذين أوتوا نصيباً من الكتاب » بالصحابة ، إذ تولوا الخلفاء

وبينا : ان حمل « فلان وفلان » ، الذي تضمنه بعضها ، و« الجبت والطاغوت» ، الذي تضمنه البعض الآخر ، على خصوص الخليفتين الأولين ـ قطع من المصنف ، بلا سبب عادي . لما هو واضح من أن إدعاء الإمامة ، موجود لكثير من المسلمين ، ولكل مدّع للامامة أتباع ، يلفون به، ويعتقدون إمامته، ويعرضون عن أهل البيت.

(١) ص (ع) من مقدمته ج ١

وليس من ذلك أهل السنة ، فانهم لم يعرضوا عن أهل البيت ، اقتداءً بالكتاب والسنة ، ولعمل الخلفاء الثلاثة .

وإنما المعرضون عن أهل البيت : هم المتمحضون لبني مروان وبني العباس والخوارج .

وإن كان كلام المصنف ، نظراً إلى كتب الإمامية ، في تفسير القرآن ـ فاليك ما في مجمع البيان للطبرسي ، وهو أجود تفسير تعتمده الإمامية ـ في قوله تعالى : « ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب » ـ الآية ـ قال (١) :

[الجبت والطاغوت ، يعني بهما الصنمين اللذين كانا لقريش ، وسجد لهما كعب بن الأشرف . ويقولون للذين كفروا ـ أبي سفيان وأصحابه ـ هؤلاء أهدى من الذين آمنوا ـ محمد وأصحابه ـ سبيلا ـ أي : ديناً ـ عن عكرمة وجماعة من المفسرين .

وقيل : ان المعني بالآية حريز بن أخطب ، وكعب بن الأشرف ، وسلام بن أبي الحقيق ، وأبو رافع ، في جماعة من علماء اليهود . والجبت : الأصنام . والطاغوت : تراجمة الأصنام ، الذين كانوا يتكلمون بالتكذيب عنها ـ عن ابن عباس .

وقيل : الجبت : الساحر . والطاغوت : الشيطان ـ عن ابن زيد . وقيل : الجبت : السحر ـ عن مجاهد والشعبي . وقيل : الجبت : الساحر . والطاغوت : الكاهن ـ عن أبي العالية ، وسعيد بن جبير . وقيل: الجبت : ابليس . والطاغوت : أولياؤه . وقيل : هما كل ما عبد من دون الله ، من حجر ، أو صورة ، أو شيطان ـ عن أبي عبيدة . وقيل : الجبت ـ هنا ـ حي بن أخطب ، والطاغوت : كعب بن أشرف] .

وفي قوله تعالى : « ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً » ـ الآية :

[ومن الناس . من : للتبعيض ـ ههنا ـ أي : بعض الناس ، من يتخذ من دون الله أنداداً . يعني : آلهتهم من الأوثان التي كانوا يعبدونها ـ عن قتادة ومجاهد ،

(١) ص ٢٤٤ - ٢٤٥

وأكثر المفسرين . وقيل : رؤساؤهم الذين يطيعونهم طاعـة الأرباب من الرجال ـ عن السدي ـ وعلى هذا المعنى ما روى جابر عن أبي جعفر ، أنه قال : نعم ! أئمة الظلمة وأشياعهم] (١)

وهو ـ كما ترى ـ لا ربط له بشيء ، مما ذكره المصنف ، حتى مـا أورده عن جابر عن أبي جعفر . إذ هو موافق لما عن السدي، من أن المراد بالأنداد : الرؤساء الغير الشرعيين ، المتبعون ، المقتدى بهم .

● ● ●

التغليظ في تفسير سنيين أشد منه عند الشيعة

[الاصل] : (ويقولون إن امرأة لوط وامرأة نوح الكافرتين المذكورتين في القرآن هما عائشة وحفصة) (٢) .

●

لله در المصنف ! ودر غفلاته ! بداهة أن لا معنى لكون امرأتي لوط ونوح هما : عائشة وحفصة . فهو معنى غير معقول . فمن أين تيسر للمصنف القطع به ؟! وفي أي وجهة عثر عليه ؟!

نعم ! إن بعض الإمامية تقول : إن قوله تعالى « ضرب الله مثلًا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط » ـ الآية ـ قد تضمن التعريض لهما . بمعنى : أن لا يكون بخيالهما أن الزوجية من النبي «ص »، عاصمة عن توابع المعصية ، من سخطه تعـالى وتعذيبه ، لما دلّت عليه الآية ، من أن امرأتي نوح ولوط ، امرأتا نبيين . ولمـا عصتا الله عز وجل ، أدخلهما النار ، ولم تنفعهما هذه الزوجية . فلتكن عائشة وحفصة على حذر وخوف .

كما أن قوله تعـالى : « وضرب الله مثلًا للذين آمنوا امرأة فرعون » إلى قوله تعالى : « ومريم ابنة عمران » ـ الآية ـ تعريض لعائشة وحفصة ـ أيضاً ـ بمعنى : أن

(١) ص ١٠٤
(٢) ص (ع) من المقدمة ج ١

زوجية سية من فرعون ، الكافر بادعاء الربوبية ، لم تضرها شيئاً ، مع طاعتها لله عز وجل . وأن مريم بنت عمران ، لم يضرها ـ أيضاً ـ كون قومها كفاراً ، مع طاعتها لله .

فملخص المثلين : أن المعتمد عند الله عز وجل ، هو : الطاعة له . والقرب من الصالح ومن الطالح ، غير مجد شيئاً .

وهذا المعنى ، قد قال به جماعة ، من المفسرين ، من أهل السنة :

[قال مقاتل : يقول الله سبحانه لعائشة وحفصة : لا تكونا بمنزلة امرأة نوح وامرأة لوط ، في المعصية ، و كونا بمنزلة امرأة فرعون] (١).

وفي الكشاف للزمخشري (٢) :

(ومثل حـــال المؤمنين في أن وصلة الكافرين لا تضرهم ، ولا تنقص شيئاً من ثوابهم ، وزلفاهم عند الله ، بحال امرأة فرعون ، ومنزلتها عند الله تعالى ، مع كونها زوجة أعدى أعداء الله ، الناطق بالكلمة العظمى . ومريم ابنة عمران ، وما أوتيت من كرامة الدنيا والآخرة، والاصطفاء على نساء العالمين ، مع أن قومها كانوا كفاراً . وفي طي هذين التمثيلين تعريض بأمي المؤمنين ، المذكورتين في أول السورة ، وما فرط منهما من التظاهر على رسول الله «ص» بما كرهه ، وتحذير لهما على أغلظ وجه وأشده ، لما في التمثيل من ذكر الكفر . ونحوه في التغليظ قوله تعالى : « ومن كفر فإن الله غني عن العالمين » . وإشارة إلى أن من حقهما أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه ، كمثل هاتين المؤمنتين ؛ وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله ، فإن ذلك الفضل لا ينفعهما ، إلا مع كونهما مخلصتين . والتعريض بحفصة أرجح ، لأن امرأة لوط أفشت عليه ، كما أفشت حفصة على رسول الله . وأسرار التنزيل ورموزه ، في كل باب ، بالغة من اللطف والخفاء ، حداً ، يدق عن تفطن العالم ، ويزل عن تبصره) .

---

(١) ص ٤٣٩ من مجمع البيان للطبرسي . (٢) ص ٢٠١ ج ٣

وفي التفسير الكبير للامام الرازي (١) :

[وفي ضمن هذين التمثيلين تعريض بأمي المؤمنين ، وهما حفصة وعائشة ، بما فرط منهما ، وتحذير لهما على أغلظ وجه وأشده ، لما في التمثيل من ذكر الكفر] .

وليس فيما وقفنا عليه ، من تفاسير الشيعة ، من أبرز التمثيل مبرز التغليظ والتهويل ، كما أبرزه الزمخشري والرازي .

ولكن المصنف ، إما أنه لم يلمّ بمثل ذلك ، أو ألمّ به ونسيه .

وتضمن المثلين ، التعريض بالمذكورتين ، بالمعنى المذكور ، لا بأس به . إذ هو تحذير منه تعالى لهما وتخويف .

● ● ●

تفسير الشيعة لآية « كمثل الشيطان » ..

(الأصل) : [ويقولون في قول الله (كمثل الشيطان إذ قال للانسان اكفر) الآية أنه نزل في أبي بكر وعمر] (٢)

●

إني سبرت ما في يدي من تفاسير الإمامية ـ المعتمد لدي وغيره ـ فلم أجد أثراً لما ذكره المصنف ، من قول الإمامية ، في قوله تعالى : « كمثل الشيطان إذ قال للانسان اكفر » .

إما البرهان : فلم يذكر الآية أصلاً ، لأنه لا يذكر الآيات ، التي لم ترد فيها أخبار عن النبي وآله « ص » . فتركه الآية ، دليل على أنه لم يجد فيها خبراً .

وإما غير البرهان ـ ففي الصافي (٣) :

كمثل الشيطان . أي : مثل المنافقين في اغراء اليهود على القتال ، ثم نكوصهم . « كمثل الشيطان ، إذ قال للانسان : اكفر . فلما كفر ، قال : إني بريء منك .

---

(١) ص ١٧٦ ج ٨

(٢) ص (ع) من المقدمة ج ١

(٣) ص ٦٤١

إني اخاف الله رب العالمين . فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدين فيها ، وذلك جزاء الظالمين منهم . يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله . ولتنظر نفس ما قدمت لغد : ليوم القيامة .

وفي تفسير علي بن ابراهيم (١)

[ثم ضرب في عبدالله بن أبي ، وبني النضير مثلا ، فقال : « كمثل الشيطان إذ قال للانسان : اكفر . فلما كفر ، قال : إني بريء منك . إني أخاف الله رب العالمين . فكان عاقبتهما أنهما في النار خالدين فيها وذلك جزاء الظالمين » فيه زيادة أحرف لم تكن في رواية علي بن ابراهيم . حدثنا به محمد بن أحمد بن ثابت ، عن أحمد بن ميثم ، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبان بن عثمان ، عن أبي بصير في غزوة بني النضير ، وزاد فيه : فقال رسول الله للأنصار : إن شئتم دفعت اليكم في المهاجرين منها ، وإن شئتم قسمتها بينكم وبينهم ، وتركتهم معكم . فقالوا : قد شئنا أن تقسمها فيهم ، فقسّمها رسول الله في المهاجرين ، ودفعهم عن الأنصار ، ولم يعطِ من الأنصار إلا رجلين وهما : سهل بن حنيف ، وأبو دجانة ، فانهما ذكرا حاجة] .

وفي مجمع البيان للطبرسي ، وهو المعتمد (٢) :

[ثم ضرب سبحانه لليهود والمنافقين مثلا ، فقال : كمثل الشيطان . أي : مثل المنافقين في غرورهم لبني النضير ، وخذلانهم إياهم . كمثل الشيطان إذ قال للانسان: اكفر — وهو : عابد بني اسرائيل، عن ابن عباس . قال : إنه كان في بني اسرائيل عابد ، اسمه برصيصا ، عبدالله زماناً من الدهر ، حتى كان يؤتى بالمهاجرين ، يداويهم ويعوذهم ، فيبرءون على يده . وأنه أتي بامرأة في شرف قد جنت ، وكان لها أخوة ، فأتوه بها ، فكانت عنده ، فلم يزل به الشيطان يزين له ، حتى وقع عليها ، فحملت . فلما استبان حملها قتلها ودفنها . فلما فعل ذلك ذهب الشيطان ، حتى لقي احد أخوتها ، فأخبره بالذي فعل الراهب ، وأنه دفنها في مكان كذا . ثم أتى بقية

---

(١)ص (٢) ٦٤١ ص ٦٧٣

(٢) ص ٤١٧ — ٤١٨

أخوتها ، رجلاً رجلاً ، فذكر ذلك له . فجعل الرجل يلقى أخاه ، فيقول : والله لقد أتاني آتٍ ، فذكر لي شيئاً ، يكبر علي ذكره ، فذكر بعضهم لبعض ، حتى بلغ ذلك ملكهم ، فسار الملك والناس ، فاستنزلوه ، فأقر لهم بالذي فعل ، فأمر به ، فصلب . فلما رفع على خشبة ، تمثل له الشيطان ، فقال : أنا الذي ألقيتك في هذا ، فهل أنت مطيعي فيما أقول لك ، أخلصك مما أنت فيه ؟ قال : نعم ! قال : اسجد لي سجدة واحدة . فقال : كيف أسجد لك ، وأنا على هذه الحالة ؟ فقال : أكتفي منك بالإيماء ، فأومى له بالسجود ، فكفر بالله ، وقتل الرجل. فهو قوله: « كمثل الشيطان إذ قال للانسان : اكفر . فلما كفر ، قال : إني بريء منك » .ضرب الله هـــذه القصة ، لبني النضير ، حين اغتروا بالمنافقين ، ثم تبرؤا منهم عند الشدة ، وأسلموهم . وقيل : أراد كمثل الشيطان ، إذ دعا إلى حرب رسول الله « ص » . فلمـا رأى الملائكة رجع القهقرى ، وقال : أخاف الله . وقيل : أراد بالشيطان والإنسان ، اسم الجنس ، لا المعهود ؛ فإن الشيطان أبداً يدعو إلى الكفر ، ثم يتبرأ منه وقت الحاجة ـــ عن مجاهد ـــ وإنما يقول الشيطان : إني أخاف الله رب العالمين ـــ يوم القيامة ـــ ثم ذكر سبحانه : أنهما صارا إلى النار ، بقوله : « فـكان عاقبتهما أنهما في النار خالدين فيها » ، يعني : عاقبة الفريقين : الداعي ، والمدعو ، من الشيطان ، ومن أغواه من المنافقين واليهود ، أنهما معذبان في النار . وذلك جزاء الظالمين ـــ أي: وذلك جزاؤهم] .

فهذه التفاسير للامامية ، خلو مما ذكره المصنف . فمن أين عثر عليه المصنف ؟ وفي أي تفسير وجده ؟

وعلى تقدير أنه وجده في تفسير ، من التفاسير الشاذة للامامية ، أو غير الإمامية ـــ تنزيها له عن الكذب ـــ فبأي مسوغ شرعي ، نسبته ذلك لعموم فرقة من الشيعة ، فضلاً عن جميع فرق الشيعة ؟ ! ما هو إلا قطع صرف ، وصرف القطع !

وإني لأحاشي المصنف وأهل العلم ـ ولا سيما إذا كان مثل المصنف ! ـ من أن يكون مصداقاً لقول الشاعر المصري أحمد شوقي :

وإذا أتى الإرشاد من سبب الهوى ومن الغرور فسمه التضليلا

● ● ●

تفسير « أئمة الكفر » ـ في الآية

(**الاصل**) : [ويقولون في أئمة الكفر في قوله (فاتلوا أئمـــة الكفر) أنهم طلحة والزبير] (١) .

●

في مجمع البيان للطبرسي :

[« فقاتلوا أئمة الكفر » أي : رؤساء الكفر والضلالة ، وخصهم بالأمر بقتالهم ، لأنهم يضلون أتباعهم . قال الحسن : أراد به جماعة الكفار ، وكل إمـــام كافر ، لنفسه في الكفر ، ولغيره في الدعاء إليه . وقال ابن عباس وقتادة : أراد به رؤساء قريش ، مثل الحارث بن هشام ، وأبي سفيان بن حرب ، وعكرمة بن أبي جهل ، وسائر رؤساء قريش الذين نقضوا العهد . وكان حذيفة بن اليمان يقول : لم تأت هذه الآية بعد. وقال مجاهد : هم أهل فارس والروم .وقرأ علي هذه الآية ـ يوم البصرة ـ ثم قال : أما والله لقد عهد إلي رسول الله «ص» ، وقال لي : لتقاتلن الفئة الناكثة ، والفئة الباغية ، والفئة المارقة . إنهم لا أيمان لهم]

الكلام في مواضع :

(**الاول**) : إن مقتضى الآية : عموم وجوب القتال لأئمة الكفر ، الذين تصح معاهدتهم ، وينكثون بعـــد المعاهدة . ومن ذكر بالخصوص ــ كأبي سفيان ، وعكرمة بن أبي جهل ، أو غيرهما ــ إنما هو سبب النزول والعبرة ، بعموم العام ، لا بخصوص السبب .

(**الثاني**) : إن عموم العلة في قوله تعالى : « انهم لا أيمان لهم » ، يقتضي وجوب قتال من نكث ، إذا كان النكث على حـــد النكث لعهد النبي « ص » . وذلك

(١) ص (ع)من المقدمة ج ١

كنقض البيعة الشرعية ، الموجب لاغتشاش الإسلام في داخليته ؛ وتفرق كلمته ، الموجب لسلطة أعداء الإسلام ، على المسلمين ، واستيلائهم على الشرع والدين .

(الثالث) : لا شبهة في أن الخروج ، على إمام المسلمين ،المبايع بالبيعة الصحيحة الشرعية ، من الكبائر . بل من أعظمها .

فمن كفّر مرتكب الكبيرة ، يلزمه أن يكفر بها .

ولكن الحق : عدم صحة التكفير بالكبائر ، حتى الخروج . وإن وجب قتال الخارج ، حتى يقتل أو يتوب ، كما دلّ عليه عمل أمير المؤمنين علي « ع » — يوم البصرة — فانه عفى عن التائب ، وعفى عمن فر من الزحف ، ولم يسبِ الذرية . وإنما اكتفى بتفريق كلمتهم ، وتمزيق شملهم .

(الرابع) : إن ما ينشد من الشعر ، وما يقال من المواعظ والأمثال ، وما يتلى من القرآن — إذا تعدد الوجه في ذكره ، صار الوجه في ذكره مجملاً . فلا يحكم عليه بوجه على التعيين ، إلا أن تكون قرينة ، تعين المراد في وجه الذكر .

(الخامس) : إنه قد روي : ان أمير المؤمنين علياً « ع » ، تلا هذه الآية في واقعة الجمل ، قرب القتال .

وعلى تقدير صحة الرواية ، يحتمل : أن الوجه في تلاوتها ، تطبيق « أئمة الكفر » على قواد الجيش . ويحتمل : تطبيق « نكث العهد » على الجيش البصري . إذ أن الهمزة في « الأيمان » مفتوحة ، فهو جمع « يمين » . وإذا قام الاحتمال بطل الإستدلال . فلم يثبت كون الإمامية يقولون بانطباق الآية ، على قواد الجيش خاصة ، من حيث أنهم كفروا .

مع أن المستفاد من ذيل كلام علي « ع » ، من قوله : « لقد عهد إلي رسول الله « ص » : لتقاتلن الفئة الناكثة » — إلخ — أنه عليه السلام ، تلاها تطبيقاً لنكث الأيمان على الجند البصري ، لا تطبيقاً لأئمة الكفر على قواد الجند .

ويؤيد ذلك : أن الزبير لم يشهد القتال . بل طلب منه علي « ع » الملاقات ، فتلاقيا ، فذكّره قول رسول الله « ص » : « لتخرجن عليه وأنت ظالم له » .

فذكر ما كان قد نسيه ، فتاب وأناب ، وكانت للتوبة محسنات فاتت ابن صفية ! وهي : دخوله في جند علي ، وقتاله معه ، أو استئذانه في العزلة ، والتخلي عن القتال. بيد أن ترك المحسنات غير ضائر ! فادخال الزبير في الآية ، لا وجه له ، لخروجه عن نطاق الحرب ـ البتة ـ فلم يقاتِل ، ولم يقاتَل . فأي معنى لتطبيقها عليه ؟

وإما طلحة : فعاقبة أمره : التوبة ! ولا ذنب بعد التوبة ـ كائناً ما كان الذنب !

ولذا جاء في التأريخ : ان أمير المؤمنين علياً ، بعد أن وضعت الحرب أوزارها، مرّ بالقتلى ، فأجلس طلحة ، وقال : أبى أبو محمد أن يموت ، إلا وبيعتي في عنقه ـ لما ثبت عند أمير المؤمنين علي « ع » ، من أنه بعد أن صرع طلحة ، مرّ به رجل ، فقال له طلحة : أنت من أصحاب علي ؟ فقال له : نعم ! فقال له طلحة : مد يدك لأبايعك لعلي ، فمدّ الرجل يده ، فبايعه طلحة لعلي « ع » !

● ● ●

الشجرة الملعونـة

(الاصل) : [وأن الشجرة الملعونة في القرآن هم بنو أمية] (١)

●

في مجمع البيان لأمين الدين الطبرسي « رض» (٢) :

(« وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس ، والشجرة الملعونة في القرآن » ـ فيه أقوال) . إلى أن قال :

(وثالثها : إن ذلك رؤيا رآها النبي «ص» في منامه : ان قروداً تصعد منبره وتنزل ، فساءه ذلك ، واغتم به . روى سهل بن سعيد ، عن أبيه : أن النبي «ص» رأى ذلك . قـال : إنه « ص » لم يستجمع بعد ذلك ضاحكاً ، حتى مات . روى سعيد بن يسار أيضاً ، وهو المروي عن أبي جعفر ، وأبي عبـد الله

(١) ص(ع) من المقدمة ج ١ (٢) ص ٦٢

ـ عليهما السلام ـ وقالوا : على هذا التأويل ، إن الشجرة الملعونة في القرآن ، هي بنو أمية . أخبره الله سبحانه بتغلبهم على مقامه ، وقتلهم ذريته . روي عن المنهال بن عمرو ، قال : دخلت على علي بن الحسين ، وقلت له : كيف أصبحت ـ يا ابن رسول الله ؟ فقال : أصبحنا ـ والله ـ بمنزلة بني اسرائيل من آل فرعون ، يذبحون أبناءهم ، ويستحيون نساءهم ، وأصبح خير البرية بعد رسول الله « ص » ، يلعن على المنـــابر ، وأصبح من يحبنا منقوصاً حقه بحبه إيانا . وقيل للحسن : يا أبا سعيد ! قتل الحسين بن علي ، فبكى ، حتى اختلج جنباه ، ثم قال : واذلاه ! لأمة ، قتل ابنُ دعيها ابنَ بنت نبيها . وقيل : ان الشجرة الملعونة ، هي شجرة الزقوم ـ عن ابن عباس والحسن ـ وقيل : الشجرة الملعونة ، هي اليهود ـ عن أبي مسلم)

وقد جعل كون المراد من « الشجرة الملعونة » : بني أمية ـ أحد الإحتمالات في معنى الشجرة . والمراد من بني أمية ـ فيما نقل عن زين العابدين ـ يزيد بن معاوية ، وبنو مروان ؛ إذ هم الذين قتلوا أهل البيت ، وحقروا محبهم ، ولعنوا أمير المؤمنين علياً « ع » ، على منابر المسلمين قاطبة .

كما أن كلام أمين الدين الطبرسي ، قد تضمن كون أحـــد المحتملات في رؤياه « ص » : أنه رأى قردة تصعد على منبره وتنزل . وقد صرحت أخبارنا عنه «ص» ، بأن القردة هم بنو الحكم بن العاص .

وكل من المعنيين ، لم تختص الشيعة به . بل شاركهم في ذلك بعض الأعلام من أهل السنة .

ففي الكشاف لجار الله الزمخشري :

[وقيل : رأى في المنـــام : أن ولد الحكم يتداولون منبره ، كما يتداولون الصبيان الكرة] (١)

وهو ، وإن نسبه إلى القيل ، لا يريـــد نسبته إلى الشيعة ، قطعاً ، إذ لو كان للشيعة لم يحفل به ، حتى بنسبته إلى القيل . وإنما نسبه إلى القيل ، حيث أنه لبعض أهل السنة .

---

(١) ص ١٩١ ج ٢

وفي تفسير الإمام الفخر الرازي :

(قال سعيد بن المسيب : رأى رسول الله « ص » بني أمية ، ينزون على منبره ، نزو القردة ، فساءه ذلك . وهـذا قول ابن عباس ، في رواية عطاء . والإشكال المذكور عائد فيه ، لأن هذه الآية مكية ؛ وما كان لرسول الله « ص » بمكة منبر . ويمكن أن يجـاب عنه : بأنه لا يبعد أن يرى بمكة أن له بالمدينة منبراً ، يتداوله بنو أمية) (١)

الظاهر : ان مراد الرازي ، في رؤيته منبراً له « ص » في المدينة : علمه « ص » بذلك . وهو كذلك .

ثم قال الإمام الرازي :

القول الثاني : قال ابن عباس رضي الله عنهما : الشجرة بنو أمية ، يعني : الحكم بن أبي العاص . قال : ورأى رسول الله صلى الله عليه « وآله » وسلم في المنام : أن ولد مروان يتداولون منبره ، فقص رؤياه على أبي بكر وعمر ، وقد خلا في بيته معهما . فلما تفرقوا ، سمع رسول الله «ص» الحكم ، يخبر برؤيا رسول الله « ص »، فاشتد ذلك عليه ، واتهم عمر في إفشاء سره ، ثم ظهر أن الحكم كان يتسمع إليه ، فنفاه رسول الله « ص » . قال الواحدي : هـذه القصة كانت بالمدينة ، والسورة مكية ، فيبعد هذا التفسير ، إلا أن يقال : هذه الآية مدنية ــ ولم يقل به أحد . ومما يؤكد هذا التأويل قول عائشة لمروان : لعن الله أباك وأنت في صلبه ، فأنت بعض من لعنه الله . (٢)

ويندفع اشكال الواحدي ، بما هو أوضح مما ذكره ، وهو : عدم المنافات بين كون القصة في المدينة ، والسورة مكية ، إذ يكون ذلك اخباراً منه تعالى له «ص» ، بأنه سيرى هذه الرؤيا في المدينة .

والتعبير بالفعل الماضي ، حيث أن القصة معلومة الوقوع . وحيث تكون القصة كذلك ، يجوز التعبير عنها بالفعل الماضي ، كما في قوله تعالى : « فنفخ في الصور ،

---

(١) ص ٤٠٩ ج ٥ (٢) المصدر نفسه

فصعق » ـ الآية ـ فان النفخ والصعق مستقبلان ، والتعبير عنهما بالفعل الماضي لهذه النكتة .

وفي تفسير البضاوي :

[وقيل : رأى قوماً من بني أمية، يرقون منبره ، وينزون عليه نزو القردة ، فقال: هذا حظهم من الدنيا ، يعطونه باسلامهم . وعلى هـــذا كان المراد بقوله : « الافتنة للناس » : ما حدث في أيامهم . والشجرة الملعونة في القرآن : عطف على الرؤيا ـ إلى أن قال :وقد أوّلت بالشيطان ، وأبي جهل ، والحكم بن أبي العاصي] (١)

هذا ما ذكره الجماعة من أهل السنة ، في تفسير « الرؤيا » و« الشجرة » . وهو موافق لما ذكرته الشيعة .

وتخصيص الرازي والبيضاوي « الشجرة » بالحكم ، لا ينــافي دخول بنيه في ذلك . بل هو دال على دخولهم . إذ أن الشجرة ، لا بد أن تكون ذات أغصان ؛ فمذمة الشجرة أو مدحها ، يسرى إلى أغصانها . فكذلك إذا شبه بهـــا الإنسان ـ مدحاً ، أو ذماً ـ سرى إلى عقبه . فينعقد من ذلك عموم ، سارٍ الأغصان والعقب . والعموم قابل للتخصيص بالدليل .

وقد خص ذلك العقب ، بالعبد الصالح عمر بن عبـــد العزيز ، وزوجته عاتكة بنت عبـــد الملك . وبقي الباقي تحت العموم . ولعل فيهم صالحاً لا نعرفه ـ والله ولي خلقه .

فأي معنى لقول المصنف : انه من خصوصيات تفاسير الشيعة ؟
ولكن المصنف ـ سامحه الله ! ـ لم يكن في وسعه ، عند تصنيفه « الصراع » ، إلا مطالعة كتب الشيعة ، ليقوى بذلك على « الصراع » !

● ● ●

---

(١) ص ٤٠٨ ج ١

(**الاصل**) : [وأن البقرة التي أمر بذبحها هي عائشة] (١)

●

إنا لم نجد ذلك في الذي بيدنا ، من تفاسير الإمامية .

ففي تفسيرعلي بن ابراهيم:

[« وإذ قال موسى لقومه : إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة » ـ الآية ـ قال: حدثني أبي عن ابن أبي عمير ، عن بعض رجاله ، عن أبي عبدالله « ع » ، قال : إن رجلا من خيار بني اسرائيل وعلمائهم ، خطب امرأة منهم فأنعمت «لهم» « ٢ » ، وخطبها ابن عم لذالك الرجـــل ـ وكان فاسقاً ردياً ـ فلم ينعموا له ، فحسد ابن عمه ، الذي أنعموا له ، فقعد له فقتله « عليه » «٣» ثم حمله إلى موسى ، فقال : يا بني الله ! هذا ابن عمي قد قتل . قال موسى : من قتله ؟ قال : لا أدري ! وكان القتل في بني اسرائيل عظيماً جداً ، فعظم ذلك على موسى ، فاجتمع إليه بنو اسرائيل ، فقالوا : ما ترى يا نبي الله ؟ وكان في بني اسرائيل رجل له بقرة ، وكان له ابن بار ، وكان عند ابنه سلعة ، فجاء قوم يطلبون سلعته ، وكان مفتاح بيته تحت رأس أبيه ، وكان نائماً ، وكره ابنه أن ينبهه ، وينغص عليه نومه ، فانصرف القوم ولم يشتروا سلعته . فلمـــا انتبه أبوه ، قال له :يا بني ! ماذا صنعت في سلعتك ؟ قال : هي قائمة لم أبعهـــا ، لأن المفتاح كان تحت رأسك ، فكرهت أن أنبهك ، وأنغص عليك نومك. قال له أبوه : قد جعلت لك هذه البقرة لك عوضاً عما فاتك من

---

(١) ص [ع] من المقدمة ج ا

(٢) كذا في النسخة التي لدي من «تفسير علي بن ابراهيم » ، ولكن سيدنا الامام نقلها : « له » بدلا من « لهم » . (٣)وهذه في النسخة أيضاً ،غير أن الصحيح « غيلة» ، حسب نقل سيدنا لها (تلميذ) .

ربح سلعتك ، وشكر الله لابنهما فعل بأبيه ، وأمر «بنو» (١) اسرائيل أن يذبحوا تلك البقرة بعينها . فلما اجتمعوا إلى موسى وبكوا وضجوا ، قال لهم موسى : « إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة » ، فتعجبوا فقالوا : « أتتخذنا هزواً » ؟ ، فنأتيك (٢) بقتيل فتقول : اذبحوا بقرة ؟ ! » (٣)

وقريب منه ما في الصافي (٤) . وأورد في البرهان (٥) الأخبار الواردة في هذا الشأن . وقد استقصيناها ، فلم نجد لما ذكر المصنف - فيها - عيناً ولا أثراً !

وفي تفسير أمين الدين الطبرسي :

[وإذ قال موسى لقومه : إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة . قالوا : أتتخذنا هزوا ؟ » - قال قوم موسى له : أتسخر بنا حيث سألناك عن القتيل ؟ أتأمرنا بذبح بقرة ؟ ! . وإنما قالوا ذلك ، لتباعد ما بين الأمرين في الظاهر ، مع جهلهم بوجه الحكمة ، فيما أمرهم به ، لأن موسى أمرهم بالذبح ، ولم يبيّن لهم أن الذبح لأي معنى . فقالوا : أي اتصال لذبح البقرة ، بما ترافعنا فيه إليك ؟ فهذا استهزاء بنا ! قال : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين ! . أي : معاذ الله أن أكون من المستهزئين . وإنما قال : « من الجاهلين » - ليدل على أن الإستهزاء ، لا يصدر إلا عن جاهل . فإن من استهزء بغيره ، لا يخلو : إما أن يستهزء بخلقته ، أو بفعل من أفعاله . فأما الخلقة : فلا معنى للاستهزاء بها . وأما الفعل : فاذا كان قبيحاً ، فالواجب أن ينبه فاعله على قبحه ، لينزجر عنه . فإما أن يستهزء به ، فالاستهزاء على

---

(١) هكذا وجدتها في « التفسير » ، وفي نقل سيدنا الامام لها . غير أن الصحيح أن تكون « بني » ، منصوبة على المفعولية لفعل « أمر » ، ما دام الفاعل ضميراً عائداً إلى لفظ الجلالة ، الفاعل لشكر . (٢) ما كان من المستطاع معرفة هذه الكلمة ، في التفسير ، لو لا أن سيدنا الامام نقلها بهذه الصورة . وكذلك المعنى يفرضها. (٣) ص ٤١ - ٤٢ تفسير علي بن ابراهيم (٤) ص٣٢ (٥) ص٦٩-٧١.
(تلميذ)

هذا كبيرة ، لا تقع إلا عن جاهل به ، أو محتاج إليه . وإذا قيل لِمَ أمروا بذبح البقرة دون غيرها ؟ فقد قيل فيه : لأنها من جنس مـــا عبدوه من العجل ، ليهون عندهم ما كانوا يرونه من تعظيمه ، ويزول ما كان في نفوسهم من عبادته . وإنما أحيى الله القتيل بقتل حي ، ليكون أظهر لقدرته ، في اختراع الأشياء من أضدادها . فلما علموا أن ذبح البقرة فرض من الله ، سألوا عنها ، فبدأوا بسنها ، فقالوا : ادع لنا ربك ـ أي : اسأل من أجلنا ربك ـ يبين لنا ما هي ؟ ولم يظهر في السؤال : أن المسؤول عنه سن البقرة . وانما ظهر ذلك في الجواب . قـــال موسى : انه يقول ــ أي : إن الله عز اسمه يقول ــ إنها بقرة لا فارض ولا بكر ــ أي : ليست بكبيرة هرمة ، ولا صغيرة عوان ـ بـــين ذلك ــ أي : هي وسط بين الصغيرة والكبيرة ، وهي أقوى ما يكون ، وأحسن من البقر والدواب ، عن ابن عباس . وقيل : أوسط ، ولدت بطناً ، أو بطنين ، عن مجاهد ــ فافعلوا ما تؤمرون . إلى أن قال : فذبحوها ـ يعني : ذبحوا البقرةعلى ما أمروا به ـ وما كادوا يفعلون ـ أي: قرب أن لا يفعلوا ذلك ، مخافة اشتهار فضيحة القاتل . وقيل : كادوا لا يفعلون ذلك، اغلاء ثمنها] (١)

فهذه التفاسير خلو مما ذكره المصنف ـ والمصنف منزه عن الكذب والإفتراء ! فلعله قطع بما سمع به عن البعض ؛ وتسنى له قطع آخر ، بكون ذلك رأي الشيعة جميعاً ، على ، اختلاف فرقها !

مع أن المصنف قد وافق النبهاني ، على تعسر حصول الإجماع ، لتشتت العلماء، مع كثرتهم ، واختفاء آراء كثير منهم ، لعدم وجود الفتوى له والرأي . ولعل المصنف يتكلم هناك في الإجماع ، بما هو اجماع .

واما في المسائل ، التي فيها ثلب للشيعة ، فيتكلم فيها بحسب القطع . والقطع قد يخلفه الله بغير أسباب عادية ، فيحصل للمصنف ، ولموسى جـــار الله ! ــ والله هو

---

(١) ص ٥٦ ــ ٥٧

الخالق المتصرف كيف يشاء !

● ● ●

تفسير البحرين واللؤلؤ والمرجان

(الاصل) : [ويقولون في « مرج البحرين » أنهما علي وفاطمة وفي « يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان » أنهما الحسن والحسين] (١)

●

هذا موجود في بعض التفاسير . ولكنه لم يوجد في العمدة منها .

ففي مجمع البيان لأمين الدين الطبرسي :

[« مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان » . ذكر سبحانه عظيم قدرته ، حيث خلق البحرين : العذب والمالح . يلتقيان ، ثم لا يختلط أحدهما بالآخر ، وهو قوله : « بينهما برزخ » — أي : حـــاجز من قدرة الله ، فلا يبغي الملح على العذب ، فيفسده ، ولا العذب على الملح ، فيختلط به . ومعنى « مرج » : أرسل — عن ابن عباس — وقيل : المراد بالبحرين : بحر السماء ، وبحر الأرض ، فإن في السماء بحراً يمسكه الله بقدرته ، ينزل منـــه المطر ، فيلتقيان في كل سنة ، وبينهما حاجز بحر السماء ، من النزول ، وبحر الأرض ، من الصعود - عن ابن عباس ، والضحاك ، ومجاهد - وقيل : انهما بحر فارس ، وبحر الروم - عن الحسن وقتادة - فإن آخر طرف هذا ، يتصل بآخر طرف ذلك ، والبرزخ بينهما : الجزائر . وقيل : مرج البحرين ، خلط طرفيهما ، عند التقائهما ، من غير أن يختلط جملتهما « لا يبغيان » — اي : لا يطلبان ان يختلطا - « يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان » . اللؤلؤ : كبار الدر . والمرجان : صغاره - عن ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، والضحاك — وقيل : المرجان : خرز أحمر كالقضبان ، يخرج من البحر ، وهو البُسَّد — عن عطاء الخراساني ، وابي مالك - وبه قال ابن مسعود ، لانه قال : حجر . وإنما قال

(١) ص (ع) من المقدمة ج ١

« منهما » - وإنما يخرج من الملح ، دون العذب ، لأن الله سبحانه ، ذكرهما وجمعهما، وهمابحر واحد . فإذا خرج من أحدهما ، فقد خرج منهما] (١)

وهو - كما ترى - ليس فيه ما نسبه لعموم الشيعة ، من التفسير . ولكن المصنف، على عادته من القطع ؛ يكون رأي البعض رأي الكل .

ثم ان التفسير المذكور ، من تفسير الباطن . فهنا مقامان :

١ - هل للقرآن معنى باطني؟

هل للقرآن معان باطنية ، غير المعاني الظاهرية ؟

إن رأي كثير من الإمامية ، على ثبوت المعاني الباطنية . وهو كذلك ، لقوله تعالى ، في سورة النحل : « ونزلنا عليك الكتاب ، تبياناً لكل شيء ، وهدى ، ورحمة ، وبشرى للمسلمين » .

دلت الآية الكريمة على أن القرآن الشريف ، تبيان لكل شيء ، بالعموم الشامل لما مضى وما يأتي . وغاية ما في الباب : وجوب تخصيص هذا العموم بغير المحدود مما يأتي . لما تقدم : من استحالة احاطة الممكن ، بعلم الشيء الغير المحدود . بداهة أن الممكن محدود . والمحدود لا يحيط بغير المحدود . بل هو من خصوصيات الذي يجل عن الحد والإحاطة به ؛ تبارك وتعالى .

وحينئذ لو اقتصر على مدلولات ألفاظ القرآن فقط ، لما حصل منه تبيان لكل شيء . فوجب بالضرورة : أن هناك رموزاً وإشارات ، متكفلة بالدلالة على ما يكون من أمور الدنيا والدين ، المحدود لغاية معينةعنده تعالى ، أعلمها نبيه « ص » ، والراسخين في العلم (٢) . وهذا هو معنى البطون ، الذي تضمنته النصوص عن أهل البيت .

وإما ما ذكره الرازي ، مما ملخصه : أن لفظة « أعوذ » - مثلاً - ينظر إلى هيئتها ، وهي فعل مضارع ، فيعرف أن هناك أفعالا ، فينظر في الأفعال وشؤونها ،

(١) ص ٤٩٣

(٢) إشارة إلى قوله عزوجل : « والراسخون في العلم يقولون: آمنا به » - الآية .

وفي الفعل المضارع وشؤونه ؛ وإلى معنى الإستعاذة ، فيعرف أنه معنى من المعاني ، فينظر في المعاني . فهذه العلوم تستفاد من القرآن .

فمن الواضح : أن هذا ليس خصوصية في القرآن ، ولا مزية توجب بروزاً خاصاً للكتاب المجيد . لوضوح جريان ذلك في كل كلام ، جرى على لسان ، أو حرر على طرس .

فنقول — مثلاً — في « قفانبك » : قف : فعل أمر ، والفعل له أقسام ثلاثة ، فلنعرف الأقسام بخصوصياتها ، وخصوصية فعل الأمر ، ومعنى الوقوف ، وضده القعود — وهكذا غيره .

حاول الفخر ما أشار إليه أهل البيت — أهل الهدى — فأطال وأطنب ، وأجهد نفسه وأتعب ، فما أتى إلا بسهل يسير ، وما وصل إلا إلى غير ، فحق أن ينشد عليه قول جرير : « فغض الطرف إنك من غير » .

وإما تسليم كون القرآن تبياناً لكل شيء ، ودعوى : أن النبي « ص » لا يعلم هذا التبيان — فهو من الضعف بمكان لا يخفى ، لا ستلزامه كون النبي « ص » يبلغ ما لا يعلم ، ويقرأ ما لا يعرف .

٢ — آية مرج البحرين ، وتفاسير جريئة لآيات أخر

هل يناسب كون البحرين : علياً وفاطمة ، والبرزخ بينهما : رسول الله «ص» ، واللؤلؤ والمرجان : الحسن والحسين ؟

لا ينبغي الريب في عدم المناسبة ، ولا سيما في اللؤلؤ والمرجان ! إذ ما شأن هذين الحجرين الدنيويين ، وشأن الحسنين ؟! فليس في تشبيه الحسنين بهما مزيد فضل ، ولا عظيم شأن . بل ينزه الحسنان عما يقال في تشبيههما بالحجرين !

وإما البحران ، فقد يقال : أراد منهما بحري علم ، وهو كما ترى ...

وإما البرزخ ، فكونه رسول الله « ص » ؛ لا معنى له !

وبما قدمناه ؛ عرفت : أن ما نسبه المصنف ، من تفاسير الشيعة للقرآن ، بين : ما لا وجود له في تفاسيرهم ، وبين : ما اشتركت فيه الشيعة والسنة . ولو فرض — تقديراً — صحة ما ادعـاه كله ، فهو لم يمس كرامة النبي محمـد « ص » ، بوجه مّا .

ولكن نوقف القارىء ؛ على من مسّ كرامة النبي محمد « ص » ، في تفسيره القرآن ، وهو جار الله الزمخشري ، في تفسير سورة التحريم . قال :

[فمعناه : (لِمَ تحرم ما أحلّ الله لك) من ملك اليمين أو العسل ، و (تبتغي) إما تفسير لتحرم ، أو حال ، أو استئناف. وكان هذا زلة منه ؛ لأنه ليس لأحد أن يحرم ما أحل الله ، لأن الله عز وجل إنما أحل ما أحل ، لحكمة ومصلحة ، عرفها في إحلاله. فإذا حرم كان ذلك قلب المصلحة مفسدة . (والله غفور) قد غفر لك ما زللت فيه. (رحيم) قد رحمك ، فلم يؤاخذك به .] (١)

حكم على رسول الله « ص » — أولاً — بالزلة . ثم بيّنها بأنه شرع ما لم يشرعه الله ، وحرّم ما لم يحرمه الله . فجعله « ص » صاحب بدعة. فينطبق عليه قوله « ص »: « كل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة هي وصاحبها في النار » !

فهل صدرت مثل هذه الجرأة — في تفسير كتاب الله ، على رسول الله « ص » — من أحد من الشيعة ؟ !

ولو كان يسعنا ما يسع المصنف ، من نسبة رأي الواحد للكل ، لقلنا : إن رأي أهـل السنة ، في تفسير القرآن : الرأي الشنيع ، بتضليل رسول الله «ص» !

لقد جاء الزمخشري شيئاً إدّا ، تكاد السماوات يتفطرن منه ، وتنشق الأرض ،

---

(١) ص ١٩٧ ، ج ٣ من الكشاف.

وتخر الجبال هداً ! (*)

وهـــذه العقيدة في رسول الله « ص » ، مستعارة من عقائد النصارى . فانهم يجوزون على الأنبياء المعاصي ، حتى حال النبوة .

وقريب من ذلك ما في تفسير الفخر الرازي الكبير . قال :

[« لم تحرم ما أحلّ الله لك » يوهم أن هذا الخطاب بطريق العتاب ، وخطاب الوصف ، وهو النبي «ص» ، ينافي ذلك ، لما فيه من التشريف والتعظيم . فكيف هو ؟ نقول : الظاهر أن هذا الخطاب ليس بطريق العتاب . بل بطريق التنبيه ، على أن ما صدر منه ، لم يكن كما ينبغي] (١)

نسب إلى النبي « ص » : أنه فعل ما لا ينبغي ! وشأنه «ص» أسمى من أن يفعل مالا ينبغي في شرعه ! كيف وهو سيدالرسل ، خاتم الأنبياء ، وأفضل الخلق؟!

(*) لعل من الخير أن نشير – هنا – إلى ان أحمد بن محمد بن منصور ، المشهور بابن المنير ، في كتابه « الإنتصاف » ، والمطبوع بها مش « الكشاف » للزمخشري ، قال عند تعليقه ، على هذه النقطة ، التي عرض لها سيدنا الإمام من تفسير الزمخشري لسورة التحريم :

« ما أطلقه الزمخشري في حق النبي « ص» تقول وافتراء ، والنبي «ص» منه براء» وبعد طول كلام ، أظهر فيه رأيه في الآية ، وفند تفسير الزمخشري لها ؛ عاد فقال : « والزمخشري قطعاً لم يحمل التحريم على هذا الوجه ، لأنه جعله زلة ، فيلزمه أن يحمله على المحمل الأول .

ومعاذ الله وحاشى لله ! وإن آحاد المؤمنين يحاشي عن أن يعتقد تحريم ما أحل الله له ، فكيف لا يربأ بمنصب النبي «ع » عما يرتفع عنه منصب عامة الأمة . وما هـــذه من الزمخشري إلاجراءة على الله ورسوله ، واطلاق القول من غير تحرير ، وابراز الرأي الفاسد بلا تخمير . نعوذ بالله من ذلك » .

وليس من حاجة ، لأن نعلق على هذا القول . (تلميذ)

---

(١) ص ١٧٢ م ٨

مضافــاً إلى : أنه ابلغ للنهي التنزيهي . فإرادته « ص » الشرعية ، تنفيذ الطلب في الشرع : وجوباً وندباً ، تحريماً وتنزيهاً . فكيف يخالف عمله حكمه؟

فالحق في الآية الشريفة : أن التحريم فيها بمعنى الإمتناع . وأنه « ص » امتنع عن مارية — أو عن العسل — امتناعاً راجحاً فعلاً ، وذلك لحكمة ، عرضت بواسطة ما وقع فيه من اللغط .

وقوله عز وجل : « لِمَ تحرم ؟» —خطاباً له « ص » —استفهام ، سيق للنهي عن الإمتناع ، ناسخاً للحكم الراجح في امتناعه قبل. فامتناعه «ص» رجح شرعاً ،ثم نسخ.

وإما قوله تعالى : « قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم » — فهو موافق لما ورد في الأخبار عن أهل البيت . وذكره بعض المفسرين من أهل السنة ، من أنه حلف على الامتناع عن مارية (١) . فيحتمل أن يكون حكما لليمين ، من حيث هي ذكر ، بواسطة تقدم يمينه «ص» . وإلا فمتعلق يمينه قد انحل ، وخرج من حكمه الأولي ، إلى الحكم الإستحبابي الثاني الناسخ .

ويحتمل : شمول الآية ليمينه «ص» ،وإن انحل متعلقهــا بالنسخ ، لتأثير مجرد وقوعها في التكفير ، وإسناد التحريم اليه «ص» ،لأنه هو الشارع بالعرض — كما تقدم — بنص : « وما آتاكم الرسول فخذوه ، وما نهاكم عنه فانتهوا » . ولا فرق في كونه شارعاً بالعرض . بين الأحكام التي تخصه ، أو تشمله وغيره .

وكون الإستفهام مساقاً للتحريم مبني على مــا حقق في الأصول ، من كون الإستفهام موضوع حقيقة لإنشاء طلب الفهم . وطلب الفهم والتوبيخ والنفي وشبه ذلك : أغراض يساق لها إنشاء طلب الفهم ؛ خلافاً لمن ادعى : أن الإستفهام مجاز ، فيما عــدا طلب الفهم ؛ مع أنه لو أجيب إلى ذلك ، لكانت القرينة القطعية على أنه طلب الفهم حقيقة ، غير مراد . فلا بــد من حمله ، إما على التوبيخ — كما هو رأي الزمخشري — أو على التنبيه — كما هو رأي الرازي — أو غير ذلك من المعاني اللائقة .

(١) لمثل هذا ذهب « ابن المنير » — « في الإنتصاف » ، عند تعقيبه على تفسير الزمخشري لسورة التحريم ، فيما نقلنا عنه بعض الفقرات ، قبل . [تلميذ]

وحيث عرفت بطلان كل منهما ، تعين ما قلناه .

وقوله : « ما أحلّ الله لك » ـ إشارة إلى أنه حلال بالذات ، وإنما طرأ عليه التحريم بالعرض .

قوله : « والله غفور رحيم » ـ متعلق بمعصية الزوجات ، لأنهن عملن ما لا يوافق في الشرع ، من ملاحات النبي « ص » ، فيما صدر منه مع مارية (١)

ونلفت القارىء إلى القول بأن قوله تعالى : « ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله » ـ نزل في عبد الرحمن بن ملجم ، قاتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » ـ على رغم أنف رسول الله « ص » ! حيث قال : « ان ابن ملجم أشقى من عاقر ناقة صالح » ! ـ روى ذلك الفريقان .

ولم يصدر مثل ذلك من الشيعة ، في شأن من قتل الخلفاء الثلاثة ، فلم يفسروا آية مادحة في من سم الصديق ـ سم سنة ـ ولا في أبي لؤلؤة قاتل عمر ، ولا في من قتل عثمان .

وعلى خلاف ذلك ـ بخط مستقيم ـ قول هذا القائل : ان قوله تعالى : « ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا » ـ نزل في الخليفة علي بن أبي طالب « ع »، خلافاً لله ولرسوله ـ كما تقدم في : آية الأمر بالوقوف ، وآية التطهير ، وآية المباهلة ، إلى غير ذلك من الآيات ، التي يطول بذكرها المقام . وتقدم في قوله « ص » : « أنت مني » ، و « اني مخلف » ، و « من كنت مولاه » ، إلى غير ذلك من النصوص عنه « ص » .

أفخفي على المصنف هذان التفسيران ؟! وهل خفي عليه من المفسر ؟! (*)

(*) هذا هو المناسب لمقامه ، صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ، الحافظ لناموس الشرع والدين ، الواجب : عقلاً ونقلاً .

(١) سبقت منا الإشارة لحول هاتين الايتين ومحرفهما ، فيما علقناه عند إشارة سيدنا الإمام لهذه المأساة،فيما مر بنا من هذا الجزء ، بعنوان «الائمة ورثة علم الرسول».

[تلميذ]

كلا ! وحـاشا ! وإنما المصنف قد قطع بأن الصلاح في التشنيع على الشيعة ! ، ونسبة كل ما قطع به إليهم ! وإن كان ذلك مشكوكاً ، أو موهوماً ، أو معدوماً !. كل ذلك للقطع بأنه كان منهم !!!

غفر الله ذنب المصنف ــ إنه على كل شيء قدير !

● ● ●

من تأليب المصنف

(الاصل) : [وقد حمل طوائف منهم الفرائض والمحرمات على أنها رجال ، فاستحلوا المحرمات وتركوا الواجبات ، ومن الظريف أن شيخاً منهم واسمه بيان كان يزعم أن الله يعنيه بقوله « هذا بيان للناس » وكان آخر منهم يلقب بالكسف فزعم هو وزعم له أنصاره أنه المعني بقول الله « وإن يروا كسفاً من السماء » الآية ، وقد جاء المختار بن أبي عبيد من ذلك بأعاجيب الأعاجيب] (١)

●

إما الطوائف : فما عرفنا . بل ولا سمعنا بها ، من غير المصنف !. فما علمنا : هل انه سامع عنهم ؟ أو واقف على كلماتهم ؟. لأنه منزه عن الإفتراء والكذب . ولكنه مجبول على التصديق بما يسمعه ، لأنه عربي مجبول على الصدق .

وهذا القول يقضي باكفار قائله . بداهة أن في الفرائض والمحرمات ضروري الوجوب والتحريم ، كالفرائض الخمس ، وصوم رمضان ، والزكاة ــ من الفرائض ــ وشرب الخمر ، والزنا ، وعمل قوم لوط ــ في المحرمات .

فمن أنكر وجوباً لضروري الوجوب ، أو تحريماً لضروري التحريم ، فهو كافر ، كائناً من كان . والتبعة تلحق صاحبها ، ولا تتعداه إلى غيره .

وإما « بيان » و « كسف » ، فلا بيان فيه ، ولا حجة به .

وإما المختار بن أبي عبيدة ، فهو كيساني ، لا تلحق تبعته غير الكيسانية . بل

---

(١) ص [ع] و [ف] من المقدمة ج ١

وفي الحقيقة : لا تلحق الكيسانية ، وإنما تلحق ذاته — إن صح ما نقل عنه .

وإنا لم نحمل تبعة محيي الدين بن عربي ، ومتابعيه من أهل السنة ، بالقول بوحدة الوجود الكبرى ، التي هي اكبر ضلال في الدنيا — على غيرهم من أهل السنة ، عملًا بقوله تعالى : « ولا تزر وازرة وزر أخرى » . « لا تضار والدة بولدها » .

ولكن المصنف — عفي الله عنه ! — يقطع بأن المصلحة ، في التأليب ، والتنفير ، والاحتجاج بما دب ودرج !

« وللناس فيما يعشقون مذاهب »

كربلاء وفضلها عند الشيعة

●

موضوع فضل كربلا

(الاصل) : [كربلا أفضل من مكة عند الشيعة :] (١)

●

العنوان يقتضي : ان نظر المصنف البحث ، في صحة هـــذا العنوان وفساده . ولكن لم تسفر نتيجة من قلم المصنف ، إلا التنديد بالشيعة ! ونسبة ما عرفت الكلام فيه ، أنه بين : ما هو غير ثابت ـ وهو الأكثر ـ وبين : ما ثبوته ليس على الوجه ، الذي قطع به المصنف . وبين : ما لا يتعدى لغير من كتبه .

وملخص الكلام في العنوان : انه ليس من المسائل المهمة ، حتى تشغل الظروف بالبحث فيها ، والفحص عن مداركها . غير أنه على سبيل الإجمال : إنهـا مسألة من المسائل النظرية . بداهة انتفاء كونهـــا ضرورية دينية . إذ أن الضروري الديني ، ما كان معروفاً متداولاً بين المسلمين ـ عامة ـ يعرف حكمه نساؤهم ، ومن ميّز من أطفالهم ، كوجوب الصلاة الخمس اليومية ، وصيام شهر رمضان ، والزكاة ، والحج ، وشبه ذلك .

وإما كون مكة أفضل من كربـــلا ، أو بالعكس ، أو كونها متساويتين بالفضيلة ـ فهو خفي عـــلى كثير من المسلمين ، حتى من الإمامية . فإن كثيراً من العوام ـ رجالاً ونساءً ـ لا يعرفون إلا أن مكة أرض فاضلة مطهرة ، وكربلا أرض فاضلة .

● ● ●

(١) ص (ف) من المقدمة ج ١

(الاصل) : [لما أن كان مذهب الشيعة قائماً على عداء الصحابة وعلى الغلو في آل البيت] (١)

●

قد قام مذهب التشيع على حب أهل البيت ، ومدحهم بما ورد في حقهم ، من الكتاب : كآية المباهلة ، وآية التطهير ، وآية وقفوهم ، وهل أتى ، وشبه ذلك . ومن السنة : كقوله «ص» : « يا علي أنت مني بمنزلة هارون من موسى » ؛ و « من كنت مولاه فعلي مولاه » ، وحديث الثقلين ، وحديث أنهم كسفينة نوح ، وكباب حطة ، وكونهم أماناً لأهل الأرض ، وشبه ذلك .

وقد اشترك في كثير من ذلك : أهل السنة والشيعة .

وقام على الإعتراف بالنص ، على إمامة علي « ع » وأولاده ، من غير مس لكرامة الخلفاء الثلاثة — فضلا عن عدائهم .

والمصنف - غفر الله له ! - يقطع بأن لازم الإعتراف ، بالنص على إمامة علي : عداء الصحابة . وهذا لزوم ما لا يلزم . وبأن المدح المذكور لأهل البيت ، غلو ، لاعتقاده - كما سيأتي - أن أئمة الحديث ليسوا بأقل وثاقة ، من أهل البيت - عند أهل السنة - جازماً به في نفسه ، جازماً بكونه رأي أهل السنة (٢) .

---

(١) ص (ف) من المقدمة ج ا

(٢) ليت شعري كيف تأتت الغفلة للمصنف ، حتى فاه بكون أئمة الحديث ، ليسوا بأقل وثاقة من أئمة أهل البيت « ؟! » كأنه لم يلمّ بآية المباهلة ، وأية التطهير ، وآية وقفوهم ، وغير ذلك من الكتاب ! . أو لم يلمّ بحديث الثقلين ، ولا حديث المنزلة ، ولا حديث كونهم كسفينة نوح ، وباب حطة ، إلى غير ذلك من السنة !

أو ألم المصنف بذلك ، وعارضه بالأكثر والأقوى ، بما ورد في خصوص أئمة الحديث ؟!

أو ما التفت المصنف إلى أن كل مدح ، شمل أئمة الحديث — كمدح العلماء ، ومدح ضبط السنة واتقانها - فأئمة أهل البيت ، هم فيه بيت القصيد ، و القطب والغرة النيرة !!!

ومقتضاه : دخول علي في ذلك ، وهو مخالف للضرورة الدينية ! بداهة أن الضرورة الدينية، قائمة على أن أفضل الأمة ، بعد النبي « ص » ، وبعد الخلفاء الثلاثة ، أمير المؤمنين علي . وذلك لأن الشيعة والمعتزلة ، ترى : أنه أفضل الأمة بعد النبي « ص » ، والأشاعرة تراه : الأفضل بعد النبي « ص » ، وبعد الخلفاء الثلاثة . فتمت الضرورة على ما قلناه .

وإما الخوارج : فهم من الفِرَق الساقطة ، التي لا يعتنى بأقوالها . وأشد سقوطاً منها النواصب ! إذ أنه من المعلوم : أن عداءهم لأهل البيت ، انما كان لأمور دنيوية. والسبب الوحيد في ذلك : بنو مروان ، ومن شابههم وضاهاهم .

ولو اعتبرت الخوارج والنواصب ، من الفِرَق الإسلامية ، فهل يرضى المصنف أن يكون من احديها ؟ نحاشيه أن يرضى بذلك !

كما أنا لو تنزلنا عن دخول علي في التعميم ــ أفهل يشك مسلم ، في أن الحسنين «ع» أفضل الأمة ، بعد النبي « ص » ، وبعد الخلفاء ، وبقية العشرة المبشرة بالجنة ؟ فمن قال بتفضيل أحد عليهما ــ غير هؤلاء ــ فهو مخالف لما عليه المسلمون (١) . بل وكذ الحال في علي بن الحسين وولده ، إلى الحسن العسكري . فإن علومهم وهداهم وصلاحهم ، قد برع وبرز مبرزاً محسوساً ، على سائر علماء المسلمين .

ولذا تلتجأ إليهم أعداؤهم ، من خلفاء الجور ، عند الملاحم الشديدة ، والمسائل الحرجة ، تحقيقاً لحديث الثقلين ، وحديث التشبيه بسفينة نوح ، وشبه ذلك ، بما له واقعية ، تجذب حتى الأعداء ، عند مسيس الحاجة .

ولكن المصنف إذا قطع بشيء ، لم يلوِ على ما سواه !

● ● ●

كراهة السكن في المصر وحبه

(الأصل) : [كره المتشيعون كل أرض يوالي أهلها الصحابة ، وقدموا كل

(١) يريد سيدنا الإمام ــ بذلك ــ الرأي الشامل لعموم المسلمين . وإلا فرأي الشيعة :أن الحسنين أفضل الأمة بعد أبيهما . [تلميذ]

أرض يعاديهم أهلها] (١)

●

إن كراهة المتشيعين، إن كان من حيث ولاء الصحابة ، فهو قطع من المصنف !. وإن كان لما يجدونه من الإيذاء ، والشتم والتحقير ، فصحيح .

وإني كنت في العام الثاني عشر ــ من هذا القرن ــ في بلاد ــ الغلبة فيها لأهل السنة ــ فكان شتمهم بالرافضي ، للحمار والبغل والكلب ! ومـــا رأيتهم يشتمون باليهوي ، ولا الوثني !

فهل يمكن للمتشيع أن يسكن ، مع من كانت هذه صفتهم ؟ أو للسني أن يسكن، في بلاد فرقة ــ غير فرقته ـ تصنع مثل هـــذا الصنيع بأهل السنة ؟ بل لو كان الشخص، مع أهل فرقته وأهل نحلته ، وأنزلوه هذه المنزلة ، لفرّ منهم فرار المهزوم من الهازم ! بل إن هذه الحـــالة ، تمثل لمن ابتلي بها قوله تعالى : « يوم يفر المرء من أخيه ، وأمه ، وصاحبته وبنيه » .

وقد بلغني أن الله ــ بمّنه تعالى، ثم بجلالة الملك عبد العزيز ــقد رفع تلك الحالة، من تلك البلاد . وما بقيت من آثار ذلك، إلا الضلوع الجراشع .

وأحاشي المصنف أن يكون بكتابه هذا ، يحاول عودها ، فيكون سبباً للنفار بين الرعية السعودية . وليس وراء النفار ، إلا الفتن ، فتكون الأهالي والحكومة في قلق عظيم .

إمـــا الأهالي ، فهو : فيما بينهم ، فيكونون بين : شاتم ومشتوم ، وضارب ومضروب ، ومطلق ومسجون .

وإما الحكومة : فلكون همها حينئذ الإصلاح ، واطفاء النائرة . ولا أشد على الحكومات من مثل ذلك ، إذا وقع في داخليتها ، فإن أحب الأشياء إلى الحكومة ، هو : الهدوء والسكون في الداخلية ، حتى تتفرغ الحكومة لشؤونهـــا الداخلية والخارجية .

وإما قوله : تقدس كل أرض يعادي أهلها الصحابة ـ ففيه :

---

(١) ص (ف) من المقدمة ج ١

أولا : ما عرفت من أن المحققين ، من الإمامية ، لا معادات بينهم وبين الخلفاء . ويتبعهم مقلدوهم في الأحصار والأمصار .

وثانياً : إن تقديس الأرض ، ليس بعادات الصحابة ـ عند الشيعة ـ وإنما هو بمقتضيات أخرى ، كتضمن الأرض جسد النبي « ص » أو أهل البيت ، أو اشراف الصحابة ، أو النص الدال على التقديس .

● ● ●

الشيعة لا تكره الحجاز

(الاصل) : [ولهذا فانهم يكرهون الحجاز أشد الكراهة لأن أهله لم يزالوا من أولياء أبي بكر وعمر ولأن في الحجاز جسدي هذين الخليفتين] (١)

●

لم يكرهوا الحجاز لهذا المعنى . بل كرهوه لما كانت القوة فيه والإقتدار ، لبني أمية وولد الزبير . وكان الموالي لأهل البيت ـ عندهم ـ أسوأ حالاً من منكر الألوهية ، فضلاً عمن دونه . بل وأشد ضعة من الكلب والخنزير .

وهذه حالة لا تصبر عليها الجمال ، وإن زيدت عقالا ـ فكيف يصبر عليها البشر ، أو يحب من يعامله هذه المعاملة ؟

وليت المصنف ، ابتلي بمثل هذا ، ولو من أهل السنة ، الموافقين له في الأصول والفروع !. أفيرى نفسه يحب هؤلاء ، ويميل إليهم ، ويحب الأرض التي يسكنونها ؟ كلا ! وحاشا !. ليس الأمر كذلك !

وإما تعليله ذلك ، بأن في الحجاز جسدي الخليفتين : أبا بكر وعمر ـ فقد تقدم : أن المحققين ، من الإمامية ، لا تمس كرامة الخلفاء ، أيّ مساس ، ولا تكرههم أيّ كراهة كانت .

مع أن الحجاز لم يختص بتضمن جسدي الخليفتين . بل تضمن جسد النبي «ص»،

(١) ص (ف) من المقدمة ج ١

وابنته فاطمه «ع» ، وسبطه الحسن «ع» ، وابنـاه زين العابدين والباقر والصادق «ع».

فهب أن شيعياً يكره الخليفتين ، أوَ ليس هو يحب هؤلاء الستة ؟ أفلا تعادل محبة هؤلاء الستة ، كراهة الخليفتين ؟

أجل ! إنها تعادل . بل تزيد -لو فرضت الكراهة للخليفتين ! - وحينئذ يكون الحجاز محبوباً لهذا الشيعي .

غير أن هذا الكلام لا يسمعه المصنف ، بعد أن بنى على أن كل جسد في الحجاز ، فهو فانٍ في جنب جسدي الخليفتين . ولذا لم يتعرض للخليفة الثالث ، مع أن الحجاز قد تضمن جسده .

فمحبة الحجاز وكراهته ، تدوران مدار محبة الخليفتين وكراهتهما . وهذا أمر لا يرضى به أحد من المسلمين ، ويعز على الخليفتين ، ويشق عليهما صدور مثل ذلك ، من المسلمين .

ولكن غفلات المصنف ، لا تحدها ضابطة !

● ● ●

المصنف يخاصم الأئمة من أهل البيت

(الاصل) : [وقد قدمنا أن بعض الناس سأل أحد أئمة الشيعة عن النزول في مكة والمدينة فنهاه وسبّ أهلهم أمر السب] (١) .

●

ومهما تكن عند امرء من خليقة   وإن خالها تخفى على الناس تعلم

صرح المصنف بما كان مكتوماً في فؤاده ، من أن الشيعة مقتفية للأئـــة ، لا تتعدى أقوالهم ، ولا تخالف أفعالهم ، فقال : إن بعض أئمة الشيعة ، نهى بعض من سأله ، عن سكنى مكة والمدينة ، وسبّ أهلها أمر السب - جازمـاً أن الناهي والساب ، هو الإمـــام - فإذاً لا بحث بين المصنف والشيعة . بل البحث بينه وبين

(١) ص (ف) من المقدمة ج ١

أئمة أهل البيت .

فهنيئاً للمصنف ، إذا كان البحث والجدال ، بينه وبين الهداة القرناء للقرآن ، الذين هم أمـــان لأهل الأرض ، والذين هم سفينة النجاة ، وباب حطة ، والذين توقف الناس في المحشر للسؤال عن ولايتهم !

وقد أعرب هذا عن : كون المصنف ، إنما وضع الكتاب في قبالة أهل البيت . وإنما جعل الشيعة طريقاً ووسيلة . فهو كما قال :

موّهت عنك بمن سواك مورياً   بهوى سعاد وما عنيت سعاداً

مضافاً إلى أنه قد تقدم الجواب عنه ، فيما سبق : أن منع الإمام للشيعي ، عن سكنى الحجاز ، من حيث ما تلقاه الشيعة ، في ذلك العصر ، من الإهانة والتحقير والإيذاء ، لا من حيث أمر آخر ـــ كيف وهو قد تضمن جسد النبي « ص » ، وخمسة من عظماء ولده « ع » .

وإما سب الإمام « ع » ، فهو لا يتجاوز الرؤساء والوجوه ، في عصره ، وهم بنو أمية ، وعمالهم الطلمة الفجرة .

أوَ لم يلمّ المصنف بما استدل به بعض علماء أهل السنة ـــ ممن نفى اعتبار العدالة ، في إمـــام الصلاة ـــ بأن عبـــدالله بن عمر ، كان يصلي خلف بني أمية وعمالهم ـــ والجميع طلمة .

وجه الإستدلال : ان العدالة لو كانت معتبرة ، في إمام الصلاة ، لما صلى عبدالله خلف الطلمة .

أفيجزع المصنف ، من سب الطلمة ؟

مع أنا لو كنا نعتقد : أن الإمام سب أهل المدينة ، وأهل مكة جميعاً (١) ـــ من دون استثناء ـــ لكنا نعتقد استحقاقهم لذلك . وأن الإمـــام لم يكن مخطئاً في سبهم ، فضلا عن كونه ظالما لهم . وذلك لحديث الثقلين وشبهه .

● ● ●

(١) لكنا لا نعتقده . بل ولا نظنه ؛ إذ أن خبر الواحد ، انما اعتبر في الأحكام الشرعية الفرعية .

الحجاج الشقي والأودي

(الاصل) : [ونصح له بالنزول في العراق] (١)

●

ذلك لأن العراق أسهل ضرراً على الشيعة ، من الحجاز . وإلا فالعراق فيها جانب عظيم متحامل على أهل البيت .

فقد ورد في التأريخ : أن الحجاج زوج رجلا أودياً — في يوم واحد — بابنتي رئيسي ربيعة وهمدان . فلما تم أمر الزواج ، قال الحجاج للأودي ، مظهراً للمنة عليه : من مثلك وقد زوجتك بابنتي ملكي العرب ، في يوم واحد ؟

قال الأودي : إن لقومي مناقب توازي مناقب ربيعة وهمدان . فقال الحجاج : وما تلك المناقب ؟

قال الأودي : ما سب أمير المؤمنين عبد الملك في ناد لنا قط . قال الحجاج : منقبة والله !

قال الأودي : وما ذكر علي في ناد لنا ، إلا ولعناه ، وأتبعنا لعنه بلعن فاطمة، وابنيهما حسن وحسين . قال الحجاج : منقبة والله !

قال الأودي : وإن نساءنا نذرن : أنه إن قتل الحسين ، ليتصدقن من خالص مهورهن ، فلما قتل وفين بنذورهن ، فتصدقن من خالص مهورهن . قال الحجاج : منقبة والله !

قال الأودي : وقد حضر منا في صفين ، مع أمير المؤمنين معاوية ، سبعون رجلا ، ومع أبي تراب رجل واحد ، فكان بئس الرجل عندنا كما علمت . قال الحجاج : منقبة والله !

قال الأودي : وفينا الحسن والجمال . فتضاحك الحجاج ، وقال : اما هذه ، فليست لكم !

وهناك — أيضاً — أشياء أخر ، لا أهمية في نقلها .

---

(١) ص [ف] من المقدمة ج ١

إقتفاء القرامطة آثار بعض أئمة المصنف

(اصل) : [وهجوم القرامطة على مكة وتخريبها وانتهاب الحجر الأسود وقتل الحجيج مرجعه هذا ، لأن القرامطة فرقة من فرق الشيعة] (١)

●

قد اقتفت القرامطة الآثار المباركة «!» ليزيد بن معاوية ، ولعبد الملك بن مروان . فانها اللذان رميا الكعبة بالمنجنيق ، فهدماها ، وانتهكا حرمتها . وكان يزيد هو المتقدم في ذلك ، فكان الفضل له ، قضاءً للمثل الصحيح : «الفضل للبادي» .

ومن العجيب : عدهما ، أو عد الثاني منهما — كما هو المعلوم من رأي المصنف — من الأئمة الإثني عشر ، الذين بهم يعز الدين ، وتعلى قواعد الشرع الشريف .

والمصنف ينتقد سائر الشيعة ، بفعل القرامطة ، ولا ينتقد نفسه بالإئتمام ، بمن أسس للقرامطة . فله غفلتان : غفلة عن نفسه . وغفلة عن حمله جرم البعض على الكل — سامحه الله !

مع أنه لم يثبت كون القرامطة من مطلق الشيعة ، فضلاً عن أن يكونوا من الإمامية . بل إن ثبت المنقول عنهم ، فهم زنادقة ملاحدة ، ليسوا من الإسلام في شيء — والله ولي خلقه !

● ● ●

حكم الحج — وجوباً وندباً

(الاصل) : (ولأجل هذا فإنه يندر أن يحج الشيعة وهم يعتقدون أن بلداً يحله مشهد من مشاهد آل البيت أفضل من مكة ، وزيارة واحدة لمشهد من المشاهد أفضل من الحج) (٢)

●

(١) ص «ف» من المقدمة ج ١

(٢) ص (ف) من المقدمة ج١

إن المصنف يتكلم ، من غير أن يلم بمذهب الإمامية .

يجب الحج ــ عند الشيعة ــ في العمر ، مرة واحدة ، على المستطيع للحج بدناً ومالية ، تقوم بنفقة عياله ، الواجبي النفقة عليه ، مدة سفره ، وبنفقته ذهاباً واياباً ، مع أمن الطريق في تمام سفره ، ومن نفقته ما يوصله إلى مكة ، من راحلة أو غيرها ، بحسب حاله ، شرفاً وضعة .

ويستحب الحج ، استحباباً مؤكداً ، لمن فقد شرطاً ، من شروط الإستطاعة ، مع امكان الحج .

إما او كان فقدالشرط،موجباً لعدم امكان الحج،سقط الحكم الفعلي ،من رأس .

ويستحب ــ أيضاً ــ لمن وفقه الله لقضاء الحج الواجب ، فكيف ــ مع ذلك ــ يصح قطع المصنف ، « بأنه يندر أن يحج الشيعة » .

ولعل المصنف ، يرى قلة الحجيج منهم ، بالنسبة إلى أهل السنة . ويغفل عن كون ذلك ، من جهة كون أهل السنة ، أوفر عدداً ، واكثر نفوساً .

وإما قوله : « وهم يعتقدون » ــ الى آخره ــ فمن الواضح : أن الكلام عندهم ، في أفضلية كربلا ، على مكة ، او العدم . واما غيرها من البلاد ، المتضمنة لأجساد الأئمة ــ كالنجف ، والكاظمية ، وسر من رأى ، وطوس ــ فهم لا يختلفون في أن مكة أفضل منهن .

ولكن المصنف ، له قطع بالتعميم ، في كل مكان .

وإما أفضلية زيارة أحد الأئمة من الحج ، فلم أجد بها قائلا ، من علمائنا ، سوى شاذ ، في خصوص زيارة الحسين «ع» . فانه يرى أنها أفضل من الحج المندوب

● ● ●

التفاضل بين مكه و كربلا

(الاصل) : (ومن أفظع ذلك أن ثلاثة من رجال الشيعة وهم محسن الامين العاملي واحمد عارف الزين صاحب مجلة العرفان وعبدالحسين شرف الدين الفوا رسالة سموها« الشيعة والمنار » وقد جاء في هذه الرسالة ص ٢٥ أن كربلاء افضل من

مكة وان زيارة آل البيت فيها افضل من حج بيت الله . وذكروا في وجه ذلـــك ان كربلاء تضم رفات آل البيت . ومن الجراءة انهم ذكروا لهذا عنوانا في راس الصفحة ونصه : « وجه تفضيل كربلاء على مكة عند الشيعة ») (١)

●

قد تقدم وجود الكلام في افضلية كربلا من مكة ، او العكس ، وقـول شاذ بأفضلية زيارة الحسين ، من الحج المندوب . والمستند في ذلك ، اخبار عن اهــل البيت ، عنه « ص » .

إما ما ذكره المصنف عن العلماء المذكورين ، فهو ــ إن تم ــ ضعيف الدلالة على مرادهم . بــل عديمهــا . فان المدينة ضمت رفاتاً ، افضــل واشرف من كل رفات ، ضمتها غيرهــا من الآراض ، وهو : جسد النبي « ص » ، أفضل البشر ، إن لم يكن أفضل الممكنات . مضافاً إلى ضمهـــا رفات الزهراء ، والأئمة من أهل البيت ، وكثير من صلحاء المهـــاجرين والأنصار ــ ومنهم الخلفاء .

ولا شبهة عند الإمامية : أن الحسن « ع » ، أفضل من الحسين « ع » . فالعلة في وجه أفضلية كربلا على مكة ، واهية جداً !.

ومقتضى هـــذه العلة : أفضلية المدينة ، ثم النجف ، ثم كربلا . وهكذا سائر البقاع ، تترتب أفضليتها ، على أفضلية من دفن فيها .

والمصنف ذكر عنوان الأفضلية ، ولم يذكر ما تحت العنوان ، من الإستدلال . فكان اللازم عليه ــ بمقتضى المناظرة ــ ذكر الإستدلال في ذلك ، بعد العنوان .

● ● ●

وجود الفتوى الغريبة عند المسلمين

(الاصل) : [فكربلا أفضل من مكة ، وزيارة المشاهد أفضل من الحج] (١)

(١) ص « ف » من المقدمة ج١

(١) ص (ف) من المقدمة ج ١

مقصود المصنف : تسفيه رأي المفتي بذلك ، لغرابة الفتوى .

والفتوى الغريبة ، ليست عزيزة الوجود ، عند علماء المسلمين . ولو حاولنا ذكرها تفصيلاً ، لاستوعبت الظروف والطروس .

ولكن نقتصر على ما ذكره الزمخشري ، في الشعر ، الذي ذكره صاحب ترجمته :

إذا سألوا عن مذهبي لم أبح به — وأكتمه — كتمانه لي أسلم
فإن حنفياً ـ قلت ـ قالوا : بأنني — أبيح الطلا ، وهو الشراب المحرم
وإن مالكياً ـ قلت ـ قالوا : بأنني — أبيح لهم أكل الكلاب ، وهم هم
وإن شافعياً ـ قلت ـ قالوا : بأنني — أبيح نكاح البنت ، والبنت تحرم
وإن حنبلياً ـ قلت ـ قالوا : بأنني — ثقيل حلولي ، بغيض مجسم
وإن قلت : من أهل الحديث وحزبه — يقولون : تيس ليس يدري ويفهم(١)

نسب هذا العالم النحرير إباحة الطلا ، إلى الإمام أبي حنيفة ـ والطلا هو : الخمر ، لا الفقاع ، ولا مطلق النبيذ ـ وهو محرم في الكتاب والسنة . وإلى الإمام مالك : لحم الكلاب — وحرمة لحوم الكلاب ، كاد يكون ضرورياً ، بين المسلمين . وإباحة نكاح البنت للامام الشافعي . ويجب التأول في هذا قطعاً ، صوناً لمقام الإمام الشافعي ، لأن حرمة نكاح البنت ، قد انعقدت عليه الضرورة الإسلامية .

واعطف عليه : نسبة حلوله تعالى ، للامام أحمد ، فإنه قول ابن سبأ ؛ ومقام الإمام أحمد ، أسمى من أن يقول به ، فلا صحة لهذه النسبة ، ولا وجه لها إلا اشتباه الزمخشري .

واعطف على الفتويين المتقدمتين : فتوى الإمام أبي حنيفة ، بحصول الفراش بمجرد العقد . فلو عقد رجل بالمشرق ـ مثلاً ـ على امرأة ، وهي بالمغرب ، فحملت من بعد العقد ، ألحق الولد به ، لمكان الفراش ، المجعول إمارة على لحوق الولد بذي الفراش ، لقوله « ص » : « الولد للفراش . وللعاهر الحجر » . إذ أن من البديهي :

(١) الكشاف ص ٣٠١ ج ٣

أن كون الفراش إمــارة ، حيث يمكن لحوق الولد بذي الفراش . ولا يمكن اللحوق ، إلا حيث يتحقق الوطيء ، مع التولد ، لأقل مـــدة الحمل ، فما فوق ، إلى أقصى مدة الحمل .

فلو ولد دون الأقل ، أو فوق الأقصى ، كل ذلك بالنسبة إلى وطيء الزوج ، لم يلحق الولد بذي الفراش . فكيف مع انتفاء الوطيء ــ أصلا ورأساً ؟!.

غير أن المصنف ، يستغرب ما لم يسمعه . وما سمعه ، فهو مألوف عنده !

● ● ●

من تكرار المصنف

(الاصل) : [والأئمة أفضل من الأنبياء ، وظَلَمة الشيعة أفضل من أبي بكر وعمر ، ومن أتقى أهل السنة ، وسيئات الشيعة أبر وأفضل من حسنات أهل السنة ، وأهل السنة لا تقبل لهم حسنة والشيعة لا يؤاخذون بسيئة ، والأئمة يعلمون كل شيء ، ويقدرون على كل شيء ، ويصنعون كل مــا يصنعه الله ، ويُسألون كل مــا يُسأله الله] (١)

●

لا يسئم المصنف من التكرار ــ عفى الله عنه !

تقدم الجواب عن هذه المطالب ، على أحسن طراز وأكمله . فلا داعي للاعادة !

● ● ●

الجريمة لا تتعدى مرتكبها

(الاصل) : [هذا كله من عقل الشيعة ودينها وإسلامها منقولا من اصــح كتبهم] (١)

●

(١) ص (ف) و (ص) من المقدمة ج ١

(١) ص «ص» من المقدمة ج ١

إن كان المشار إليه بهذا، هو ما اجبنا عنه ، بما نسب الى الشيعة، بقطع المصنف، وتأوله الألفاظ الكنائية ، بما يتسنى له القطع فيه ، وتطبيقه العمومات الصحيحة ، على غير مصاديقها ــ غفلة واشتباها ، لا تعنتاً وعناداً ــ وبقطع موسى جار الله ، وبزيادته في الأخبار ، ونقصها ــ فقد اتضح: أن لا محل له ، ولا موقع !.

وإن كان لحمل جريمة عبد الله بن سبأ وأتباعه ، وحمل من نسب إليه المصنف : ترك المحرمات والواجبات ، تفسيرا منهم للفرائض والمحرمات برجال ، و«بيان» «و كسف» ــ فهو لا معنى له . إذ يأبى الشرع والعقل والمروءة، ان تحمل جريمة شخص على آخر !

ولو كنا كالمصنف ، في تسني القطع بالتعميمات ، لحملنا على اهل السنة : الفرق الضالة ؛ كطريقة ابن عربي واصحابه ، في وحدة الوجود الكبرى ، المستلزمة لاتحاد الله عز وجل ، بكل مخلوق ، حتى ما ينزه القلم عن ذكره .

وحملنا عليهم : طريقة ابن الفارض وأتباعه ، المتغزلين بالذات ، ولهم — في ذلك — قصائد رنانة طنانة !

وحملنا عليهم : من أحلّ الغنا ، والرقص ،والمزامير ، وخص بها المساجد .وإذا غاب أحدهم عن الوجود ، بما يأخذه من الشوق ، والوجد والطرب ، عدّ له ذلك مكرمة ومنقبة ، وقالوا : إن روحه اتصلت بالحق !

برغم سنة خير العجم والعرب أضحت مساجدها للهو والطرب

ولكنا كيف نرضى بحمل ذي الجريمة ، على غير ذي الجريمة ، ونحن ــ بحمد الله ــ نتأول الجريمة ، ونحمل ناقلها على الإشتباه ؟ كما قرأت ـقريباً(١) ـ من تنزيه الإمام الشافعي ، عن اباحة نكاحة البنت ، وتنزيه الإمام أحمد ، عن القول بالحلول ، مع أن الناسب لهما فحل من فحول العلماء ! ونحن والمصنف مشرق ومغرب ـ و«شتان بين مشرق ومغرب» !

وأما قوله : « منقولاً من أصح كتبهم » ــ فقد تقدمت مطالب من أصح كتب أهل السنة ــ وهو صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ــ لا تعمل بها

(١) ص ٢١٤

أهل السنة . بل تنفيها ، إما بمناقشة في سند ، أو بتأمل في دلالة ، أو بمعـــارضة بالأقوى . فالعذر العذر ــ إن تم ما يقتضي العذر ــ والإلزام الإلزام .

فإن ألزم المصنف نفسه ، وأهل السنة ــ ألزمت مصنفوا تلك الكتب والشيعة .

وليس ما في كتب الشيعة ، بأقل مما في كتب أهل السنة ، عموماً في العموم ، وخصوصاً في الخصوص !

غير أن المصنف يغفل عما في كتب أهل السنة ، ويلتفت إلى ما في كتب الشيعة !

● ● ●

لمحة عن البويهيين

(الاصل) : [وانا ندع للقارىء وحده هذا السؤال : هل يمكن أن يكون أصحاب هذه الآراء من أصدقاء الإسلام ؟؟]

●

إن كان مراد المصنف ، من أصحاب الاراء : عبدالله بن سبأ ، ومتابعيه ، ومن نسب إليهم المصنف : أنهم يحملون الفرائض والمحرمات على رجال ، ويتركون الفرائض ، ويأتون بالمحرمات ، ويحمل غيرهم من الشيعة عليهم ، في الجريمة وفساد الاراء ـ فلكاتب غيري : أن يذكر المضللة من أهل السنة ؛ كمحيي الدين بن عربي وأتباعه ؛ وابن الفارض وأتبـــاعه ؛ والقادرية ؛ والصوفية المحلين للهو والطرب ، المالئين بذلك المساجد ؛ ومن قال : إن هذا القرآن ، الذي بأيدينا ، ليس بقرآن ، ومن قال : ان القرآن قديم ، حتى الجلد والغلاف ؛ إلى غير ذلك ، مما تقدم . ويحمل جميع أهل السنة عليهم ، ويقول : « انا ندع للقارىء وحده ، هـــذا السؤال : هل يمكن أن يكون أصحاب هذه الاراء من أصدقاء الإسلام ؟! » .

والجواب هو الجواب. فان صح حمل الكل على البعض ، ففي الطرفين. والحق ــ كما تقدم ــ أنه لا يصح . فإنه مناف للشرع والعقل والمروءة ، والإنصاف ! غير أن غفلات المصنف ، واسعة النطاق !

---

(١) ص (ص) من المقدمة ج ١

مضافاً الى ما تقـــدم من : أفعال الإمامية الجميلة ، وآثارهم الحميدة ، مع ملوك أهل السنة – في هذا القرن – محافظة على الإسلام ، وقيام هذين العمودين : لا إله إلا الله . محمد رسول الله .

وإلى أن الإمامية ، قد ملكت الإسلام مئة سنة وتسع سنين. فالسلاطين بنو بويه ، والأمراء بنو حمدان ، والخليفة العباسي ، تحت سلطة بني بويه ، كالطفل الرضيع ، أول أيامه ؛ بل كالآلة المدبّرة .

وكان في وسعهم : أن يعلنوا بسبب الخلفاء ، فضلاً عن سب غيرهم ، من الصحابة ، كمعاوية ، وابن العاص . خصوصاً بعد أن ذلّل لهم المعتضد العباسي ، صعب هـــذا الأمر ، في معاوية . فإن المعتضد ـ كما في التأريخ ـ قـــد حرر طوماراً ، ذكر فيه أدلة ، منها نصوص عن النبي «ص» ، زعم أنها تدل على جواز سب معاوية . ثم رأى : أن ذلك ينافي سياسته ، فعدل ، وألقى ذلك في سلة المهملات .

وكان في وسعهم ـ أيضاً : تحقير أهل السنة ، واذلالهم ، ومنعهم عن الأعمـــال المخالفة لمذهب الإمامية . غير أن ديانتهم وشيمتهم ، حظرت ذلك . بل كانت همتهم : إصلاح الإسلام ، والجهاد لأعدائه (١) .

---

(١) يدل على ما ذكرنا ، من حسن سيرة بني بويه ، خصوصاً مع أهل السنة ، ما ذكره ابن الأثير ، في ص ٢٠٥ من الجزء الثامن ، من تأريخه الكامل في ذكر الغزاة الخراسانية ، مع ركن الدولة :

في هذه السنة في رمضان ، خرج من خراسان جمع عظيم ، يبلغون عشرين ألفاً على الري ـ إلى أن قال : وكان قد دخل البلد جماعة منهم يكبرون ، كأنهم يقاتلون الكفار ، ويقتلون كل من رأوه بزي الديلم ، ويقولون : هؤلاء رافضة ، فبلغهم خبر انهزام أصحابهم ، وقصدهم الديلم ليقتلوهم ، فمنعهم ركن الدولة وأمّنهم ، وفتح لهم الطريق ليعودوا ، ووصل بعدهم نحو ألفي رجـــل بالعدة والسلاح ، فقاتلهم ركن الدولة ، فهزمهم ، وقتل فيهم ، ثم أطلق الأسارى ، وأمر لهم بنفقات ، وردهم إلى بلادهم . وكان ابراهيم بن المرزبان ، عند ركن الدولة ، فأثر فيهم آثاراً حسنة .

فان سيف الدولة ، قضى عمره في جهـــاد أعداء الإسلام ، حتى أبلى ، واستنقذ بلاداً عريضة ؛ من أيدي أعداء الدين .

فهل يسوغ لمسلم ملتفت ، أن يقول في هؤلاء : إن هؤلاء أعداء الإسلام ؟

كلا ! لا يفوه بذلك ، إلا غافل ـ كالمصنف ـ أو معاند ، هو من أعـداء الإسلام ، يحاول أن يضرب الإسلام ، الضربة القاضية .

● ● ●

من سباب المصنف

(الأصل) : [أما أنا فلا أشك أن مذهباً هذه الروايات بعض نصوصه لا بد أن يكون قائماً على عداء الإسلام والكيد للمسلمين] (١)

●

قدمنا الروايات عن صحيح البخاري ، بارتداد جماعة من الصحابة ، بعد موت النبي « ص » ، ودخولهم النار ، البتة ، وخروج قليل منهم ، وتخليد الباقي ، الدال على أنهم بين : كافر ، وعاصي ، المبائن للقول بعدالة الصحابة كلهم . والروايات المتقدمة في خصوص أعاظم الصحابة ، وبعض أمهات المؤمنين .

ـ فيقال للمصنف ، حينئذ : ان مذهبا ، هذه الروايات بعض نصوصه ، لا بد أن يكون قائماً على عداء الإسلام ، والكيد للمسلمين .

فإن الوجهة في هذا القول واحدة .

● ● ●

ومن شتائمه ـ ايضاً

[(الاصل] : (ولا أستطيع أن أنهم أن مرجح هذا هو الخطأ والزلل ، والله

(١) ص (ص) من المقدمة ١

العليم بذات الصدور غير أن لفحات النفاق لا تشتبه بنفحات الإيمان ، وسمائم الكذب المحرقة لا تلتبس بنسائم الصدق المنعشة) (١)

●

إن كان المصنف لا يستطيع أن يفهم : أن مرجع ما نسبه للشيعة بالقطع ، من غير سبب عادي ، للخطأ والزلل ـ فهو أجدر أن لا يستطيع أن يفهم : أن مرجع ما في صحيح البخاري ، وصحيح مسلم ــ مما تقدم ــ مرجعه الخطأ والزلل !

مضافاً إلى ما تقدم بيانه ، من أن ما قطع به المصنف ، بين : ما يدل على خلاف ما قطع به ، وهو بيده لم يلتفت إليه ـ ككون الأئمة يوحى إليهم ــ وبين : ما ليس بموجود أصلاً ـ كتفسير الجبت والطاغوت بالخليفتين ، وكون أمي المؤمنين عائشة وحفصة ، هما امرأتا نوح ولوط ، وكون أم المؤمنين عائشة ، هي البقرة التي أمر الله بذبحها ـ وبين : ما نشأ من زيادة موسى جار الله ونقصه في الخبر ـ كالتفويض ـ وبين : ما هو موجود في كتب الشيعة ، وأهل السنة ـ ككون قوله تعالى : « ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط » ـ الآية ـ مثلاً لأمي المؤمنين .

ومعنى الضرب : أنه لا يثق أحد بالقرب من أحد . إنما الثقة بطاعة الله عز وجل، وخشيته ــ إلى غير ذلك من الوجوه السابقة ، التي بيناها .

وأما قوله : « غير أن لفحات النفاق لا تشتبه بنفحات الإيمان ، وسمائم الكذب المحرقة لا تلتبس بنسائم الصدق المنعشة » ــ فمطلبان صحيحان في أنفسهما ، بالبديهة .

واجــدر بانطباقهما على القطوع الناشئة ، من غير أسباب عادية ؛ وعلى نسبة ما للواحد للكل ؛ وعلى الإجتهاد بالألفاظ الكنائية ، وتطبيقها على ما يوجب الشحناء والتباغض ، بين المسلمين ؛ وعلى التصديق بمجرد النقل ؛ وعلى الزيادة في الأخبار ، والنقص فيها ـ قصداً لتشويه سمعة المسلم ، بنسبة الأمور ، الغير اللائقة ، له .

(١) ص (ص) من المقدمة ج ١

وما أبعدها هاتين الكلمتين ، عن الإعتداد في اثبات المطالب ، بالأدلة الشرعية ؛ وعن التثبت في النقل ؛ وقصر الجريمة - لو تمت - على صاحبها ؛ والتأول في المنسوب للأعاظم - إذا كان المنسوب ، يخل بعدالتهم ، فضلًا عما إذا كان يطعن في اسلامهم - إلى غير ذلك من الأمور ، الموافقة للشرع ، والمروءة ، والإنصاف .

● ● ●

المناظرات العلمية بين العلماء

[الاصل] : (ومن العجيب أن يحاول هؤلاء الذين من أهل السنة ومن الحكومة السعودية غيرة على الإسلام والمسلمين فيما يزعمون !) (١)

●

هؤلاء هم الذين بذلوا أنفسهم ، وضحوا بها وبأولادهم - فضلًا عن أموالهم - في نصر تركيا . وبذلوا الجهد في إصلاح داخلية الحكومة السعودية . كل ذلك غيرة على الإسلام والمسلمين .

ولكن غفلات المصنف ، لا تزال تجره إلى ذكر السيئات ، والإعراض عن الحسنات ، لمناظرة علمية ، صدرت بين اثنين من علماء الإمامية ، في بعض المسائل النظرية ، وبين علماء أهل السنة من الوهابية ، أو غيرهم . فحمل المصنف - كما هي عادته - جميع الشيعة عليها !

مع أن المناظرة بين العلماء مبذولة ميسرة ، فهي واقعة بين علماء كل فرقة ، مع علماء الفرقة الاخرى . بل وبين علماء الفرقة نفسها .

ألم يلم المصنف بـ « الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية » ، للشيخ سليمان - أخي الشيخ المستطاب ، الشيخ محمد بن عبد الوهاب ؟

أوَ لم يقف المصنف ، على ما حرره الشيخ سليمان فيها ، من الرد على أخيه ، بتضليله أخاه ، بما نسبه اليه من تكفير المسلمين ، إلا من اتبع رأيه ؟

---

(١) ص [ص] من المقدمة ج١

ومن جملة ما استدل به الشيخ سليمان ، على عدم تكفير من أقر بالشهادتين : أن علياً والصحابة ، قاتلوا الخوارج ، وفرقوا كلمتهم ، ولم يكفروهم . مع أن إباحة قتالهم ، منصوصة من النبي «ص» .

وقال الرازي :

(البحث الثاني : تحريم ما أحل الله تعالى غير ممكن ، لما أن الحلال ترجيح جانب الحل ، والتحريم ترجيح جانب الحرمة . ولا محال للاجتماع بين الترجيحين ، فكيف يقال : لم تحرم ما أحل الله ؟ . نقول : المراد من هذا التحريم هو الامتناع عن الانتفاع بالأزواج ، لاعتقاد كونه حراماً ، بعد ما أحله الله تعالى - إلى أن قال : ومن اعتقد أن هذا التحريم، هو تحريم ما أحله الله تعالى بعينه ، فقد كفر . فكيف يضاف الى الرسول صلى الله عليه «وآله» وسلم مثل هذا ؟) (١) .

رد بذلك على الزمخشري ، القائل بأن النبي «ص» ، حرّم ما أحل الله - كما تقدم نقله - وأكفره بذلك (*) .

الى غير ذلك من المناظرة العلمية ، التي لو نقلنا جانبا منها ، لاحتيج الى كتاب ضخم ، يتعب الكاتب ، ويُسئم القارىء !

وكان الحري : أن يجاب الكاتب - في الرد - بالأجوبة العلمية : الحلية والنقضية، وبالبراهين الجلية الساطعة ؛ لا بالسباب والشتم، والتنابز بالألقاب . فان الأول هو: الحق النافع ، الناجع المفيد ، والثاني ، هو : الباطل المضر .

فهو : إن كان رداً لباطل - فهو : كسر للباطل بالباطل . فلا خير في الكاسر ،

---

(١) ص ١٧٢ م ٨ من التفسير الكبير .

(*) نقلنا فيما مر ، عند كلام سيدنا الامام، حول «آية مرج البحرين» وتفسير الزمخشري ، الجريء لها . أقول: نقلنا هناك، ما علقه على تفسيرالزمخشري ، ابن المنير وهو يتصل بموضع سيدنا - هنا - اتصالا مباشرا . ولذلك رأينا الإشارة إليه ، مرة أخرى . [تلميذ]

ولا المكسور . وإن كان رداً لحق ــ فهو : كسر للحق بالباطل ــ وفي الحق صعة عن الباطل ! .

● ● ●

الحكومة السعودية ــ عند القطيفيين

(**الاصل**) : [أن الحكومة السعودية اليوم هي الأمل المنبلج للمسلمين والعرب بين دياجي اليأس القاتمة المحيطة بأرجاء الإسلام وأرجاء كل عربي . فمن قدح فيها كان قدحه مسدداً إلى فؤاد الإسلام النابض وقلب العروبة الخاشي الراجي] (١)

●

إن الحكومة السعودية كما قال المصنف ، وفوق ما يقول . وإن كان المصنف لم يعرف قدرها العظيم ، وشأنها الجليل ، إلا الآن ، فقد عرفها رجال الشيعة من أهل القطيف ، وجــلالة الملك ـ حينئذ ـ لم يمتلك شيئاً ، فأجروا معه الصداقة والمحبة والتواصل .

ولما قدمت رواده للقطيف ، بادروا لاستماع دعوتهم ، وتقوية كلمتهم . فدخل عبد الرحمن بن سويلم ، وابن عمه يوسف ، مع خدامهم ، دخول غائب عن وطنه ، راجع إليه بلا قتل ولا قتال . بل ولا مقال ولا جدال .

وما زال أهل القطيف ، ملازمين على المحبة للحكومة السعودية ، باسطين لسان الدعاء بدوامها وبقائها .

● ● ●

المصنف يندد بالحكومات الإسلامية

(**الاصل**) : (هــا نحن واأسفاه نرى حكومات البلاد العربية والإسلامية تتنكر للاسلام وتقلب لكل شيء عربي واسلامي ظهر المجن ، اجابة لدسائس الغرب

---

(١) ص (ص) من المقدمة ج ١

وخدعه المجرمة ، فحق على كل مسلم الغيرة على هذه الحكومة ما استطاع ، وحق على كل مسلم وعربي النصح لها ولربان سفينتها) (١)

●

اما نحن فقد تقدم ما بيناه من رأينا ، في الحكومة السعودية .

وإما التحامل على الحكومات الإسلامية ، والقذف — ولا سيا القذف المذكور في الأصل ، من أنها « تتنكر للاسلام وتقلب » ، إلى آخره - فلا نقول به ، ولا ننسبه إلى الحكومات الإسلامية . بل نجلها وننزها عن ذلك ، ونثبت لها كلها رعاية الإسلام ، والمحافظة على عموديه : لا إله إلا الله . محمـــد رسول الله . وعلى اجلال المسلمين واعزازهم ، ورعاية حقوقهم — وفي ذلك رضاء الله ، ورضـــاء رسوله ، ورضاء الخلفاء الراشدين والأئمة الطاهرين .

ولا مزاحمة ، ولا منافاة ، بين مدحنا حكومتنا السعودية ، وبين حفظ كرامة غيرها ، من الحكومات الإسلامية . فإن لكل مقاماً ، ولكل مرتبة . لكنا نرى أن مقام حكومتنا أعلى ، ومرتبتها أسمى !.

لكن المصنف — سامحه الله ! — قطع بالمنافاة والمزاحمة ، بين مدح حكومتنا ، وبين مدح غيرهـــا من الحكومات الإسلامية ، فأوجب ذلك له التنديد والتحقير للحكومـــات الإسلامية . ولم يختصر على مجرده . بل نسب إلى الحكومات : المكفرات . فإن من قلب لكل أمر إسلامي ، ظهر المجن ، فلا شبهة في كفره ، ولا ريب في ارتداده ، إرتداداً يوجب : قتله ، وانفساخ الزواج بينه وبين نسائه ، وخروج ممتلكاته كلها عن ملكه ، وصيرورتهـــا ميراثاً يقتسمها ورائة — بمرأى منه ومسمع .

فهل يجري مسلم على الحكومات الإسلامية ، هذه الأحكام ؟!

وهل ذلك ، إلا قطع صرف من المصنف ، وصرف القطع ؟!

● ● ●

---

(١) ص (ص) من المقدمة ج ١

الغاء التفرقة المذهبية

(**الأصل**) : (ان الحكومات الإسلامية وأسفاه تسعى بخطوات جريئة إلى الهوة السحيقة ، فواجب علينا المحافظة على معانينا وعقائدنا وأخلاقنا من هذا المرض العنيف الذي ألح على أكثر الناس حتى وقعوا صرعى على مذبح المدنية الطائشة . والويل للمسلمين وللعرب وحدهم إن لم يحافظوا على أنفسهم وإن لم يتماسكوا إزاء هذه العواصف . والويل لهم إن تركوا الفرص تمر بهم وهم عنها غافلون نيام) (١)

●

إما الحكومات الإسلامية ، فقد عرفت تنزيهها ، عما نسبه المصنف إليها .

وإما ندبة المسلمين — ولا سيما العرب — للحفظ على أنفسهم والتماسك ، فهو كلام جيد متين !

لكنه ينافي ما حرره المصنف ، وأطال به ، وأطنب — بما عرفت شرحه — في شأن الشيعة . فإنه بعد تفريق كلمة : الشيعة ، والسنة ، والخوارج ، وغيرهم من الفرق — على رأي المصنف — حتى المعتزلة والأشاعرة !

فأي اجتماع يكون بين المسلمين ؟ وعماذا تتفق كلمتهم ؟ وما الناظم لشملهم ؟

لا يكون النظم والإجتماع والإلتآم . إلا بالغاء التفرقة المذهبية ، فلا سنية ، ولا شيعية ، ولا خارجية ولا معتزلية ، ولا أشعرية . فيكون الناظم لهذا العقد ، الذي تفرقت خرزه ، والجامع لهذا الشمل ، المنصدع ، الإنصداعات المتفاقة — هو الدين الإسلامي : لا إله إلا الله . محمد رسول الله .

---

(١) ص (ع) من المقدمة ج ا

فهناك تحصل القوة الرابطة ، والنشاط الجامع . وتصفو داخليـــة الإسلام ، ويطيب هواؤه ، وتنقى جوانبه ، وتعود له الروح ، التي كانت فيه ، أيامه «ص» ، وأيام الخلفاء الراشدين ـــ والتوفيق والتأييد ، والنصر ، بيده عز وجل .

السعادة، والشقاوة - والجبر

●

(الاصل) : [فقبست هذه الصدور من نور محمد صلى الله عليه وسلم ، كل صدر بقدره وما أهل له] (١)

●

السعادة والشقاوة

لعل المصنف ، أشار إلى مطلب سامي ، ومقصد شامخ ، وهو : كون السعادة والشقاوة من لوازم الذوات ، مجعولين بالجعل البسيط . أي : يخلقها الله بخلق الذوات — كما عليه الأساطين ، ممن عاصرناه ، وهو الحق .

وتحقيق ذلك : أن السعادة والشقاوة ، إما أن تكونا مخلوقتين ، بخلق الذوات — كما قلنا — وهو المطلوب . أو عارضتين للذوات ، بعد خلق الذوات ، عرية منهما .

وحينئذ ، فإن كان العروض لمقتضٍ في الذوات ، رجع لما قلناه ، ولم يتم كون الذات عرية عنهما . وإن كان لا لمقتض في الذات ؛ بل جزاف صرف ، بخلق لذاتٍ : السعادةَ ، ولأخرى : الشقاوةَ - فتعالى الله عن ذلك ، لاستحالة صدور ذلك ، من مطلق الحكيم ، فكيف من الحكيم المطلق ؟!

وتصحيح ذلك بانكار الحسن والقبح العقليين : تصحيح للسقيم بالسقم ، وعلاج للعليل بالتعليل . بداهة أن المنكر للحسن والقبح العقليين ، ينكره باللسان ، وقلبه مطمئن بالإيمان . وسيأتي له ايضاح شاف — إن شاء الله .

ويعضده ويؤكده : ما ورد عن أهل البيت ، من : « أن الناس معادن كمعادن

(١) ص ٣ ج ١

الذهب والفضة » ، و « الشقي : شقي في بطن أمه . والسعيد : سعيد في بطن أمه ».

والإقتصار ــ في الخبر الأول ــ علــى المعدنين ، من باب التمثيل (١) والإ فالناس معادن شتى . فمنهم المعادن الجيدة ، كالياقوت والزمرد ، والألماس ، إلى غير ذلك مما هو أرقى . ومنهم المعادن الردية ، كالقير والنحاس ، إلى غير ذلك مما هو أدنى .

وبطن الأم ـ في الخبر الثاني ـ كناية عن كون الشقاء والسعادة ذاتيين . إذ لا يصح كونهما عارضتين للجنين ، في بطن أمه . إذ هو برزخ ، بــين وجود الذات في نفسها ، وبين وجودها في عالم التكاليف . فعروض الشقاوة والسعادة ، في البرزخ ، بين الوجودين ، لا محصل له .

والنكتة في التعبير بالبطن : كون البطن أول عالم الإحساس ، وعموم الناس لا يفهمون من الوجود ، إلا الوجودالإحساسي. فذكر البطن تقريب للأفهام .

وهنا مطلب يجب أن يعلم ، وهو :

إن من الذوات : ما هو علة تامة ، لبعض لوازمها ، كذوات الأنبياء والنبوة . فإن ذواتهم الشريفة ، يستحيل انفكاك النبوة عنها . واعطف على ذلك ذوات الأئمة ـ مطلقاً ـ والإمامة . فإن ذواتهم علة تامة للامامة ؛ فيستحيل انفكاك الإمامة ، عن ذواتهم الشريفة .

ومنها : ما هو على جهة الإقتضاء ، كالسعادة والشقاء ، والهــدى والضلال ، والطاعة والمعصية ــ لغير الأنبياء والأئمة مطلقاً ــ كما يرى بالوجدان ، من تقلب بعض الإنسان ، في : الكفر والإيمان ،والهدى والضلال ، والطاعة والعصيان ، فإن ذلك كاشف قطعي عن : كون هــذه الذات ، ليست علة تامة ، لكل من هذه

---

(١) إن الإقتصار على معادن الذهب والفضة ، في الحديث ــ وإن كان من باب التمثيل ــ فإنه يحمل معنى التفاوت ، حتى في معدن الذهب ، ومعدن الفضة . ولاسيما كلمة « كمعان » ، ففيهــا معنى التفاوت ؛ ففي الذهب والفضة ، معادن تمايز جودة ورداءة . (تلميذ)

الأمور . بداهة عدم تخلف المعلول ، عن العلة التامة . فلو كانت الذات : علة تامة للكفر ، لمـــا آمنت قط . ولو كانت : علة تامة للايمان ، لما كفرت قط . وهكذا الحال في الباقي .

ويعضده ويؤكده : قوله تعالى : « ولو شاء الله لهدى الناس جميعاً » .

دلّت الآية الشريفة على : جواز تعلق مشيئته تعالى ، بهـــداية الناس جميعاً .

والمراد بالهـــداية هو : الإيمان الحقيقي ، المنبعث عن حسن الإختيار ، من الناس قاطبة ، لا الإيمان القسري . بداهة أن الإيمان ، لا يكون قسرياً ، والهـــدى لا يكون جبرياً .

واكتفاء الشارع بالإقرار بالشهادتين ، حكم شرعي ، لحكم يعلمها الشارع ، وإن خفيت على غيره !

لا يقال : إنما ذكرتم من امكان هدايته تعالى ، الناس جميعاً ـــ مستلزم للجزاف، وقد احلتموه .

فإنا نقول : إن مشيئته تعالى لهداية الناس جميعاً ، هي واحد من أفعاله . والحق: انها معللة بحكم ومصالح ـــ كما حقق في محله .

بل لعل النزاع بين المانعين ، من صحة العلة في أفعاله تعالى ، وبين الموجبين ـــ لفظي ، كما يظهر بأدنى تأمل .

ومحك السعادة والشقاوة ، فيمن تعـــاورت عليه آثار الشقاوة ، وآثار السعادة : الختام . فإن كان الختام خيراً : كشف عن كون الذات سعيدة . وإن كان الختام شراً : كشف عن كون الذات شقية .

وإليه أشار زين العابدين « ع » بقوله ، في دعاء يوم الجمعة :

« فمن كان من أهل السعادة ختمت له بها . ومن كان من أهل الشقاوة خذلته لها. كلهم صائرون إلى حكمك ، وأمورهم آيلة إلى أمرك » .

وما ضرّ أصحاب رسول الله « ص » : الكفر السابق ، على الإسلام والإيمان ، والهدى والصلاح ، والطاعة والتقى ، فقد حلقوا بعده بالمجد المؤثل ، والفضل الخالد ـــ جزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خير جزاء المحسنين .

ثم إن ما أشار إليه المصنف ، من اختلاف مراتب الإيمان ، بحسب الإستعداد الذاتي ، في الأفئدة الكاشفة ، عن استعداد النفوس الناطقة — صحيح واقع بالبديهة .

وعلى عكسه — بخط مستقيم — مراتب الكفر والنفاق ، فانها متفاوتة بتفاوت استعداد القلوب ، الكاشف عن استعداد مراتب النفوس الناطقة للخبث .

وجدير أن تسمى رتب الإيمان والطاعة بالدرجات ، ورتب الكفر والنفاق بالدركات ، لأخذ الأولى في الصعود ، وأخذ الثانية في النزول .

●

الجبر — أو أفعال العباد

ويحتمل أن يكون مراد المصنف ، من التأهيل : التأهيل منه تعالى بالجبر ، كما هو رأي الأشاعرة ، في أفعال العباد ، المتعلقة بموارد التكليف الشرعي : وجوباً وندباً وتحريماً ، تنزيهاً وإباحة .

فإن رأي الأشاعرة (١) ، في جميع ذلك ، هو : كون العبد مجبوراً على الفعل والترك ، وأطلقت أوائلهم القول بذلك ، من دون تقييد ، لوجود اختيار للعبد — أصلاً — حتى نسب إلى بعضهم ، أنه أنشد على ذلك قول الشاعر :

ألقاه في اليم مكتوفاً ، وقال له : إياك إياك أن تبتل بالماء !

(١) المراد من الأشاعرة : من قال بالجبر في أفعال العباد ، والذي لم يقل بالكسب. منهم من تقدم على الإمام أبي الحسن الأشعري ، وهو أول من قال بالكسب . وقد عرفت أن لا ثمرة فيما قاله في الكسب ، ولا فيما قاله القاضي ، ولاجهم بن صفوان . بل قوله أضعف من قولهما .

وأما قول أبي اسحاق بأن الفعل ، واقع بمجموع القدرتين ، وقدرة العبد هي الكسب — ففيه : إن قدرة العبد ، لا ترفع غائلة الجبر . وإنما هي شرط لوقوع الفعل. إذ الجبر لا يتعلق ، بمن لا يتمكن من الفعل أصلاً ، فهل يجبر أحد — كائناً من كان — على الطيران : من لا يتمكن من الطيران ؟

ومن الذي قد كلف الطيران محصوص الجناح ؟

والمعنى على هذا : أنه تعالى يجبر على المعصية، ويقول للعاصي : إياك أن تعصيني!. والله عز وجل كالـكاتف للشخص ، الملقي له في اليم ، المحذّر له عن البلل ! والعبد كالشخص المكتوف ، الملقى في اليم ، المحذّر من أن يبتل ! .

ولبشاعة هذا القول وشناعته ، ذهبت أواخرهم إلى القول : بوجود اختيار وقدرة للعبد ، حال الفعل ، وحال الترك ، إلا أن الإختيار والقدرة ، لا مدخليه لهما ، لا في الفعل ، ولا في الترك ! .

وهو ـ لعمرك ! ـ علاج ، يبّرد غليلا ، ولم يشف عليلاً . إذ لم يخرج العبد عن : كونه مجبوراً ؛ ولا الفعل عن كونه :مجبوراً عليه .

والسبب الوحيد في هذا القول : أمران :

الأول : الفرار من التفويض ــ الذي هو قول المعتزلة ــ وهو فرار في محله . وقــد بيّنا ــ فيما سبق ـ فساد التفويض . بل استحالته في حق الواجب ، تبارك وتعالى .

الثاني : اثبات تمام القدرة له تعالى ، وأن لا شريك له ، في التصرف في سلطانه .

ولكنهم غفلوا عن ثبوت ذلك له تعالى ، مع كون العبــد يفعل ويترك طيعاً مختاراً ــ كما سيتضح ، إن شاء الله .

وقد لزمهم هذا القول بمفاسد :

منها : انتفاء موضوع الطاعة والمعصية ، لوضوح أن المجبور ، الصادر منه الفعل ، غير مستند لاختياره ومحض إرادته ، ليس بطائع ولا عــاصي . إذ هو والرعشة سيان . وما للمرتعش طاعة ولا عصيان .

ومنها : أن لا موضوع لقوله تعالى : « قل : فلله الحجة البالغة » ، لوضوح أن لا محل لإعلام العبد بمورد المعصية ، وقطع عذره بدعوى الجهل بها ، ثم جبره عليها .

ومنها : لزوم العبث ، فيما جاء به الشرع من الحدود بأنحائها ــ حتى تنتهي إلى القتل ــ ومن التعزيرات والتضمين ــ إلى من أتلف مــال غيره ــ وشبه ذلك من الأحكام ، المتعلقة بالأبدان والأموال .

ومنهــا : ثبوت الظلم في حقه تعالى ، لوضوح أن ليس الفعل ، حال الجبر ، إلا كالفعل ، حال عدم القصد للفعل ، كفعل الصبي قبل التمييز ، والفعل حــال

النسيان ، والفعل حال الغفلة .

وأي عاقل يكلف من لا قصد له ؟! إذ ليس مسلوب القصد ، إلا كالأنعام والبهائم . بل هو أسوأ حالا منها . إذ هي ربما يحصل لها القصد والإرادة ، وهو مسلوب القصد والإرادة .

فإذا لم يصح تكليفه ، كيف يصح العقاب عليه ؟

ودفع الظلم عنه تعالى ، بدعوى أنه مالك حقيقي ، والمالك الحقيقي لا يتحقق في حقه ظلم — يرد عليه : أن الظلم معنى حقيقي واقعي ، لا فرق فيه بين المالك الحقيقي ، وغيره.

ومن أظهر أفراد الظلم : العقاب مع البراءة ، والأخذ مع عدم المعصية .

ولذا نزهته تعالى الآيات القرآنية عن الظلم ، كقوله تعالى :« ولا يظلم ربك أحداً». « وما ربك بظلام للعبيد » . « وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون » . ومنه : « فبظلم من الذين هادوا » . « وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً » — إلى غير ذلك.

وحمل الآيات - في هذا الباب — على النفي بانتفاء الموضوع : حمل سخيف ضعيف (١) . بداهة أن سياقها ، سياق التنزيه له تعالى ، عما يتوهمه الجاهلون ، من مخالفة بعض أفعاله تعالى — التكوينية والتشريعية — لظواهر بعض الأحوال القشرية. واللب والحقيقة قد أحاط بها علمه تعالى .

فالنفي للظلم ، إنما هو بحسب ذلك ، وبحسب التفاهم العرفي . وليس ذلك ، إلا بنفي المحمول .

وقد صرح أمير المؤمنين علي بن أبي طالب « ع » ، بكون نفي الظلم ، عنه تعالى ، بنفي المحمول ، حيث قال :

---

(١) المراد من كون النفي بنفي الموضوع : كون الظلم لا يتحقق منه تعالى ، لكونه تعالى مالكا حقيقياً .

وقد أجبنا عنه : مع تسليم كون مثله نفياً بنفي الموضوع ، تنزلا . وإلا فهو ليس من النفي بنفي الموضوع . وإنما هو نحو من النفي بنفي المحمول . إذ هو ليس بأوضح من القول : الواجب الذاتي ليس بممكن ، وهو من النفي بنفي المحمول . والجواب في الشرح ، جواب للنفي ، مطلقاً .

« لو كان الذنب محتوماً ، لكان العبد في العقاب مظلوماً . ولو كان العبد مجبوراً ، لم يكن مأجوراً ولا مأزوراً » .

وبمعناهما أربع عبارات . والجميع قد كتبهن ستة من العلماء ، حين كتب إليهم الحجاج ، يسألهم عن القضاء والقدر . وكل منهم كتب إليه : لا أعرف فيه أحسن من قول علي بن أبي طالب « ع » ، وكتب إليه واحدة من العبارات الست .

قيل : لما اجتمعت أجوبة العلماء ، قال الحجاج : قاتلهم الله أخذوها من عين صافية .

نظر الحجاج إلى ربه ، وغفل عن نفسه ، فمدح علياً بما علي أهله .

أثبتت العبارة الأولى : تحقق الظلم إليه تعالى، في العقاب ، لو كان الذنب محتوماً. فانتفاء الظلم ، عند انتفاء حتم الذنب ، يكون انتفاءً محمولياً .

ونفت العبارة الثانية : الأجر والوزر ، عند ثبوت الجبر . والانتفاء حينئذ لا يكون إلا محمولياً . بداهة أنه جعل الأجر والوزر ، دائرين مدار الجبر وجوداً وعدماً . فحيث يتحقق الجبر ينتفي الأجر والوزر . فلو كان ثمة عقاب ، لكان عقاباً، من دون استحقاق للمعاقب ، وهو الظلم ، فيثبت في حقه تعالى . وبانتفاء الجبر ، ينتفي الظلم عنه تعالى ، انتفاءً محمولياً .

ولك اثبات انتفاء الظلم ، عنه تعالى ، بالإنتفاء المحمولي بالصراحة من قوله تعالى : « وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون » .

وذلك لأن النفي ، إذا وقع بعده استدراك بالإثبات ، لم يصح أن يكون إلا نفياً للمحمول . كما لو قلت : ما ولد لزيد . ولكن يولد لعمرو ــ فإن النفي لا يصح أن يكون للموضوع ، لمكان الإستدراك الإثباتي . إذ هو غير متوهم من نفي الموضوع . وإنما يتوهم ويجيء من نفي المحمول . فقد تبين صراحة الكتاب والسنة ، في اثبات العدالة له ، تعالى شأنه ، بانتفاء الظلم عنه تعالى ، انتفاء محمولياً .

وإصلاح ذلك بنفي التحسين والتقبيح العقليين ، وعزل العقل عن حكمه البديهي

– غير صحيح ، لوضوح قبح الظلم والعدوان ، وحسن البر والإحسان . قال تعالى : « هل جزاء الإحسان إلا الإحسان؟ » . ولتجلي الفرق بين : من استقبلك مستبشراً مسلّماً ، وبين : من استقبلك مقطباً شاتماً – فهل للأول ، غير الإكرام والإنعام؟ وهل يستحق الثاني ، إلا الإعراض والهوان ؟ .

ومنه تعرف : أن ما نسب لبعض الأشاعرة ، من تجويز إثابته تعالى للعاصي ، وعقابه تعالى للطائع – غير صحيح . بل لا يتصور له معنى ، إذ هو كسواد البياض وبياض السواد .

ومن هذا السنخ : شريك الباري ، خلافاً لمن تخيل أنه مفهوم متصور ، امتنعت أفراده خارجاً . بداهة أن مفهوم الباري ، هو الواجب بالذات . والوجوب بالذات يأبى الشركة ، كما يأبى أحد الضدين نسبة الآخر إليه .

ثم إن مقتضى ما تقدم من البرهان الساطع – عقلا ونقلا : أن الجبر لا يصح معه الثواب ، كما لا يصح معه العقاب . إذ أن الثواب جزاء الإستحقاق ، ولا استحقاق مع الجبر . إذ أن الفعل حال الجبر – كما تقدم – فعل بلا قصد ، كالرعشة وشبهها . فهو لا يقتضي ثواباً ولا عقاباً ، ولا مدحاً ولا ذماً .

ودعوى : أن نطاق العطاء أوسع من نطاق الأخذ – غير مجدية . إذ أن الكلام في العطاء عن استحقاق ، لا العطاء عن تفضل . فانه هو الواسع نطاقا ، والشاسع دائرة ، ما لم يبلغ مرتبة « وضع الندى في موضع السيف » . فإن العطاء – حينئذ – ليس له محل ، والإكرام ليس له موضع .

وهذه المرتبة موجودة عنده تعالى ، كما قال تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » .

فالمشرك ليس له عنده تعالى – في النشأة الثانية – إلا العذاب الخالد ، والعقاب الدائم . ولا يستحق المشرك العفو والغفران ، فضلا عن العطاء والإحسان – نعوذ بالله من سخطه ، ونستجيره من غضبه ، إنه أرحم الراحمين ، وأكرم الأكرمين .

ودعوى : أن استحقاق المدح والذم ، لا يستلزم كون سبب المدح والذم أمراً اختيارياً ، كما نراه بالوجدان في مثل الغزال والقرد . فان الغزال يستحق المدح والقرد يستحق الذم . وليس السبب في ذلك ، إلا حسن الخلق وسوءه . وكل منهما أمر غير اختياري .

يرد عليها : أنها مغالطة واضحة ، لتجلي الفرق بين الأمر الذاتي ، الخلقي الطبيعي - وبين الفعل الحادث من الفعل . فان الأول حسن ذاتي ، وقبح ذاتي . ولا أحق بالمدح من الحسن الذاتي ، كما لا أحق بالذم من القبح الذاتي .

وإما الفاعل : فاستحقاقه المدح والذم ، يدور مدار قصده للفعل ، واختياره إياه . فيشك في أن النائم ، لا يستحق في فعله مدحاً ولا ذماً ؟

نعم ! ربما كان الفعل محبوباً ذاتياً للمولى . كما لو كان الفاعل من غير قصد واختيار - وإن كان نائماً - قتل عدواً للمولى ، أو أنجى حبيباً له ؛ فان قتل العدو أو نجاة الحبيب ، محبوبان للمولى ، وحسنان عنده . إلا أن ذلك لا يوجب استحقاق الفاعل للمدح والذم .

ولعل هذا مراد القاضي ، فيما نسب له ، من تفسير الكسب ، بأن ذات الفعل واقعة بقدرة الله تعالى ، وكونه طاعة ومعصية ، صفتان واقعتان بقدرة العبد .

ولقد حكي ! ولكن فاته الشئ ! لوضوح أن الطاعة والمعصية ، لا تقعان من دون قصد للفعل واختيار . ووقوع المحبوب للمولى - إن اتفق ، حيث لا قصد - فهو ليس من الطاعة في شيء . كما أنه لو اتفق وقوع المبغوض للمولى - حيث لاقصد - لم يكن من المعصية ، في شيء ؛ فلو قتل النائم - مثلا - بحركته محبوباً للمولى ، لم يكن عاصياً للمولى ، ولا مستحقاً للذم من المولى ، ولا من غيره .

●

الطريقة الوسطى في أفعال العباد

حيث تبين فساد الطريقتين ، في أفعال العباد - تفويضاً ، وجبراً - وجب أن تكون هناك طريقة أخرى ، وهي المنزلة بين المنزلتين .

ومعناه : إن الله عز وجلّ ، المتصرف الخالق ، لا خالق سواه . لكنه عز وجل يخلق الفعل باختيار العبد وإرادته .

وبهذا صح الجمع بين الأمرين : كونه تعالى لا يقع في ملكه إلا مـا يشاء ، مع تنزهه تعالى عن السوء والفحشاء .

هذا مقتضى العقل السليم ، المؤكد بالنص عن الهداة ، من أهل البيت .

وما أحسن ما في دعاء السحر ، للسجاد زين العابدين علي « ع » ، من قوله :

« لا الذي أحسن استغنى عن عونك ورحمتك . ولا الذي أساء واجترأ عليك ولم يرضك ، خرج عن قدرتك » .

دلّت الفقرتان الشريفتان ، على : أن المطيع لم يستغن عن عون الله ورحمته ، في الطاعة . وأن المسيء لم يخرج عن قدرته تعالى . بل كل منهما تحت امداده وفيضه ، وفي حيز هيمنته وقدرته .

وبهذه الطريقة تجتمع الأدلة النقلية ــ كتاباً وسنة ــ فلا منافاة بين : مـا دل منها على : أن الفاعل هو الله عز وجل . وبين : ما دل منها على : أن الفاعل هو العبد . إذ الفاعل هو الله ــ بالخلق والإفـاضة ــ والعبد ــ بالتلقي والمبـاشرة الإختياريين ــ فالله فاعل للفعل ، حقيقة ، في مرتبة الخلق والإفاضة . والعبد فاعل ، حقيقة ، في مرتبة المباشرة الإختيارية القصدية .

والإختيار مخلوق له تعالى ـ أيضاً ـ غير أنه من تبعات الماهية . فاختيار الطاعة من تبعات الماهية الطيبة بالذات ، واختيار المعصية من تبعات الماهية الخبيثة بالذات .

فاندفع ــ بذلك ــ اشكال الأشاعرة ، بلزوم التسلسل ، لو قيل بغير الجبر ، بدعوى ملخصها : أن فعل العبد بالعرض . وما بالعرض ، لا بد وأن ينتهي إلى مـا بالذات . وليس ما بالذات ، إلا الواجب تعالى . ومآل هذا إلى كون العبد مجبوراً على الفعل . إذ قد اتضح ــ مما بيناه ــ أن مآل ماهية الفعل إلى ماهية العبد . وعند الماهية يقف السؤال ، لأنها أمر ذاتي ، والذاتي لا يعلل . ورجوع ما بالإختيار ، إلى ما ليس بالإختيار ، لا ينافي الإختيار . وإلا لكان الواجب تعالى مجبوراً ، لرجوع أفعاله تعالى ، إلى ذاته الواجبة بالذات ، وهي ليست باختياره تعالى .

●

وجود الشقي

نعم ! بقي سؤال واحد ، وهو : لِمَ أوجـد الله تعالى الشقي ، المستوجب ـ لشقائه ـ الخلود في النار . مع أنـه إنما يعيش في النشأة الأولى ، برهة قليلة ، ولا سيما إذا كان عيشه نكداً ؟

والجواب : إن هذا خارج عن طـاقة البشر . فهو من جملة أفعاله التكوينية والتشريعية ، المجهولة الوجه تفصيلا ، المعلومة الوجه اجمالاً . بداهة أنه لو لم يكن في التكوين والتشريع ، حكمة ومصلحة ، لكان عبثاً وظلـماً ، وكل منهما قصور . ووجوب الوجود يستلزم الكمال المطلق ، ذاتاً وفعلا . فلو كان في الفعل قصور ، لخرج سامي الوجوب الذاتي ، إلى حضيض الوجود الإمكاني . فلا آله إلا الله ، الواجب القديم ، العدل الحكيم .

ولي في المقام :

يريـد العنادون الغنا ، وله الفضل	ويمنعـا والمنع منه هو البذل
للطف خفي منعه وعطـاؤه	ينوء ويكبو دونه الفكر والعقل

ومن جملة عطائه . بل من أشرفه : الوجود ، فيعطي لحكمة ، ويمنع لحكمة .

وقد استراح بعض الأعلام ، من أهل السنة ، فيما نسب إليه ، من القول بأن الإختيار غير مخلوق . إذ به يندفع هـذا السؤال ، غير أنه وقع في سؤال أشكل . وهو :

إن هذا الإختيار ، إذا لم يكن مخلوقاً ، فمـاذا يكون ؟ أهو واجب قديم ، ورب يعبد ؟ أم هو عدم محض ، ومحض العدم ؟

فإن اختار الأول ، لزمـه القول بوجود شريك الله تعالى ـ وهو : اختيار العبد ـ وإن اختار الثاني ، لزمه تأثير العدم المحض ، في الوجود . وأي معنى لتأثير العدم في الوجود ، مع أن كون الإختيار أمراً وجودياً من أبده البديهيات .

●

الفرق بين الشركتين: الطولية والعرضية

فإن قلت: يلزمكم أنتم – أيضاً – من القول بكون الفعل مخلوقاً لله تعالى، وللعبد: كون العبد شريكاً لله تعالى. فما ألزمتموه غيركم من فساد قوله، باستلزامه الشركة، يلزمكم.

فالجواب: إن الشركة التي تلزم من قولنا، هي: الشركة الطولية له تعالى. وهذه لا بد منها – حتى عند الأشاعرة، لأنهم يقولون، أيضاً: إن الفعل للعبد، كما أنه لله عز وجل – ولا ضير فيها. إذ هي في مقام نازح، عن سمو مقام الواجب.

وإنما الضائرة هي الشركة العرضية، إذ هي موازية له تعالى، المقابلة لقدسه وجلاله.

ويستثنى من الأشاعرة: جهم بن صفوان. فإنه نفى الشركة بالمرة – فيما نسب إليه، من أن نسبة الفعل إلى العبد مجاز. وأن القول بأن فلاناً صلى وصام، كالقول بأنه طال وغني. فوقع فيما هو أشكل وأعضل، إذ أن لازمه في مثل «صلى وصام»، أن الله تعالى صلى وصام. وهكذا في الأفعال والتروك، مما ننزه القلم عن ذكره، ونسبته إليه تعالى، وإلى استلزام اللغو، في مثل: «فلان اتقى الله»، إذ أن لازمه: أن الله اتقى الله!.

ويدل على ما قلناه من الشركة – مضافاً إلى العقل – الكتاب والسنة.

فمن الكتاب: قوله تعالى: أحسن الخالقين. وخير الرازقين. وأحكم الحاكمين – إلى غير ذلك.

ومن السنة: ما تضمن مثل ذلك – وهو كثير.

ووجه الدلالة: أن الشركة قد دلت عليها هذه العبارات القرآنية، ومثلها من العبارات، الواردة في السنة.

وحيث انتفت إرادة الشركة العرضية منها، لاستحالتها بالبديهة – كما عرفت – فقد تعين كون المراد: الشركة الطولية. وهي – في الحقيقة – من جملة أفعاله تبارك وتعالى.

● ● ●

توسع الإسلام

(الاصل) : [فكانت فترة من الزمن تجمع فيها الزمن ، ورواية فصولها ثلاثة: الإيمان ، والشجاعة ، والعدالة .] (١)

●

نعم ! جاء المصنف في هذا المقام ، بالمراد الحقيقي . وهو : ان وصول التوسع في الإسلام ، وظهوره ظهور الشمس ، في رائعة النهار - رواية ذات فصول ثلاثة : الإيمان . والشجاعة . والعدالة .

لا شبهة في وجود ذلك ، في عهد الخلافة . إذ أن الخليفة وأعضاده والمكتنفين به ثقاة عدول . بل هم في أسمى رتب العدالة والوثاقة . والقواد من تحتهم ، إما ثقة - كسعد بن أبي وقاص - أو من لا يتمكن من مخالفة رأي الخليفة ، ورأي الثقة الذي معه في جنده .

ولو حفظت هذه الأصول ، وسرت هذه الروح في العالم الإسلامي ، لما خفق في الأرض إلا علم اسلامي ، ولا أسس عرش للملك ، إلا عرش محمدي .

ولكن — مع الأسف — فقد تداول ملك الإسلام بنو مروان ، الشجرة الملعونة في القرآن ، الذين مثالهم — في عالم رؤياه « ص » — مثال القرود ، الذين هم ، بنصه « ص » : اتخذوا مال الله دولاً ، وعباده خولاً ، ودينه دخلًا .

ثم أعقبتهم بنو العباس ، الذين شعارهم : شرب الخمور والأغاني والفجور . وقد سبقهم إلى ذلك : يزيد بن معاوية . فما جاءوا بأمر ، إلا وقد سبقهم بمثله وأقبح !

ولهذا تقهقر الإسلام ، عن ذلك التقدم الباهر ، وتنازل عن ذلك التصاعد السامي . وآل أمره إلى تطرق الأجانب لداخليته ، وتصرفهم في ظاهره وباطنه .

عسى الله أن يجعل بعد عسر يسراً . فان مع العسر يسراً . إن مع العسر يسراً.

● ● ●

---

(١) ص ٥ ج ١

الشيعة والمعتزلة والخوارج

بدء التشيع

(الاصل) : [ومن أشهر الفرق المبتدعة في الاسلام الرافضة والمعتزلة والخوارج] (١)

إن أراد من الرافضة : الغلاة - عبد الله بن سبأ وأصحابه - فهو صحيح . إذ لا بدعة ولا ذنب ، أكبر من تأليه غيره تعالى . ويضاهيهم ؛ بل يزيد عليهم : ابن عربي وأصحابه ، القائلون باتحاده تعالى ، بجميع المخلوقات .

وإن أراد ما يعم هؤلاء من الفرق الشيعية ، وهي التي يجمعها القول ، بالنص على الخلافة لعلي وولده « ع » — من غير استلزام لمس كرامة الخلفاء — ففيه :

إن الإمامية - منهم - انتحلت أمراً ، هو والاسلام توأمان ، لم يسبق الإسلام ولم يتأخر عنه .

أليس قد تقدم : أن النبي « ص » - في أول دعوته ، في مكة - قد جمع عشيرته حين أنزل الله تعالى عليه : « وأنذر عشيرتك الاقربين » فدعاهم إلى دار عمه - وهم يومئذ أربعون رجلا يزيدون رجلا ، أو ينقصونه ، وفيهم أعمامه : أبو طالب، وحمزة، والعباس ، وأبو لهب ؟

والحديث في ذلك ، من صحاح السنن المأثورة . وفي آخره :

قال رسول الله « ص » : يا بني عبدالمطلب ! إني والله ما اعلم شاباً في العرب ، جاء قومه بأفضل مما جئتكم به . جئتكم بخير الدنيا والآخرة . وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه ، فأيكم يؤازرني على أمري هذا ؟

(١) ص ٨ ج ١

فقال علي « ع » ـ وكان أحدثهم سناً : أنا ـ يا نبي الله ! ـ أكون وزيرك عليه. فأخذ رسول الله «ص» برقبة علي « ع » ، وقال : إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فاسمعوا له وأطيعوا !.

فقام القوم يضحكون ، ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع ثم لم يزل الله عز وجل ، يعلي هذا الشأن بالآيات القرآنية ، كآية المباهلة ، وآية التطهير ، وآية وقفوهم ، وهل أتى ـ إلى غير ذلك ـ والرسول « ص » يشيد هذا البنيان ، بالنصوص البيانية ، كحديث : من كنت مولاه ، وأنت مني بمنزلة هـارون ، وإني مخلف ، وأهل بيتي كسفينة نوح ، وكباب حطة ، ولا تتقدموهم فتهلكوا ، ولا تتأخروا عنهم ـ الحديث ـ ولا تعلموهم فانهم أعلم منكم ـ الى غير ذلك ، من الأحاديث المتواترة معنى ، الدالة على : وجوب التمسك بهم ، وعلى حرمة التقدم عليهم ، والتخلف عنهم .

وبذلك اقتـدى أشراف الصحابة ، كالعباس ـ عم النبي « ص » ـ وابنيه : عبـدالله الحبر ، والفضل ، وسلمان ، وأبي ذر ، وعمار ، والمقداد ، وأبي أيوب الأنصاري ، وخزيمة ذي الشهادتين ، وقيس بن سعد بن عبـادة ، الى غير هؤلاء ـ شكر الله مساعيهم الجميلة .

ثم استمر الحال على ذلك ، قرناً بعد قرن . ففي كل قرن يقيض الله تعالى أناساً يشيدون هذا البنيان ، ويشيدون اركانه ، ويضحون بانفسهم ؛ دون ترفيضه وتركه ، كما حاولته أئمة الجور ، تتبعوهم قتلا ونهباً ، وصلباً وتشريداً . وأبى الله تعالى ، إلا ان يظهره على رغم انوف تلك الجبابرة ، وعلى خلاف ما تقتضيه سلطنتهم وسلطتهم .

فالإمامية متبعون لأهل البيت ، في الامور الشرعية ، سواء كانت اصولا اعتقادية أو أحكاماً فرعية ، لا يتعدون أقوال أهل البيت ، ولا يتجاوزون أفعالهم ، ولا بقدر خطوة . فمن رماهم بالإبتداع ، فانما هو يرمي أهل البيت . ولكن حيث أنه ليس في وسعه التصريح برمي أهل البيت بالابتداع ، يرمي به شيعتهم ، تورية بهم عن أهل البيت !

وربما ظهر ما في فؤاد بعضهم ، في نفثات قلمه ، كابن خلدون ـ كما تقدم عنه ـ ولا

ينافي ذلك ما صرح به - في مقدمته - من أن الصادق نصح أبناء عمه محمداً وابراهيم في عدم خروجهم على المنصور. وأخبرهم بما يأول اليه أمرهم ، إن خرجوا فعصوه ، فخرجوا ، فآل أمرهم الى ما أخبرهم به . وعدها ابن خلدون كرامة للصادق « ع ». فان الحق قد يظهره الله على رغم أنف كاتمه !

●

التعجب من اسقاط مذهب أهل البيت « ع » !

ثم لا يكاد ينقضي العجب ، من اطراح مذهب أهل البيت واسقــاطه ، عن مقام الاعتبار ! ! !

وكان أقل ما يجب على المسلمين : أن يعدوه مذهباً خامساً ، في عداد المذاهب الأربعة ! .

ولا لوم على الخليفة العباسي ، حيث أنه عندما أراد حصر المذاهب ، لم يعتبره مذهباً . فإن أئمة أهل البيت قذى في أعين الخلفاء العباسيين ، وعظم شجى في حلوقهم ، مع علمهم بأن الأئمة ، من أهل البيت ، لا يخرجون عليهم ، ويمنعون من الخروج .

غير أن الخلفاء العباسيين ، كانوا عالمين بأن الأئمة من أهل البيت ، هم الحقيقون بالخلافة . وأن ذلك معلوم عند كثير من الناس . فالإشارة موجودة بأن الخليفة الذي ليس من الله ، هو : الخليفةالعباسي ، وأن الخليفة الذي من الله ، هو : الإمام من أهل البيت .

وهـذا أمر فادح ؛ تعده الخلفاء قاضياً على سلطانهم ، مقوضاً لملكهم فاوجب ذلك : إعراضهم عن أئمة أهل البيت ، وجعلهم في سلة المهملات !

وسياسة المأمون ودهاؤه ، عمل له وسيلة قوية في محق هــذه العائلة . فجعل علي الرضا « ع » ولي عهده ، ليكون منضما تحت جناحه ، فتكون الاشارة للمأمون بالخلافة ، وللرضا بولاية العهد، وتنزل الاشاراتللوزراء والقواد ، والعمال والجنود. فأبى الله الا بقاء تلك الاشارة وتزايد نورها ، وتشعشع ضيائها . فما طابت نفسه حتى قضى عليه بالسم غيلة - كما فعلته آباء المأمون ، باباء الرضا ، والعاقبة للمتقين !

وإنما اللوم على من وافق الخليفة على ذلك !

وليت من وافق على اسقاط مذهب أهل البيت ، وعدم اعتباره ، اكتفى بذلك ولم يرمه بالإبتداع ! وغفل عن كون أهل البيت : أحد الثقلين ، وكسفينة نوح ، وباب حطة ، وبمنزلة رسول الله وبنصه « ص » .

السجود على التربة الحسينية

ومما جزم أهل السنة ، بكونه بدعة : السجود على التربة الحسينية ، لانه لا ريب في حدوث السجود عليها ، بعد قتل الحسين « ع »، وانقضاء عهد الصحابة.

وقد غفلوا عن كون حكمهـــا الاستحبابي ، من شرع رسول الله « ص » ، مستودع عند أهل بيته « ع » .

والمتأخر عن عهده « ص » ، وعهد الصحابة ، إنما هو السجود على أرض كربلا بعد دفن الحسين « ع » فيها ، وهو موضوع للحكم الاستحبابي . والذي هو من شرعه « ص » ، هو نفس الحكم الشرعي ، لا وجود موضوعه . فوجود الموضوع ، جاز ان يكون على عهده « ص » أو عهد الصحابة ، أو متأخراً عن ذلك كله .

وليس اختصاص أهل البيت ، برواية الحكم ، مقتضياً لرد الرواية . فقد اختص الصديق أبو بكر ، بحديث : « نحن معاشر الانبياء لا نورث ! » ـ الحديث ـ لم يروه أحد غيره ! وقد قبل منه !

فانكشف بذلك : أن الراوي إذا كان ثقة عدلا ، قبلت روايته عنه « ص » ـ وإن انفرد بها .

وليس من موضوع الكتاب : بيان الأحكام الفقهية . وإلا لبينا الوجه في كل حكم ، يدعى أنه بدعة ـ والله العالم بحقائق أحكامه .

المعتزلة والخوارج

إما المعتزلة ، فهم من أهل السنة ؛ وفي الفروع لا يخرجون عن المذاهب الاربعة.

وإما في أصول العقائد، فهم قد يوافقون الأشاعرة ، كما في انتفاء النص على الامامة. وقد يخالفونهم والإمامية ، كقولهم بالتفويض في أعمال العباد . وقد يوافقون الإمامية خاصة كقولهم بعدم زيادة صفات الله عز وجل الذاتية ، على ذاته؛ وكون علي أفضل الأمة ، بعد رسول الله « ص » .

ونحن لا نعدهم ، إلا علماء فحولا . ولا غرو لو رأيناهم مخطئين ، في بعض المسائل كالتفويض ـ كما تقدم ـ فان للمخطيء ، مع العذر ، أجراً ، وللمصيب أجرين .

وإما الخوارج ، فكما قال المصنف . وسيأتي ـ إن شاء الله ـ مزيد ايضاح في شأنهم ،عند ذكر المصنف لهم .

● ● ●

مسائل خلافية بين الامامية والاشاعرة

(الاصل) : [وقد اجتمع لهذه الفرق الثلاث من أصول الابتداع والشذوذ ما لم يجتمع لغيرها من الفرق المنتسبة للاسلام] (١)

●

إن الإمامية من الشيعة ، قد تبين : ان مرجعهم ، فيما انتحلوه من إمامة أهل البيت ، وغيرها من الاصول الاعتقادية ، الراجعة للشرع ـ هو : الكتاب والسنة .

وإما الأصول الاعتقادية التي لا ترجع للشرع ، كاثبات نفس الصانع ، ووحدانيته وصفاته اللائقة لقدسه وجلاله ، وكلي النبوة والإمامة والمعاد الروحاني ، وما أشبه ذلك ـ فمرجعهم فيها العقل .

فما معنى ابتداعهم وشذوذهم ؟ وما دعوى ذلك عليهم ، إلا دعوى غافل أوقاطع بغير سبب عادي ـ كالمصنف !

ولنضع مسائل للقاريء ، فنقول :

قالت الإمامية في افعال العباد : انها بامداده تعالى وبخلقه ، وباختيار العبد ، وفعله الطولي في جنب فعله تعالى . فهو تعالى قد تنزه عن السوء والفحشاء ، ولا يقع في ملكه إلا ما يشاء .

وقالت الأشاعرة : إن العبد مجبور على الفعل ، مقسور عليه . ومع ذلك يعذبه الله ويعاقبه ، إذا ارتكب مورد النهي ، أو ترك مورد الوجوب .

وقالت الإمامية : إن العقل يدرك الحسن والقبح ، ويحكم حكما ارشادياً بموافقة الحسن ، واجتناب القبح .

(١) ص ٨ ج ١

وقالت الأشاعرة : إن العقل لا يدرك حسناً ولا قبحاً ، ولا يميز غثاً ولا سميناً، وعزلوه عن حكمه البديهي .

وقالت الإمامية : إن صفاته تعالى ، عين ذاته .

وقالت الأشاعرة : إنها زائدة على ذاته . وقالوا بالقدماء الثمانية . بيد انهم قالوا: إن صفاته تعالى هي هو ، وهي غيره .

وقالت الامامية : إن الآثار المترتبة على الأمور ، تكويناً وتشريعاً ، لاقتضاء الامور ، كالإحراق للنار ، والإطفاء للماء ، والشبع للأكل ، والري للشرب ، وما أشبه ذلك من التكوينيات . وكزناء المحصن للرجم ، وغير المحصن للجلد ، الى غير ذلك من التشريعيات . وإن ذلك على جهة الاقتضاء ، فله تعالى النسخ في التشريع ، ومنع التأثير في التكوين ـ كما في النار ، التي سجرت لخليل الله ابراهيم ، فانها كانت تحرق الطير في السماء ، وصارت على ابراهيم برداً وسلاماً ، اعطاها الله تأثير الماء .

وقالت الأشاعرة : أن لا اقتضاء في الأمور ، أصلا . وانما جرت عادة الله عز وجل ، بخلق شيء عقيب شيء ، كخلق الإحراق عقيب النار ، والإطفاء عقيب الماء.

ولازم ذلك : كون فعله تعالى جزافاً صرفاً ، والجزاف لا يصدر من مطلق الحكيم ، فكيف يصدر من الحكيم المطلق ؟ !

مع أن القرآن قد صرح ، طبق العقل ، بكونه تعالى حكيما ، كقوله تعالى في سورة النور : « وان الله تواب حكيم » . « والله عليم حكيم » . إلى غير ذلك من الآيات . وبكون الآثار المترتبة ، بتسبيب من الأمور السابقة على الآثار . قال تعالى : « فبظلم من الذين هادوا ، ومما خطيئاتهم أغرقوا » ـ الآية ـ إلى غير ذلك من الايات .

وثمة عقائد للفريقين ـ إذا قوبلت لم تقصر عن مضاهات هذه ـ يطول الشرح بذكرها. وليس الغرض ، إلا بيان اشتباه المصنف ، في نسبته للامامية ، الأمور الغير اللائقة !

فهل الشذوذ في أقوال الإمامية ؟ أم في أقوال الأشاعرة ؟ !

أجب ـ أيها المصنف ـ بالجواب الحر الصريح !

●

عصمة أهل البيت

وإما ما يراه المصنف ، من كون القول بعصمة الائمة ، من أهل البيت ، شذوذاً ـ فجوابه : إن هذا ليس بشذوذ . بل هو عين الحقيقة . إذ قد دل عليه العقل والنقل .

إما العقل : فلاستدعائه وجوب الحافظ الحقيقي للدين ؛ ولا يتم الحفظ الحقيقي ، إلا بالعصمة . لوضوح أنها لو لم تكن ، لم يكن العلم بيد المسلمين ـ في الغالب ـ إلا اجتهادياً صناعياً . وهو شرعي ، لكنه لا يفيد الحفاظ الحقيقي .

وإما النقل : فما تقدم من حديث الثقلين ، وسفينة نوح . وباب حطة ؛ إلى غير ذلك من النصوص .

●

القول الشاذ بامامة المروانيين

وإنما الشذوذ هو : القول بامامة يزيد بن معاوية ـ كما يراه بعض أهل السنة ـ وإمامة بني مروان ، التي يقول بها المصنف ، وبعض أهل السنة .

فإن إمامة هؤلاء ـ مع فسادها عقلا ـ فاسدة شرعاً ، بالنص الخاص منه «ص» فيهم ـ كما تقدم !

وأعجب من القول بإمامة هؤلاء : دعوى أنهم من الأئمة الاثني عشر ، الذين وردت فيهم النصوص القطعية عنه « ص » ، المتضمنة كون الدين يعز بهم ويمنع ، وكونهم أئمة هدى ! ! !

والبعد بين ما في هذه النصوص ، وبين ما عليه هؤلاء : بُعد مـا بين المشرق والمغرب !

وأعجب من ذلك : إخراج الحسن « ع » ، من هذا العدد ، وادخال الوليد بن يزيد بن عبدالملك ، الزنديق ، المستهدف للقرآن الحكيم بالنشاب ، المخرج جاريته جنباً سكرى ، لتصلي بالناس ، استهزاء بالصلاة ، وتهكما على الشرع ؛ إلى غير ذلك مما هدر دمه عند أهل الشام ، المخلصين لبني أمية ، المعتقدين إمامتهم ، المفضلين لهم على سائر البشر ، إلا ما قل ، كالنبي ، والخلفاء الثلاثة ! ! !

نعم ! يستثنى من آل مروان : العبد الصالح ، عمر بن عبد العزيز - كما تقدم استثناؤه مكرراً من هذه الدائرة .

ولكن ابن آدم ، محل للغفلة والسهو والنسيان ، فلا نقول إلا خيراً . وعندنا : ان حسن الظن من حسن الفطن !.

● ● ●

أخذ المسلمين من نبع الحكمة

(**الاصل**) : [والواضعون لأصول هذه الفرق الثلاث المنافية لأصول الاسلام مباشرة يرجعون إلى أصول غير عربية] (١)

●

إما الإمامية : فمرجعها الكتاب والسنة ، في الإمامة ، وغيرها من الأصول الإعتقادية الشرعية ، والأحكام الشرعية .

وإما المعتزلة ، فهم في الإمامة كالأشاعرة . وفي غيرها قد يوافقون الاشاعرة ، وقد يخالفونهم . وما تخالفوا فيه كاتحاد الصفات والذات المقدسة ، وما تقدم من المطالب - فمدركه علم الحكمة ، والكلام . وأصول ذلك غير عربية - كما يقول المصنف - الا أنه لا يختص بمن خصصه به المصنف .

إذ أن علم الحكمة - كما تقدم - أصله الفلاسفة . فلما عرب تداولته أيدي المسلمين : إمامية ، وأشاعرة ، ومعتزلة - بل وغيرهم - إلا أن الفرق الثلاث فيه أظهر، ونبغت فيه نوابغ . فقد تقدم : أنه علم شريف ، يوقف على الحقيقة والحق - والحق ضالة المؤمن ، حيث ما وجدها التقطها .

بيد أن العلم فيه مطالب غير صحيحة ، نشأت من التعمق ، وتكليف العقول بما لا تطيق ، كعلمية ذات الله عز وجل لخلقه ، وكالتوسعة في معرفته عز وجل، وشبه ذلك.

---

(١) ص ٨ - ٩ ج ١

مما تقصر عنه العقول ، وهم يحاولون أن تناله . وثمة تكون الزلة في القلم ، والعثرة في القدم .

● ● ●

التشيع والاسلام

(الاصل) : [فان الواضع لأصول مذهب التشيع والرفض هم اليهود كما سوف يجيء] (١)

●

قد تقدم : أن التشيع والإسلام رضيعا لبان . فواضع الإسلام هو واضع التشيع. فإن كان واضع الإسلام غير عربي ، فواضع التشيع غير عربي. وان كان عربياً فعربياً.

● ● ●

ليست الخوارج من الشيعة

(الاصل) : [والخوارج ليسوا سوى فرقة من الشيعة خالفوا علياً وشيعته فخرجوا عليه وعليهم واكفروهم واكفروه]

●

إن اراد المصنف ، من كون الخوارج فرقة من الشيعة : كونهم بايعوا علياً «ع» بعد قتل عثمان — لزمه القول بكون المسلمين كلهم شيعة — سوى معاوية وأهل الشام— فإن المسلمين كلهم بايعوا علياً «ع» ، ولم يتخلف عن بيعته ، إلا معاوية واتباعه .

فليس له أن يقول : إن أصل التشيع غير عربي ، لوضوح : أن الأصل - حينئذ - والأساس في بيعة علي «ع» ، هم المهاجرون والأنصار ، وهم العرب العرب

وإن أراد : أن الخوارج كانوا يقولون بأن إمامة علي « ع » بالنص الشرعي ، فليسوا كذلك بالبديهة .

(١) ص ٩ ج ١

فكونهم من فرق الشيعة غفلة من المصنف . وإنما هم فرقة من اهل السنة ، لانهم لا يقولون بالنص بالإمامة .

وإما قوله : « أكفرهم وأكفروه » ـ فهذا جزم من المصنف ، بأن علياً « ع » أكفر الخوارج ا. ويؤيده النص فيهم منه «ص» : « انهم يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية » .

ولكنا نوجه للمصنف سؤالا : بأيّ وجه جمعت بين الجزم باكفار علي « ع » للخوارج ، وبين ترددك في كفرهم ، أو نفيك له ، بمجرد رواية البخاري عنهم — كما سيأتي ؟

وهل اثبات البخاري الإسلام للخوارج ـ لو سلم ـ يقف في صف اكفار علي لهم ، فضلًا عن أن يكون مقدماً عليه ؟

ولكن أعرب هذا الكلام ـ قطعاً ـ عن كون اعتقاد المصنف : ان أئمةالحديث أوثق من أهل البيت عنده ، حتى علي رابع الخلفاء ، الذي هو أفضل الأمة ، بعد النبي «ص» والخلفاء الثلاثة ـ باجماع أهل السنة .

ولكن ففي نفس المصنف ، أشياء مخالفة ، حتى لإجماع أهل السنة ، تظهر على لسان قلمه ، وفي صفحات طرسه .

مع أن رواية البخاري ، لا تدل على اثبات إسلام لهم . فان مناط الرواية ومدارها هو الوثاقة ، والضبط في النقل . ولربما كان الكافر ، بل أشد الناس كفراً ، أوثق في النقل ، وأضبط من بعض المسلمين .

عفى الله عن المصنف ، يتسنى له القطع ، بكون الدليل غير دليل ، وبكون الشبهة دليلًا . وذلك نحو من خلق القادر المتصرف — لا إله إلا هو !

● ● ●

التفاضل بين علي والخلفاء نظري

(الاصل) : [وضلالات المعتزلة منها ما يرجع إلى هؤلاء ومنها ما يرجع إلى هؤلاء والباقي يرجع الى الفرس وكذلك جميع ما أصيب به الدين الإسلامي من الآراء

الفاسدة كالقول بوحدة الوجود والتناسخ] (١)

●

إما ضلالات المعتزلة (٢) ، فما علمنا لها ظهوراً وبروزاً مخصوصاً ، سوى التفويض.

وقد تقدم شطر ، مما جملناه في قبال عقائد الأشاعرة والمعتزلة ، موافقون للامامية على ذلك ، سوى التفويض ، فإن المعتزلة اختصت به ، ورأي الإمامية على نفيه

وبقيت مسائل في الحكمة والكلام ، هي معرك الآراء بين المسلمين ، وفيها ضلالات ، كوحدة الوجود ، وأن الواحد لا يصدر منه إلا واحد ، ووجوب كون المعلول من سنخ العلة ، وما أشبه ذلك ، من قال بها فهو ضال ، من غير فرق بين أن يكون شيعياً ، أو معتزلياً ، أو أشعرياً .

وإما الذي أخذته المعتزلة من الشيعة ، فليس هو ، إلا كون علي أفضل الأمة بعد النبي « ص » .وقد استدلوا ـ هم ـ عليه بالأدلة الثابتة عندهم .

وهذا هو السبب الوحيد، في تنديد المصنف بهم ، واسقاطهم عن درجة الإعتبار .

وفي الحقيقة : ما ذلك بذنب ، فإن التفضيل بين علي والخلفاء ، ولد نظرياً ،وشب وشاب على ذلك ، وهو باق على كونه نظرياً ، حتى القيام .

وإما قوله : « وكذلك جميع ما أصيب به الدين » ـ إلى آخره ـ فصحيح ،قد تقدم : أن الأصل فيه آراء الفلاسفة ، التي برزت للاسلام بعد التعريب .

وقد تقدم ـ أيضاً : أن علم الحكمة ، علم شريف . طوبى لمن فاز فيه بالعلوم الحقيقية !

● ● ●

---

(١) ص ٩ ج ١

(٢) نسب الشهرستاني – في الملل والنحل – لبعض المعتزلة ضلالات :وسيأتي ذكر بعضها .

استحالة عدم الصفة عليه تعالى

(الأصل) : [وانكار صفات الله] (١)

●

إن كان مراد المصنف من الإنكار : التعطيل . أي : عدم اطلاق الصفات عليه تعالى - كما هو رأي الإمام أبي الحسن الأشعري وجماعة - فهو جيد متين . اذ التعطيل - مع كونه غير معقول في نفسه - مناف للشرع والعقل .

إما الشرع : فلاطلاق الصفات عليه تعالى ، في الكتاب والسنة ، بل وفي جميع الكتب السماوية ، وألسن الأنبياء .

وإما العقل : فلبداهة أن أظهر الطرق بمعرفته تعالى ، هو وجوب شكر المنعم ، وهو مستلزم لإطلاق الصفة عليه . فإن العقل يوجب شكر كل منعم . وانطباق هذه الكلية عليه تعالى ، مستلزم لاطلاق الصفة عليه بالبديهة ، فثبت المطلوب ، وبطلت دعوى التعطيل .

وقد احتج للتعطيل أبو الحسن الأشعري ، بان اطلاق الصفة عليه تعالى ، مستلزم للشركة فيها ، بينه تعالى وبين خلقه . وذلك مستلزم لشبهه تعالى بخلقه ، ولا شبه له تعالى بخلقه البتة .

واحتج بعض من وافقه ، بدعوى : أنه لا بد من وجود المناسبة الذاتية ، بين اللفظ وبين المعنى . وإلا لكان الوضع جزافاً . وإذا تم ذلك ، لزم من اطلاق اللفظ عليه تعالى : وجود مناسبة ذاتية ، بين اللفظ ، وبينه تعالى .

وفيه : إن قولهم : لا يطلق لفظ على الله . إما ان يكون سلباً ، بانتفاء الموضوع أو سلباً بانتفاء المحمول .

فان كان الأول : لزمهم انكار وجوده تعالى ، بتاً ، فوقعوا في محذور أشنع وأنكى ، من المحذور الذي فروا منه ، إذ لا أشنع من انكاره تعالى .

وإن كان الثاني : لزمهم اطلاق لفظ « الموجود » عليه تعالى . والمصحح لإطلاق لفظ « موجود » : مصحح لإطلاق غيره من الألفاظ . وكل ما يتوهم كونه مانعاً لغيره ،

---

(١) ص ٩ ج ١

فهو موجود فيه .

مضافاً إلى ان استلزام الشبه بينه تعالى ، وبين خلقه ، ليس من ناحية الإطلاق . وإنما هو من ناحية وحدة الوجود .

فان قيل بها ، أتى الشبه بين الخالق والمخلوق ، سواء قيل بالتعطيل ، أم لم يقل. وإن لم ُيقل بها ، انتفى الشبه ، سواء قيل بالتعطيل ، أم لم ُيقل .

وإن استلزام الوضع للمناسبة الذاتية ، بين اللفظ والمعنى ، غير سديد . ودعوى الجعزافية ــ حينئذ ــ لا دليل على فسادها ، لوضوح : أن الواضع للمعاني الكلية ، هو رب اللسان ، والله عز وجل هو المفيض عليه . ووجوب المصلحة والحكمة ، إنما هو في فعله تعالى ، لا في فعل المفاض عليه . وإلا لما صح الإجماع على عــدم اعتبار المناسبة الذاتية ، في وضع الاعلام ، لوضوح : أن الواضع ، إن كان هو الله عز وجل ، ابتداء ، فما الفرق بين الوضع للاعلام ، والوضع للمعاني الكلية ؟

وإن كان الواضع ابتداء ، ليس الله ، فلا فرق في عدم اعتبار المناسبة الذاتية ، بين الأعلام وغيرها .

وقد أشكل على المناسبة الذاتية ، بوضع اللفظ لمعنيين متضادين ، كلفظ جون للأبيض والأسود .

وأجيب بدعوى : أن المناسبة قد تكون ببعض أحرف الكلمة ، فمثلا : لفظ « جون » . الجيم منه تناسب الأبيض ، والواو تناسب الأسود .

وفيه : مع أنه لم يخرج عن حيّز الجزاف ــ تكلف وتجشم ، عار عن البرهان .

وإن كان مراد المصنف من « إنكار صفات الله تعالى » : انكار صفاته المستلزمة شبهه بخلقه ــ فهو غير جيد . إذ أن العقل قاض بأن لا شبه بين الواجب والممكن . إذ لو وقع الشبه بينهما ، لكان أحد الامرين : إما فقد المائز بين الواجب والممكن. أو وجود المائز .

وعلى الاول : يكون القائل بذلك ، أدهى قولا ، وأشذ رأياً ، من قول ابن عربي وأتباعه ، لانهم يدعون : أن الموجود تنزلات وأطوار للواجب . وهذا القائل يقول : الواجب هو الممكن ، والممكن هو الواجب .

وعلى الثاني : يكون الواجب مركباً ، إذ ما به الاشتراك ، لا يكون ما به الإمتياز — كما تقدم تحقيقه .

مضافاً إلى منافاته للكتاب والسنة ، من نفي الشبه عنه تعالى لخلقه . فإن الآيات القرآنية ، والنصوص المعصومية ، قد صرّحت ، بل صرخت — بالخاء المعجمة — بأن لا شبه له تعالى ، ولا مثل ، ولا نظير . فما وجد مما ينافي ذلك ، من كتاب أو سنة ، وجب تأوله ، إن كان قطعي الصدور ؛ أو تأوله ؛ أو اطراحه ، إن كان غير قطعي الصدور .

ودعوى : أن السلف الصالح ، يعتمدون هذه الصفات فيها — ان اعتمادهم على نفي الشبه ، بينه تعـــالى ، وبين خلقه ، وبينونته عنهم ، وبينونتهم عنه . ولذا كان القول بوحدة الوجود ، حتى قسمها الثاني ، حادث في الإسلام من آراء الفلاسفة . وهي — بقسميها — أبعد عن التشبيه ، من اثبات الصفات المدلول عليها بالظواهر .

● ● ●

مستند القول بعصمة الائمة

(الأصل) : [والقول بعصمة الأئمة والغلو فيهم] (١)

●

ما نشأ القول بعصمة الأئمة ، إلا من رسول الله «ص» ، حيث قال : إني مخلف . وأهل بيتي كسفينة نوح ، وكباب حطة . لا تعلموهم . إلى غير ذلك . فإن كان — ثمة — ذنب ، أو شذوذ ، فهو على رسول الله «ص» .

وإما الغلو في الأئمة : فان كان — ثمة — قول بغير العصمة ، كالتأليه — كما هو رأي ابن سبأ وأتباعه ، ، ورأي رجل اعتقد ذلك في الصادق ، على ما نقل — فكل الشيعة تتبرأ منه .

وإن كان الغلو ، هو : اجراء لوازم العصمة من حقية أقوالهم وأفعالهم ، وإصابتها

(١) ص ٩ ج ١

للواقع ـ فهذا ليس بغلو . فان ذلك من ضروريات العصمة !

بيد أن المصنف ، لما اعتبر خلافة بني مروان ، وبني العباس ، وهم هم ! ـ بعد ما ذكر لأئمة أهل البيت غلواً ! وينسى أن الغلو هو ماصدر منه نفسه ، في أئمة الحديث ، حيث قال : أنهم ليسوا بأقل وثاقة من أئمة أهل البيت !. وفي خصوص البخاري ، حيث استكشف من روايته عن الخوارج ، أنه لا يكفرهم ، فلم يكفرهم ، تبعاً للامام البخاري . مع أنه جزم بأن علياً «ع» أكفر الخوارج ، فقدم قول البخاري ، على قول علي «ع» !

وإذا انضم إلى ذلك : اعتقاد المصنف : أن الأئمة الاربعة أصحاب المذاهب ، أوثق من أئمة الحديث ـ أنتج ذلك : كون الأئمة الأربعة ، أوثق من أهل البيت قاطبة ، حتى أمير المؤمنين علي «ع» وابنيه الحسنين «ع» . وهذا ما لا ترضاه أهل السنة قاطبة ، حتى أئمة الحديث . والأئمة الأربعة أنفسهم !

ولكن غفلات المصنف واسعة ، كماً وكيفاً ، حتى تكون مصداقاً لما قيل : « واتسع الخرق على الراقع » .

زيارة القبور والاستغاثة

●

دعوى عبادة القبور

(**الاصل**) : [وعبادة القبور والإنقطاع إلى الاموات وما تبع هذا من زخرفة القبور والبناء عليها ، إلى غير هذا من التشبيه والأقوال المنكرة في الله وفي صفاته وفي رسله من مستبشع الآراء] (١)

●

إن كان المقصود من عبادة القبور : تأدية وظائف العبادة لها ، ولو على الاشتراك الطولي ، بالنسبة إليه تعالى — فهو غفلة من المصنف ! فان هذا لم يقع من الزائرين للقبور — فيما علمناه .

وإن كان المراد : زيارة القبور ، أو الإكثار من الزيارة — فاجماع المسلمين — على الظاهر — قائم على استحباب زيارة القبور ، حيث لا تستلزم شد رحال. والاستحباب — حينئذ — لطبيعة الزيارة ، على حد استحباب الصلاة والصيام ، في غير العناوين الخاصة للصلاة والصيام . فالصلاة خير موضوع، من شاء استقل ، ومن شاء استكثر. والصيام جنة من النار . فقليل الزيارة وكثيرها مستحب ، لا فرق بينهما في أصل الإستحباب .

وإما حيث تستلزم الزيارة شد الرحال ، فالإستحباب محل خلاف بين المسلمين . فالإمامية وكثير من أهل السنة ، قد قالوا بالاستحباب . وذهب بعض أهل السنة ، الى نفي الإستحباب .

وحيث كان امرها الإستحبابي عبادياً ، فلازم نفيه تحريمها . غير أنه لا يصح من

(١) ص ٩ ج ١

قال بالتحريم : منع وقوعها خارجاً ، ممن استند في استحبابها ، الى مستند شرعي ، كالاجتهاد الصحيح ، أو التقليد لصاحبه . فان الله تعالى ورسوله ، قد رضيا بالإجتهاد ، وأثبتاه في الشريعة .

فإذا اختلف المجتهدان في حكم ، لم يصح من المثبت : اجبار النافي على العمل ؛ ولا من النافي : منع المثبت من العمل . وإلا لبطل الاجتهاد ، ووجب الإتفاق ، أو وحد المفتي — وهو باطل عند المسلمين ، بالبديهة . فان أهل السنة ، قد قامت عندهم المذاهب الأربعة على ساق ، وكل مخالف للآخر في بعض المسائل .

فليس للشافعي ، الموجب للبسملة في الفريضة ، أن يجبر الحنفي والمالكي على قراءتها ، حيث أنهما يريانها ليست جزءاً من القرآن ، أصلًا ورأساً . كما أنهما ليس لهما أن يمنعاه من قراءتها .

ولو وقع التمانع — مع بقاء صحة الإجتهاد — لأدّى إلى : الفوضى والفتن ، بين المسلمين ! وهذا مما يأباه الشرع والعقل.

وما قاله المصنف — فيما سيأتي — من جواز الردود ، في الفروع ، والمناظرة ، ولذلك كتبت في بعض الفروع رسائل خاصة — صحيح جيد . لكنها مناظرة في العلم ، لا تنافي صحة الاجتهاد . وانما تنافي إصابة كل مجتهد للواقع . وإصابة كل مجتهد للواقع : محال . فان الواقع واحد لا يتعدد . فان كانت هناك إصابة له ، فهي لرأي واحد ، اتحد العالِمُ فيه أو تعدد .

واما القول : بأن كل مجتهد مصيب ، فهو لا ينافي ما تقدم ، من اتحاد الواقع . اذ هو مبني على : أن جعل الشارع للطرق ، على جهة الموضوعية أو السببية . وعليه يكون الطريق موضوعاً ، أو مبنيّاً لانشاء حكم منه تعالى ، على طبق الطريق ، أصاب الطريق الواقع أو أخطأه . فالمجتهد يصيب حكما واقعيّاً ثانوياً. فان أريد غير ذلك ، فهو باطل . بل محال .

والحق: كون الطرق الشرعية ، انما جعلها الله تنجز الواقع ، إن أصابت ؛ وتعذر ان أخطأت. فهو تعالى لم ينشأ على طبقها ، أحكاماً مماثلة للواقع ، ولا مضادة. وفي الحالين: فالمجتهد المخطىء معذور ومأجور . ولكل من المسلكين - بل المسالك الثلاثة -

آثار وأحكام ، ليس هنا محل ذكرها . بل هو موكول إلى علم الأصول .

●

الخلاف في الوضوء والبسملة !

ولقد كنت أعجب من خلاف المسلمين في الوضوء ! فالإمامية توجب الغسل من المرفق إلى الأصابع ـ ولا تجيز النكس ـ والمسح على طرف الرأس ، مما يلي الجبهة أو على خصوص الناصية منه ، والمسح على بشرة الرجلين .

وأهل السنة لا يلزمون بالغسل من المرفق . بل يجوزون الغسل منه ، ومن رؤوس الأصابع ، ويمسحون الرأس ، ويغسلون بشرة القدم ، أو يمسحون على الخف.

وكل يقول : هذا وضوء رسول الله . مع أنه «ص» كان مع المسلمين في الأسفار والغزوات . فهل كان يتوضأ بمحضرهم ؟ أو يتخفى بوضوئه ؟ المقطوع به : أن لا يتخفى بوضوئه ! فما الذي أوجب الجهل بوضوئه ؟!

ثم لما وقفت على الخلاف في البسملة ، تضاءل العجب من الخلاف في الوضوء ، بالعجب من الخلاف فيها . وذلك أن الإمامية ، والإمام الشافعي يقولون : إن البسملة جزء من كل سورة (١) ، ويوجبون الجهر بها ، في الصلاة الجهرية والإخفاتية. والإمام أحمد يراها جزءاً من القرآن ، لا من كل سورة ، فيجيز الإتيان بها ، ويجيز الترك . والإمامان أبو حنيفة ومالك ، يريان : أنها خارجة من القرآن ، زيدت فيه تبركا ، ليست جزءاً منه أصلا ورأساً . فلا يجوز عندهما الإتيان بها ، في الصلاة .

وقد كان رسول الله «ص» ، يصلي بالمسلمين جماعة ، في كل يوم وليلة ، خمس صلوات ، وفي الجمعة والعيدين يصلي جماعة ـ أيضاً ـ في محشد عظيم . فما كان يعمل « ص » في صلاته ، في البسملة ؟ !

---

(١) في ص ١٥٩ من الجزء الاول ، من التفسير الكبير للفخر الرازي :

« وإما أن علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان يجهر بالتسمية ، فقد ثبت بالتواتر. ومن اقتدى في دينه بعلي بن أبي طالب فقد اهتدى . والدليل عليه قوله «ع» [اللهم أدر الحق مع علي حيث دار] » .

وقد احسن وأجاد ، وجاء بالحقيقة ، ولب المراد

أهو ملتزم بقراءتها – كما عليه الإمامية ، والإمام الشافعي ؟ أو غير ملتزم بها ، فيقرأها ، تارة ، ويتركها ، أخرى – كما هو رأي الإمام أحمد ؟ أو لا يقرأها أبداً – كما هو رأي الإمامين أبي حنيفة ، ومالك ؟ !

هذا هو العجب العظيم ! إذ هو خلاف في أمر محسوس ، منه « ص »-في أوقات متكثرة جداً ؛ عددها يتجاوز الملايين .

ولكن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد !

●

الانقطاع الى الاموات والاستغاثة

وأما الإنقطاع إلى الاموات : فان كان المراد منه : إدمان الزيارة للاموات – فقد تقدم الجواب عنه

وإن كان المراد منه : الصمد إليهم في الحوائج ، وقصر النظر على انقضائها منهم – فقد تقدم : أن ليس ذلك من عمل العارفين ، من العوام ، فضلا عن الفضلاء والعلماء.

نعم!من جوّز الإستغاثة بالميت ،للوجه الذي جاز فيه الإستغاثة بالحي ، يستغيث بالميت .

والوجه – اختصاراً : أن الإستغاثة بالحي جائزة قطعاً ، باجماع المسلمين . وبالإجماع ، بل بالضرورة : أن الإستغاثة بالحي ، ليست لكونه مستقلا عن الله ، ولا شريكاً مع الله ، وإلا لكانت كفراً أو شركا . وحاشا أن يقوم إجماع المسلمين ، على كفر ، أو شرك

وإنما هي لكون المستغاث مفاضا عليه منه تعالى ، قادراً على الغوث بامداده عز وجل ، وهو معنى صحيح ، عقلا وشرعا . فالاستغاثة بالميت ، على هذا النحو الخاص.

فان قيل : إن الميت ما أقدره الله ، ولا أمده – فهو نزاع في صغرى المسألة . فان المستغيث يدعي : أن الله أقدره وأمده . اذ أن المستغيث انما يستغيث بالميت ، ذي الشأن عند الله عز وجل ، من نبي أو مرسل ، أو شهيد

وقد صرحت بحياة الشهداء ، في النشأة الثانية الآية الشريفة : « ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا . بل أحياء عند ربهم يرزقون » .